

بحث في الصلاة

من خلال كتب الحديث التسعة

تأليف
مختار الجزائري



فهرس المطالب

الأذان

هامش لم يكن المسلمون بالمدينة يعرفون كيف يجمع الناس للصلاة
فذكروا النار و الناقوس و البوق و الواية و القنق ...
أحاديث غريبة مستهجنة لا تصح في هذا الموضوع

أحاديث لا تصدق في حق رسول الله صلى الله عليه و آله وسلم

- 1 - رسول الله صلى الله عليه و آله وسلم أمر بالناقوس لجمع الناس للصلاة
- 2 - رسول الله صلى الله عليه و آله وسلم قد هم بالبوق و أمر بالناقوس لجمع الناس للصلاة
- 3 - رسول الله صلى الله عليه و آله وسلم أجمع أن يضرب بالناقوس لجمع الناس للصلاة؟؟؟

كيف شوع الأذان عند الاخوة السنة و نور الصحابة في هذا الموضوع ؟

- 1 - نور عمر بن الخطاب في ذلك قوله : وُلا تبعثون رجلا ينادي بالصلاة
 - 2 - نور عبد الله بن زيد وعمر بن الخطاب
- رسول الله صلى الله عليه و آله وسلم علم أبا محنرة صيغة الأذان

التثويب - الصلاة خير من النوم -

أحاديث غريبة

زادها بلال فاقوها الرسول صلى الله عليه و آله وسلم

سبب زيادة التثويب في الأذان أحاديث لا تصدق في حق رسول الله صلى الله عليه و آله

- 1 - بلال أتى النبي صلى الله عليه وآله يؤذنه لصلاة الفجر فوجده نائما فنادى بأعلى صوته الصلاة خير من النوم
- 2 - المؤذن أتى عمر بن الخطاب يؤذنه لصلاة الصبح فوجده نائما فقال الصلاة خير من النوم فأمره عمر أن يجعلها في نداء الصبح

الوضوء

إمكانية الوضوء مرة و مرتين و ثلاثة

فرض الوضوء مرة

الوضوء يجزى مرة

وظيفة الوضوء مرة مرة

الوضوء مرة مرة

عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم توضأ مرة مرة

عمر بن الخطاب يقول أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يتوضأ مرة مرة

ابن عباس كان يتوضأ مرة مرة

الوضوء مرتين مرتين

الوضوء غسليتين و مسحتين

قول ابن عباس رضي الله عنه

المسح في الوضوء

تعجب بن عباس من الذين يغسلون بدل المسح

الامام علي عليه السلام كان يمسح على رأسه ورجليه

المسح على ظاهر الخفين

علي عليه السلام يخبرنا أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يمسح ظاهر قدميه و أنه اللاحق

كيفية المسح

مسح القدمين يكون من أطراف الاصابع الى أصل الساق

المسح على الخفين كان قبل نزول سورة المائدة

تجلوز الحد في الوضوء

الصلاة

أول ما فرضت الصلاة ركعتين فأوتت في صلاة السفر و زيد في صلاة الحضر

صلاة الحضر، صلاة السفر و صلاة الخوف

صلاة المسافر هي صدقة تصدق الله عزوجل بها علينا

صلاة السفر غير موجودة في القوان

المسافة الواقعية لصلاة المسافر

صلاة المسافر على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله و الصحابة

صلاة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بمنى ركعتين

هامش تؤولات عثمان و عائشة في صلاة السفر

- 1 - عثمان يتم صلاته بمنى خلافا لسنة رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم
 - 2 - عائشة أتمت صلاتها في السفر و تأولت كما تأول عثمان
- تفوق الطرق بالصحابة فيما يخص صلاة المسافر فمنهم من بقى يتبع سنة رسول الله و بدل آخرون
- 3 - عبد الله بن مسعود يقول أن صلاة المسافر تغيرت في عهد عثمان
 - 4 - عبد الله بن عمر يشهد بأن صلاة المسافر غيرت في عهد عثمان

البسمة

الرسول صلى الله عليه و آله وسلم كان يفتح صلاته ب بسم الله الرحمن الرحيم

السدل في الصلاة

القنوت في الصلاة

القنوت قبل الركوع

في أي صلاة كان يقنت النبي صلى الله عليه و آله وسلم ؟

في صلاة الظهر ، العشاء و الصبح

في صلاة العشاء و صلاة الصبح

في صلاة المغرب و الفجر

في صلاة الصبح

في صلاة الوتر

رسول الله صلى الله عليه و آله وسلم يقول أن أفضل الصلاة أطولها قنوتا

من لم يقنت في صلاته فهي خداج أي ناقصة

السجود

السجود على التراب

رخصة المسح قبل السجود

رخصة المسح مرة واحدة على التراب ، على الحصى

رخصة تسوية التراب مرة واحدة

رخصة المسح على الحصى مرة واحدة

كيف كان جابر بن عبد الله يورد الحصى قبل سجوده

كيف كان عبد الله بن عمر يورد الحصى قبل سجوده

عدم المسح على الحصى قبل السجود عليها خير من مسحها

الرحمة في عدم المسح على الحصا قبل السجود عليها

السجود على الخوة

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يصلي على الخوة - ميمونة زوجة النبي -

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يصلي على الخوة - ابن عباس -

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يصلي على الخوة - عائشة زوجة النبي -

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يصلي على الخوة - أم سلم -

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يصلي على حصير

عن عائشة

عن أبي سعيد الخوري

عن المغيرة بن شعبة

عن أنس بن مالك

في بيت جدة أنس بن مالك مليكة

هامش السجود على الثوب من شدة الحر

جلسة الاستراحة

رفع اليدين بمحادة الاذنين عند التكبير و في الركوع و عند السجود

التكبير بعد إنتضاء الصلاة

رفع الصوت بالذكر بعد الصلاة المكتوبة

الذكر و المعقبات

التسبيح و التحميد و التكبير دبر كل صلاة

أهمية التسبيح دبر الصلاة

جمع الصلاة

جمع الصلاة سبعا جميعا و ثمانيا جميعا على عهد رسول الله صلى الله عليه و آله وسلم
ابن عباس يخبرنا بان رسول الله صلى الله عليه و آله وسلم جمع الصلاة بالمدينة
رسول الله صلى الله عليه و آله وسلم جمع الصلاة بالمدينة مقيما غير مسافر
رسول الله صلى الله عليه و آله وسلم جمع الصلاة بالمدينة من غير خوف و لا سفر
ابن عباس يخبرنا بأن رسول الله صلى الله عليه و آله وسلم جمع الصلاة بالمدينة من غير خوف ولا مطر
رسول الله صلى الله عليه و آله وسلم جمع الصلاة من غير مطر و لا سفر
رسول الله صلى الله عليه و آله وسلم جمع الصلاة في السفر و الحضر
رسول الله صلى الله عليه و آله وسلم جمع الصلاة بين الظهر و العصر ، المغرب و العشاء
ابن عباس يقول كنا نجمع بين الصلاتين على عهد رسول الله صلى الله عليه و آله وسلم
سبب جمع الصلاة حسب قول ابن عباس

1 - ان لا يوج أمته

2 - التوسع على أمته

ابن عباس يجمع الصلاة و يخبرنا بانها صلاة رسول الله صلى الله عليه و آله وسلم
انس بن مالك يجمع الصلاة و يخبرنا بانها صلاة رسول الله صلى الله عليه و آله وسلم
هامش انس بن مالك يخبرنا بان الصلاة غويت بعد رسول الله صلى الله عليه و آله وسلم
هامش الصلاة ركعتين بعد العصر
هامش صلاة التلويح

رسول الله صلى الله عليه و آله وسلم كان وغب في قيام رمضان من غير ان يأمر أصحابه بغزيمة أمر
صلاة التلويح لم يصلها رسول الله صلى الله عليه و آله وسلم
صلاة التلويح لم يصلها رسول الله صلى الله عليه و آله وسلم و دعوته للصحابة لصلاتها في بيوتهم
رسول الله صلى الله عليه و آله وسلم لم يخرج لهم

كيف أن الصحابة رفعوا أصواتهم وحصوا بيت رسول الله صلى الله عليه و آله وسلم كي يخرج ليصلي بهم و لم يفعل
كيف أن الناس كانوا يصلون أوزاعا متفوقون

عمر بن الخطاب من أمر بصلاة التلويح جماعة و قال انها نعم البدعة

هامش أبو الرداء يشير الى ان القوم غيروا بعد رسول الله صلى الله عليه و آله وسلم كل شيء لم يبق غير انهم يصلون جميعا

مقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم و الصلاة و السلام على أشرف الخلق أجمعين سيدنا محمد و على آل بيته الطيبين الطاهرين .
كثوا ماثار هنا و هناك شبهات حول فقهيات المذهب الجعفي من قبل أناس صنفوا ضمن قائمة العلماء و هم يجهلون حتى ما يوجد في كتبهم .

و من بين هؤلاء أحد يقال له علامة كان و إلى وقت قريب يتهم الشيعة و يقول عنهم أنهم يسجدون للتواب بمعنى أنهم يعبدونها بمفهومه ، و توصل المسكين مؤخرا الى إكتشاف كبير و كبير جدا حيث صوح بأن الشيعة يسجدون على التواب و ليس للتواب .

انظروا الى هذا العلامة المسكين لو كان مجرد طالب علم جاد قارئ لكتبه لعلم أن السجود على التواب سنة النبي صلى الله عليه و آله وسلم ، وأن الاحاديث موجودة ، متواترة و بالكثرة في كتب الحديث المعتمدة عند القوم و التي من المفروض أن لا يغفل عنها هوولا أمثاله .

و نظرا لوجد و لكثرة هذه الشبهات التي تثار و تنسب الى المذهب الجعفي زورا من قبل خصومه و كأنه إنفود بها دونهم ، قررت أن أجمع هذه الاحاديث الكثيرة تتعلق بركن الصلاة من مقدمات و أفعال و معقبات من كتب القوم لأبين ما يلي :

- 1 - أن ما يتهم به المذهب الجعفي هو إتهام باطل .
- 2 - أن المذهب لم ينفود بمسألة عن بقية المسلمين .
- 3 - أن أثبت أن كتب الحديث المعتمدة عند القوم مملوءة بما يدعم أحقية المذهب الجعفي
- 4 - أن أثبت أن القوم لا يحسنون قِراءة كتبهم أو أنهم عمدا يخفون ما يوافق المذهب الجعفي .

ملاحظة :

لقد تعمدت و أنا أقدم هذا البحث الخوض في مواضيع نوعا ما جانبية و لكن لها علاقة بالبحث و قد أشرت إليها بكلمة

هامش .

و الله من وراء القصد

مختار الخوازي

الأذان

هامش لم يكن المسلمون بالمدينة يعرفون كيف يجمع

الناس للصلاة فذكروا النار و الناقوس و البوق و الراية و القنق ...

أحاديث غريبة مستهجنة لا تصح في هذا الموضوع

1 - صحيح البخاري - الأذان - 568

حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مَيْسُوَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَلَّتِ حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحِذَاءِ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ ذَكَرُوا النَّارَ وَالنَّاقُوسَ فَذَكَرُوا الْيَهُودَ وَالنَّصْرَى فَأَمَرَ بِلَالٌ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ وَأَنْ يُوتَرَ الْإِقَامَةَ . انْتَهَى الْحَدِيثُ .

2 - صحيح البخاري - الأذان - 569

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيْلَانَ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَرِيحٍ قَالَ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ أَنَّ ابْنَ عَمْرٍو كَانَ يَقُولُ كَانَ الْمُسْلِمُونَ حِينَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ يَجْتَمِعُونَ فَيَتَحَيَّنُونَ الصَّلَاةَ لَيْسَ يُنَادَى لَهَا فَتَكَلَّمُوا يَوْمًا فِي ذَلِكَ فَقَالَ بَعْضُهُمْ اتَّخَذُوا نَاقُوسًا مِثْلَ نَاقُوسِ النَّصْرَى وَقَالَ بَعْضُهُمْ بَلْ يُوقَا مِثْلَ قُرْنِ الْيَهُودِ فَقَالَ عِمْرٌو وَلَا تَبْعَثُونَ رَجُلًا يُنَادِي بِالصَّلَاةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا بِلَالُ قِمِ فَنَادِ بِالصَّلَاةِ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

3 - صحيح البخاري - الأذان - 571

حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ هُوَ ابْنُ سَلَامٍ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ قَالَ أَخْبَرَنَا خَالِدُ الْحِذَاءِ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ لَمَّا كَثُرَ النَّاسُ قَالَ ذَكَرُوا أَنْ يُعْلَمُوا وَقَتَّ الصَّلَاةَ بِشَيْءٍ يَعْرِفُونَهُ فَذَكَرُوا أَنْ يُورُوا نَرًا أَوْ يَضْرِبُوا نَاقُوسًا فَأَمَرَ بِلَالٌ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ وَأَنْ يُوتَرَ الْإِقَامَةَ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

4 - صحيح البخاري - أحاديث الانبياء - 3198

حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مَيْسُوَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَلَّتِ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ ذَكَرُوا النَّارَ وَالنَّاقُوسَ فَذَكَرُوا الْيَهُودَ وَالنَّصْرَى فَأَمَرَ بِلَالٌ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ وَأَنْ يُوتَرَ الْإِقَامَةَ . انْتَهَى الْحَدِيثُ .

5 - صحيح مسلم - الصلاة - 570

و حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحِذَاءِ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ ذَكَرُوا أَنْ يُعْلَمُوا وَقَتَّ الصَّلَاةَ بِشَيْءٍ يَعْرِفُونَهُ فَذَكَرُوا أَنْ يُورُوا نَرًا أَوْ يَضْرِبُوا نَاقُوسًا فَأَمَرَ بِلَالٌ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ وَيُوتَرَ الْإِقَامَةَ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا بِهِ حَدَّثَنَا أَبُو هَيْبٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحِذَاءِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ لَمَّا كَثُرَ النَّاسُ ذَكَرُوا أَنْ يُعْلَمُوا بِمِثْلِ حَدِيثِ الثَّقَفِيِّ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ أَنْ يُورُوا نَرًا . انْتَهَى الْحَدِيثُ

6 - سنن أبي داود - الصلاة - 420

حَدَّثَنَا عِبَادُ بْنُ مُوسَى الْخَتَلِيُّ وَزِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ وَحَدِيثُ عِبَادِ أُمِّ قَالَةَ حَدَّثَنَا هَشِيمٌ عَنْ أَبِي بَشَرَ قَالَ زِيَادُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَشَرَ عَنْ أَبِي عَمِيرِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ عَمْرَةَ لَهَا مِنْ الْأَنْصَارِ قَالَ أَهْتَمَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلصَّلَاةِ كَيْفَ يَجْمَعُ النَّاسَ لَهَا فَقِيلَ لَهُ أَنْصِبْ رَايَةَ عِنْدَ حُضُورِ الصَّلَاةِ فَإِذْ لَوْهَا آذِنَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا فَلَمْ يَعْجُبْهُ ذَلِكَ قَالَ فَذَكَرَ لَهُ الْقِنَعُ يُعْنَى الشُّبُورَ وَقَالَ زِيَادُ شُبُورُ الْيَهُودِ فَلَمْ يَعْجُبْهُ ذَلِكَ وَقَالَ هُوَ مَنْ أَمَرَ الْيَهُودَ قَالَ فَذَكَرَ لَهُ النَّاقُوسَ فَقَالَ هُوَ مَنْ أَمَرَ النَّصْرَى فَانصرفت عِندَ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ وَهُوَ مُهْتَمٌّ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَأَى الْأَذَانَ فِي مَنْامِهِ قَالَ فَعَدَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

بِالصَّلَاةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا بَلالُ قُمْ فَنادِ بِالصَّلَاةِ . اُنْتَهَى الْحَدِيثُ .

4 - مسند أحمد - مسند المكثرين من الصحابة - 6072

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَأَبْنُ بَكْرٍ الْمَعْنَى قَالَا أَخْبَرَنَا ابْنُ حَرْبٍ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ أَنَّ ابْنَ عَمَرَ كَانَ يَقُولُ كَانَ الْمُسْلِمُونَ حِينَ قَدَمُوا الْمَدِينَةَ يَجْتَمِعُونَ فَيُتَحَيَّنُونَ الصَّلَاةَ وَلَيْسَ يَبْدَأِي بِهَا أَحَدٌ فَتُكَلِّمُوا يَوْمًا فِي ذَلِكَ فَقَالَ بَعْضُهُمْ اتَّخَنُوا نَاقُوسًا مِثْلَ نَاقُوسِ النَّصْرِيِّ وَقَالَ بَعْضُهُمْ بَلْ قَوْمًا مِثْلَ قَوْمِ الْيَهُودِ فَقَالَ عَمْرٌو لَوْلَا تَبَعْتُونَ رُجُلًا يَبْدَأِي بِالصَّلَاةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا بَلالُ قُمْ فَنادِ بِالصَّلَاةِ . اُنْتَهَى الْحَدِيثُ

2 - دور عبد الله بن زيد وعمر بن الخطاب

1 - سنن الترمذي - الصلاة - 174

حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْأُمَوِيِّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَرْثِ النَّيْمِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ لَمَّا أَصْبَحْنَا أَتَيْدَارَسُوهُ اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْتَهُ بِالرُّؤْيَا فَقَالَ إِنْ هَذِهِ لِرُؤْيَا حَقٍّ فُئِمَ مَعَ بَلالٍ فَإِنَّهُ أَنْدَى وَأَمَدَ صَوْتًا مِثْلَ مَا قِيلَ لَكَ وَلِيَبْدَأِي بِذَلِكَ قَالَ فَلَمَّا سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ نَدَاءَ بَلالٍ بِالصَّلَاةِ خُوجَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَجْرُ رُؤْيَاهُ وَهُوَ يَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَقَدَرَأَيْتَ مِثْلَ الَّذِي قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلِلَّهِ الْحَمْدُ فَذَلِكَ أَثْبَتَ قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ عَمَرَ قَالَ أَبُو عَيْسَى حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ أَنَّهُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ وَأَطْوَلَ وَدَكَرَ فِيهِ قِصَّةَ الْأَذَانِ مِثْنِي وَمِثْنِي وَإِلْقَامَةَ مَوْءَةٍ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ هُوَ ابْنُ عَبْدِ رَبِّهِ وَيُقَالُ ابْنُ عَبْدِ رَبِّهِ وَلَا نَعُوفَ لَهُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا يَصِحُّ إِلَّا هَذَا الْحَدِيثَ الْوَاحِدَ فِي الْأَذَانِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ بْنُ عَاصِمِ الْمُرْنِيِّ لَهُ أَحَادِيثٌ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ عَمُّ عِبَادِ بْنِ تَمِيمٍ . اُنْتَهَى الْحَدِيثُ

2 - سنن أبي داود - الصلاة - 430

حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْأَذَانِ أَشْيَاءٌ لَمْ يَصْنَعْ مِنْهَا شَيْئًا قَالَ فَرَأَيْ عَيْدُ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ الْأَذَانُ فِي الْمَنَامِ فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ أَلْقَهُ عَلَى بَلالٍ فَأَلْقَاهُ عَلَيْهِ فَأَذَنَ بَلالُ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ أَنْ لَرَأَيْتَهُ وَأَنَا كُنْتُ لَرِيدَهُ قَالَ فَأَقَمْتُ أَنْتَ حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو الْقُرَوَيْ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُحَمَّدٍ قَالَ كَانَ جَدِّي عَبْدَ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ يُحَدِّثُ بِهَذَا الْخَبْرِ قَالَ فَأَقَامُ جَدِّي . اُنْتَهَى الْحَدِيثُ

الصفحة 7

3 - سنن ابن ماجه - الأذان و السنة فيه - 699

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْوَاسِطِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ الرَّهْوِيِّ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَشَارَ النَّاسَ لَمَّا يَهْمُهُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَذَكَرُوا الْبُوقَ فَكَرِهَهُ مِنْ أَجْلِ الْيَهُودِ ثُمَّ ذَكَرُوا النَّاقُوسَ فَكَرِهَهُ مِنْ

أَخْبَرَنَا عِثْمَانُ بْنُ عُمَرَ بْنِ فَرَسٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنْ أَرْهَوِيٍّ عَنْ حَفْصِ بْنِ عِمْرَانَ بْنِ سَعْدِ الْمُؤَدِّنِ أَنَّ سَعْدًا كَانَ يُوَدِّنُ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ حَفْصٌ حَدَّثَنِي أَهْلِي أَنَّ بِلَالَ أَدَّى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُوَدِّنُهُ لِصَلَاةِ الْفَجْرِ فَقَالُوا إِنَّهُ نَائِمٌ فَنَادَى بِلَالٌ بِأَعْلَى صَوْتِهِ الصَّلَاةَ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ فَأَقْرَبَتْ فِي أَذَانِ صَلَاةِ الْفَجْرِ قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ يَقَالُ سَعْدٌ الْوُظُّ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

2 - المؤذن أتى عمر بن الخطاب يؤذنه لصلاة الصبح فوجده نائما فقال الصلاة خير من النوم فأمره عمر أن يجعلها في

نداء الصبح

1 - موطأ مالك - النداء للصلاة -

و سئل مالك عن النداء يوم الجمعة هل يكون قبل أن يحل الوقت فقال لا يكون إلا بعد أن تزول الشمس وسئل مالك عن تنبيه الأذان والإقامة ومتى يجب القيام على الناس حين تقام الصلاة فقال لم يبلغني في النداء والإقامة إلا ما أركبت الناس عليه فأما الإقامة فإنها لا تنتهى وذلك الذي لم يزل عليه أهل العلم ببلدنا وأما قيام الناس حين تقام الصلاة فإنني لم أسمع في ذلك بحد يُقام له إلا أنني رأت ذلك على قدر طاقة الناس فإن منهم الثقيل والخفيف ولا يستطيعون أن يكونوا كرجل واحد وسئل مالك عن قوم حضروا أن يجمعوا المكتوبة فلأوا أن يقيموا ولا يؤذنوا قال مالك ذلك مجرى عنهم وإنما يجب النداء في مساجد الجماعات التي تجتمع فيها الصلاة وسئل مالك عن تسليم المؤذن على الإمام ودُعائه إياه للصلاة ومن أول من سلم عليه فقال لم يبلغني أن التسليم كان في الزمان الأول قال يحيى وسئل مالك عن مؤذن أذن لقوم ثم انتظر هل يأتيه أحد فلم يأت أحد فأقام الصلاة وصلى وحده ثم جاء الناس بعد أن فوج أعيد الصلاة معهم قال لا يعيد الصلاة ومن جاء بعد أنصوافه فليصل لنفسه وحده قال يحيى وسئل مالك عن مؤذن أذن لقوم ثم تتفل فلأوا أن يصلوا بإقامة غيره فقال لا بأس بذلك وإقامته وإقامته غيره سواء قال مالك لم تزل الصبح ينادى لها قبل الفجر فأما غيرها من الصلوات فإنها لم تُنادى لها إلا بعد أن يحل وقتها وحديثي عن مالك أنه بلغه أن المؤذن جاء إلى عمر بن الخطاب يؤذنه لصلاة الصبح فوجده نائما فقال الصلاة خير من النوم فأمره عمر أن يجعلها في نداء الصبح . انتهى الحديث

الوضوء

قال تعالى : يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وامسحوا برؤسكم وأرجلكم إلى الكعبين وإن كنتم جنبا فاطهروا وإم كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الماء فلا تجمدوا فامسحوا بوجوهكم وأيديكم إلى المرافق وامسحوا برؤسكم وأرجلكم إلى الكعبين . المائدة / 6

عن الأئمة عليهم السلام : الوضوء غسلتان ومسحتان .

عن عائشة: لأن تقطع قدمي أحب إلي من أن أمسح على الخفين. تفسير الزري

عن عائشة: أشد الناس حسوة يوم القيامة من رأى وضوءه على جلد غوه. الوسائل الباب 38 من أبواب الوضوء

الحدِيث 04

الصفحة 11

إمكانية الوضوء مرة و مرتين و ثلاثة

فرض الوضوء مرة

1 - صحيح البخاري - الوضوء - باب ما جاء في الوضوء

باب ما جاء في الوضوء وقول الله تعالى إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وأمسحوا برؤوسكم وأرجلكم إلى الكعبين قال أبو عبد الله وبين النبي صلى الله عليه وسلم أن فرض الوضوء مرة مرة وتوضأ أيضا مرتين وثلاثا ولم يؤد على ثلاث وكه أهل العلم الإسراف فيه وأن يجاوزوا فعل النبي صلى الله عليه وسلم. انتهى الحديث

الوضوء يجزئ مرة

1 - سنن الترمذي - الطهارة عن رسول الله - 42

حدثنا محمد بن بشر حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن أبي إسحق عن أبي حية عن علي أن النبي صلى الله عليه وسلم توضأ ثلاثا ثلاثا قال أبو عيسى وفي الباب عن عثمان وعائشة ولربيع وابن عمر وأبي أمامة وأبي ذر وأبي عبد الله بن عمرو ومعاوية وأبي هريرة وجابر وعبد الله بن زيد وأبي بن كعب قال أبو عيسى حديث علي أحسن شيء في هذا الباب وأصح لأنه قد روي من غير وجه عن علي رضوان الله عليه والعمل على هذا عند عامة أهل العلم أن الوضوء يجزئ مرة مرة ومرة أفضل وأفضل ثلاث وليس بعده شيء وقال ابن المبارك لا آمن إذ زاد في الوضوء على الثلاث أن يأنم وقال أحمد وأسحق لا يؤيد على الثلاث إلا رجل مبتلي. انتهى الحديث

وظيفة الوضوء مرة مرة

1 - سنن ابن ماجه - الطهارة و سنتها - 414

حدثنا جعفر بن مسافر حدثنا إسماعيل بن كعب أبو بشر حدثنا عبد الله بن عوادة الشيباني عن زيد بن الحوري عن معاوية بن قرة عن عبيد بن عمير عن أبي بن كعب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا بماء فتوضأ مرة مرة فقال هذا وظيفة الوضوء أو قال وضوء من لم يتوضأه لم يقبل الله له صلاة ثم توضأ مرتين مرتين ثم قال هذا وضوء من توضأه أعطاه الله كفلين من الأجر ثم توضأ ثلاثا ثلاثا فقال هذا وضوئي ووضوء المرسلين من قبلي. انتهى الحديث

الصفحة 12

الوضوء مرة مرة

عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم توضأ مرة مرة

1 - صحيح البخاري - الوضوء - 153

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ تَوَضَّأَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّةً مَرَّةً أَنْتَهَى الْحَدِيثَ

2 - سنن الترمذي - الطهارة عن رسول الله - 40

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَهْنَادٌ وَقَتَيْبَةُ قَالُوا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ ح قَالَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً قَالَ أَبُو عَيْسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ عُمَرَ وَجَابِرٍ وَبُرَيْدَةَ وَأُبَيِّ رَافِعٍ وَابْنِ الْفَاكِهِ قَالَ أَبُو عَيْسَى وَحَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ أَحْسَنُ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ وَأَصْحَابُ رَوَوْهُ عَرَشِدِينَ بْنُ سَعْدٍ وَعَوْنَهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الصَّحَّاحِ بْنِ شُوْبَيْلٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً قَالَ وَلَيْسَ هَذَا بِشَيْءٍ وَالصَّحِيحُ مَا رَوَى ابْنُ عَبَّاسٍ وَهَشَامُ بْنُ سَعْدٍ وَسُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْتَهَى الْحَدِيثَ

3 - سنن الترمذي - الطهارة عن رسول الله - 43

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسَى الثَّوْرِيُّ حَدَّثَنَا شُرَيْكٌ عَنْ تَابِتِ بْنِ أَبِي صَفِيَةَ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ حَدَّثَكَ جَابِرٌ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً وَمَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ وَثَلَاثًا ثَلَاثًا قَالَ نَعَمْ قَالَ أَبُو عَيْسَى وَرَوَى وَكَيْعٌ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ تَابِتِ بْنِ أَبِي صَفِيَةَ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ حَدَّثَكَ جَابِرٌ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً قَالَ نَعَمْ وَحَدَّثَنَا بِذَلِكَ هَنَادٌ وَقَتَيْبَةُ قَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ تَابِتِ بْنِ أَبِي صَفِيَةَ قَالَ أَبُو عَيْسَى وَهَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ شُرَيْكٍ لِأَنَّهُ قَدْ رَوَى مِنْ غَيْرِ وَجَهٌ هَذَا عَنْ تَابِتِ نَحْوِ رِوَايَةِ وَكَيْعٍ وَشُرَيْكٍ كَثِيرَ الْغَلْطِ وَتَابِتِ بْنِ أَبِي صَفِيَةَ هُوَ أَبُو حَمزة الثَّمَالِيُّ أَنْتَهَى الْحَدِيثَ

4 - سنن النسائي - الطهارة - 79

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ قَالَ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِوُضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً أَنْتَهَى الْحَدِيثَ

5 - سنن النسائي - الطهارة - 100

أَخْبَرَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ أَيُّوبَ الطَّلَقَانِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ فَعَسَلَ يَدَيْهِ ثُمَّ تَمَضَّمَضَ وَاسْتَنْشَقَ مِنْ عَرْفَةِ وَاحِدَةً وَعَسَلَ وَجْهَهُ وَعَسَلَ يَدَيْهِ مَرَّةً مَرَّةً وَمَسَحَ وَأَسَّهَ وَأَذْنِيهِ مَرَّةً قَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ وَأَخْرَجَنِي مَنْ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ فِي ذَلِكَ وَعَسَلَ رِجْلَيْهِ أَنْتَهَى الْحَدِيثَ

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو جَعْفَرٍ الْمَدَنِيُّ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَثْمَانَ بْنَ حَنِيفٍ
يَعْنِي عُمَرَ قَالَ حَدَّثَنِي الْقَيْسِيُّ أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَأَتَى بِمَاءٍ فَقَالَ عَلَى يَدَيْهِ مِنَ الْإِنْيَاءِ
فَغَسَلَهُمَا مَرَّةً وَغَسَلَ وَجْهَهُ وَفَوَاعِيَهُ مَرَّةً مَرَّةً وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ بِيَمِينِهِ كِلْتَاهُمَا . اُنْتَهَى الْحَدِيثُ .

7 - سنن أبي داود - الطهارة - 119

حَدَّثَنَا مَسْدُودٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سَفْيَانَ حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ أَلَا أَخْبِرُكُمْ بِوَضُوءِ رَسُولِ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً . اُنْتَهَى الْحَدِيثُ .

8 - سنن ابن ماجه - الطهارة و سنتها - 404

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ بْنُ زُرَّارَةَ حَدَّثَنَا شَرِيكَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ النَّخَعِيُّ عَنْ ثَابِتِ بْنِ أَبِي صَفِيَّةِ الثَّمَالِيِّ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ
فُلْتُ لَهُ حَدِيثٌ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً قَالَ نَعَمْ قُلْتُ وَمَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ وَثَلَاثًا ثَلَاثًا
قَالَ نَعَمْ . اُنْتَهَى الْحَدِيثُ .

9 - مسند أحمد - و من مسند بني هاشم - 1968

حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا سَفْيَانَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ
مَرَّةً مَرَّةً . اُنْتَهَى الْحَدِيثُ .

10 - مسند أحمد - و من مسند بني هاشم - 2913

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً . اُنْتَهَى الْحَدِيثُ .

11 - سنن الدرمي - الطهارة - 693

أَخْبَرَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنِي عَبْدُ الْغَيْزِ بْنِ مُحَمَّدِ الْوَلَوْرُذِيُّ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً جَمَعَ بَيْنَ الْمَضْمَضَةِ وَالْإِسْتِنْشَاقِ . اُنْتَهَى الْحَدِيثُ .

12 - سنن الدرمي - الطهارة - 705

أَخْبَرَنَا قَبِيصَةُ أَخْبَرَنَا سَفْيَانَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ مَرَّةً
مَرَّةً وَنَضَحَ وَجْهَهُ . اُنْتَهَى الْحَدِيثُ .

عمر بن الخطاب يقول أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يتوَضَّأُ مَرَّةً مَرَّةً

1 - مسند أحمد - مسند العشرة المبشرين بالجنة - 144

حَدَّثَنَا حَسَنٌ حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ شُوَيْبٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

أَنَّهُ قَالَ رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً . أَنْتَهَى الْحَدِيثَ .

ابن عباس كان يتوضأ مرة مرة

1 - مسند أحمد - و من مسند بني هاشم - 1791

حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنِي الْمِطْلُبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يَتَوَضَّأُ مَرَّةً مَرَّةً وَيَسْنَدُ ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . أَنْتَهَى الْحَدِيثَ

2 - مسند أحمد - و من مسند بني هاشم - 3346

حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنِ الْمِطْلُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كَانَ ابْنُ عَمْرٍو يَتَوَضَّأُ ثَلَاثًا يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَتَوَضَّأُ مَرَّةً مَرَّةً يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . أَنْتَهَى الْحَدِيثَ .

3 - مسند أحمد - مسند المكثوبين من الصحابة - 4726

حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنِي الْمِطْلُبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يَتَوَضَّأُ مَرَّةً مَرَّةً وَيَسْنَدُ ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَّ ابْنَ عَمْرٍو كَانَ يَتَوَضَّأُ ثَلَاثًا ثَلَاثًا وَيَسْنَدُ ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . أَنْتَهَى الْحَدِيثَ .

4 - سنن الدرمي - الطهارة - 692

أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ الثَّوْرِيُّ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنِ عَطَاءِ بْنِ يَسَارَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ أَلَا أُنَبِّئُكُمْ أَوْ أَلَا أَخْبِرُكُمْ بِوُضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً أَوْ قَالَ مَرَّةً مَرَّةً . أَنْتَهَى الْحَدِيثَ .

الوضوء مرتين مرتين

1 - صحيح البخاري - الوضوء - 154

حَدَّثَنَا حَسْبُ بْنُ عَيْسَى قَالَ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بَيْنَ عَمْرٍو بَيْنَ حَرَمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ تَمِيمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً . أَنْتَهَى الْحَدِيثَ .

الصفحة 15

2 - سنن الترمذي - الطهارة عن رسول الله - 41

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ قَالَا حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حَبَّابٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَابِتِ بْنِ ثُوْبَانَ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْفَضْلِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هَرْمَزٍ هُوَ الْأَعْوَجُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً ثَلَاثًا ثَلَاثًا قَالَ أَبُو عَيْسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ أَبُو عَيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ ابْنِ ثُوْبَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ وَهُوَ إِسْنَادٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ قَالَ أَبُو عَيْسَى وَقَدْ رَوَى هَمَامٌ عَنْ عَامِرِ الْأَحْوَلِ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا . أَنْتَهَى الْحَدِيثَ

3 - سنن أبي داود - الطهارة - 117

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا زَيْدُ يَعْنِي ابْنَ الْحُبَابِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ تَوْبَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْفَضْلِ الْهَاشِمِيُّ عَنْ
الأَعْوَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ . انْتَهَى الْحَدِيثُ .
4 - مسند أحمد - باقي مسند المكثرين - 8407

حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ حَدَّثَنَا ابْنُ تَوْبَانَ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْفَضْلِ عَنْ الأَعْوَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَوَضَّأُ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ . انْتَهَى الْحَدِيثُ
5 - مسند أحمد - أول مسند المدنيين أجمعين - 15869

قال حَدَّثَنَا يُونُسُ وَسُوَيْجُ قَالَ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حُرْمٍ عَنْ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ عَنْ عَبْدِ
اللَّهِ بْنِ زَيْدِ الْإِنصَرِيِّ ثُمَّ الْمَرْثِيُّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ . انْتَهَى الْحَدِيثُ .

الوضوء غسلتين و مسحتين

قول ابن عباس رضي الله عنه

1 - مسند أحمد - باقي مسند الأنصار - 25773

حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ رُسِلَنِي عَلِيٌّ بْنُ حَسِينِ إِلَى الْوَبَيْعِ بَنَتْ
مُعَوِّذُ ابْنُ عِفْوَاءٍ فَسَأَلْتَهَا عَنْ وُضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْرَجَتْ لَهُ يَعْنِي إِثَاءً يَكُونُ مَدًّا أَوْ نَحْوَهُ مَدٌّ وَرَبْعٌ قَالَ
سَفِيَانُ كَأَنَّهُ يَدَّهَبُ إِلَى الْهَاشِمِيِّ قَالَتْ كُنْتُ أَخْرَجَ لَهُ الْمَاءُ فِي هَذَا فَيَصُبُّ عَلَى يَدَيْهِ ثَلَاثًا وَقَالَ مَرَّةً يَغْسِلُ يَدَيْهِ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَهُمَا
وَيَغْسِلُ وَجْهَهُ ثَلَاثًا وَيَمَضْمَضُ ثَلَاثًا وَيَسْتَنْشِقُ ثَلَاثًا وَيَغْسِلُ يَدَهُ الْيَمْنَى ثَلَاثًا وَالْيَسْرَى ثَلَاثًا وَيُمَسِّحُ وَأَسَّهُ وَقَالَ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ
مُقْبِلًا وَمَدْوًا ثُمَّ يَغْسِلُ رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا قَدْ جَاءَنِي ابْنُ عَمِّ لَكَ فَسَأَلَنِي وَهُوَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَأَخْبَرْتَهُ فَقَالَ مَا أَجِدُ فِي كِتَابِ اللَّهِ إِلَّا مُسْحَتَيْنِ
وَعَسَلَتَيْنِ . انْتَهَى الْحَدِيثُ



المسح في الوضوء

تعجب بن عباس من الذين يغسلون بدل المسح

1 - سنن ابن ماجه - كتاب الطهارة و سنتها - 451

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ عَلَيْهِ عَنْ رُوْحِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ عَنِ الْوَيْعِ قَالَتْ أَتَانِي ابْنُ عَبَّاسٍ فَسَأَلَنِي عَنِ هَذَا الْحَدِيثِ تُعْنِي حَدِيثَهَا الَّذِي ذَكَرْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ إِنَّ النَّاسَ أَوْا إِلَّا الْغَسِيلَ وَلَا أُجِدُّ فِي كِتَابِ اللَّهِ إِلَّا الْمَسْحَ . اُنْتَهَى الْحَدِيثُ .

الامام علي عليه السلام كان يمسح على رأسه ورجليه

1 - صحيح البخاري - كتاب الاثربة - 5185

حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَيْسُوَةَ سَمِعْتُ الزَّوَالَ بْنَ سَوَةَ يَحْدُثُ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ صَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ قَعَدَ فِي حَوَائِجِ النَّاسِ فِي رِحْبَةِ الْكَوْفَةِ حَتَّى حَضَرَتْ صَلَاةَ الْعَصْرِ ثُمَّ أَتَى بِمَاءٍ فَشَرِبَ وَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ وَذَكَرَ رَأْسَهُ وَرِجْلَيْهِ ثُمَّ قَامَ فَشَرِبَ فَضَلَّهِ وَهُوَ قَائِمٌ ثُمَّ قَالَ إِنَّ نَاسًا يَكُونُونَ الشُّرْبَ قِيَامًا وَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَنَعَ مِثْلَ مَا صَنَعْتُ . اُنْتَهَى الْحَدِيثُ .

2 - سنن النسائي - كتاب الطهارة - 130

أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ يَزِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا بَهْزُ بْنُ أَسَدٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسُوَةَ قَالَ سَمِعْتُ الزَّوَالَ بْنَ سَوَةَ قَالَ رَأَيْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ قَعَدَ لِحَوَائِجِ النَّاسِ فَلَمَّا حَضَرَتْ الْعَصْرَ أَتَى بِتَوْرٍ مِّنْ مَّاءٍ فَأَخَذَ مِنْهُ كُفًّا فَمَسَحَ بِهِ وَجْهَهُ وَنَوَاعِيَهُ وَرَأْسَهُ وَرِجْلَيْهِ ثُمَّ أَخَذَ فَضَلَّهِ فَشَرِبَ قَائِمًا وَقَالَ إِنَّ نَاسًا يَكُونُونَ هَذَا وَقَدَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْعَلُهُ وَهَذَا وَضَوْءٌ مِّنْ لَّمْ يَحْدُثُ . اُنْتَهَى الْحَدِيثُ .

3 - مسند أحمد - مسند العشرة المبشرين بالجنة - 1114

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسُوَةَ عَنْ الزَّوَالَ بْنِ سَوَةَ أَنَّهُ شَهِدَ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ جَلَسَ فِي الْوَحْبَةِ فِي حَوَائِجِ النَّاسِ فَلَمَّا حَضَرَتْ الْعَصْرَ أَتَى بِتَوْرٍ فَأَخَذَ حُفْنَةً مِّنْ مَّاءٍ فَمَسَحَ يَدَيْهِ وَنَوَاعِيَهُ وَوَجْهَهُ وَرَأْسَهُ وَرِجْلَيْهِ ثُمَّ شَرِبَ فَضَلَّهِ وَهُوَ قَائِمٌ ثُمَّ قَالَ إِنَّ نَاسًا يَكُونُونَ أَنْ يَشْرَبُوا وَهُمْ قِيَامٌ وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَنَعَ كَمَا صَنَعْتُ وَهَذَا وَضَوْءٌ مِّنْ لَّمْ يَحْدُثُ حَدَّثَنَا عَفَانٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَنَّ ابْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسُوَةَ قَالَ سَمِعْتُ الزَّوَالَ بْنَ سَوَةَ قَالَ سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَذَكَرُ مَعْنَاهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ أَتَى بِكَوْرٍ . اُنْتَهَى الْحَدِيثُ .

4 - مسند أحمد - مسند العشرة لمبشرين بالجنة - 1296

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنِي أَبُو خَيْثَمَةَ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَا حَدَّثَنَا حُرَيْرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسُورَةَ عَنْ
 الزَّوَالِ بْنِ سُوَّةٍ قَالَ صَلَّى بِنَا مَعَ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الظَّهْرَ فَأَنْطَلَقَ إِلَى مَجْلِسٍ لَهُ يُجَلِّسُهُ فِي الرَّحْبَةِ فَعَدَدْنَا حَوْلَهُ ثُمَّ
 حَضَرَتِ الْعَصْرَ فَأْتِي بِإِنَاءٍ فَأَخَذَ مِنْهُ كَفًّا فَتَمَضَّضَ وَأَسْتَنْشَقَ وَمَسَحَ بَوَجْهِهِ وَرَأْسِهِ وَمَسَحَ وَأَسِهُ وَمَسَحَ وَجِلْبِيهِ ثُمَّ قَامَ
 فَشَرِبَ فَضَلَّ إِنَائَهُ ثُمَّ قَالَ إِنِّي حَدَّثْتُ أَنَّ رَجُلًا يَكُونُ أَنْ يَشْرِبَ أَحَدُهُمْ وَهُوَ قَائِمٌ إِذِي رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 فَعَلَّ كَمَا فَعَلْتُ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

المسح على ظاهر الخفين

1 - سنن أبي داود - كتاب الطهارة - 140

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا حِفْصٌ يَعْنِي ابْنَ عُيَاطٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ عَنِ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 قَالَ لَوْ كَانَ الدِّينَ بِلَوَائِي لَكَانَ أَسْفَلَ الْخَفِ أَوْلَى بِالْمَسْحِ مِنْ أَعْلَاهُ وَقَدَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمَسِّحُ عَلَى ظَاهِرِ
 خُفَيْهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ قَالَ حَدَّثَنَا يُزَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنِ الْأَعْمَشِ بِإِسْنَادِهِ بِهَذَا الْحَدِيثِ قَالَ مَا كُنْتُ
 رَأَى بَاطِنَ الْقَدَمَيْنِ إِلَّا أَحَقَّ بِالْغَسْلِ حَتَّى رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمَسِّحُ عَلَى ظَهْرِ خُفَيْهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ
 حَدَّثَنَا حِفْصُ بْنُ عُيَاطٍ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْحَدِيثِ قَالَ لَوْ كَانَ الدِّينَ بِلَوَائِي لَكَانَ بَاطِنُ الْقَدَمَيْنِ أَحَقَّ بِالْمَسْحِ مِنْ ظَاهِرِهِمَا وَقَدِ
 مَسَحَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى ظَهْرِ خُفَيْهِ وَرَوَاهُ وَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ بِإِسْنَادِهِ قَالَ كُنْتُ رَأَى أَنْ بَاطِنَ الْقَدَمَيْنِ أَحَقُّ
 بِالْمَسْحِ مِنْ ظَاهِرِهِمَا حَتَّى رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمَسِّحُ عَلَى ظَاهِرِهِمَا قَالَ وَكَيْعٌ يَعْنِي الْخَفَيْنِ وَرَوَاهُ عَيْسَى
 بْنُ يُونُسَ عَنِ الْأَعْمَشِ كَمَا رَوَاهُ وَكَيْعٌ وَرَوَاهُ أَبُو السَّوْدَاءِ عَنْ أَبِي عَبْدِ خَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ رَأَيْتَ عَلِيًّا تَوَضَّأَ فَغَسَلَ ظَاهِرَ قَدَمَيْهِ
 وَقَالَ وَلَا أَدْرِي رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْعَلُهُ وَسَاقَ الْحَدِيثَ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

علي عليه السلام يخبرنا أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يمسح ظاهر قدميه وأنه اللاحق

1 - مسند أحمد - مسند العشرة المبشرين بالجنة - 699

حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ عَنِ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنْتُ رَأَى أَنْ بَاطِنَ الْقَدَمَيْنِ أَحَقُّ
 بِالْمَسْحِ مِنْ ظَاهِرِهِمَا حَتَّى رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمَسِّحُ ظَاهِرَهُمَا . انْتَهَى الْحَدِيثُ

2 - مسند أحمد - مسند العشرة المبشرين بالجنة - 873

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ عَنِ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 قَالَ كُنْتُ رَأَى أَنْ بَاطِنَ الْقَدَمَيْنِ أَحَقَّ بِالْمَسْحِ مِنْ ظَاهِرِهِمَا حَتَّى رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمَسِّحُ ظَاهِرَهُمَا .

انتهى الحديث

3 - مسند أحمد - مسند العشرة المبشرين بالجنة - 899

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ عَنْ شُوبِكَةَ عَنِ السِّدِّيِّ عَنِ عَبْدِ خَيْرٍ قَالَ رَأَيْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دُعَا بِمَاءٍ لِيَتَوَضَّأَ فَتَمَسَّحَ بِهِ

تَمَسَّحًا وَمَسَّحَ عَلَى ظَهْرِ قَدَمَيْهِ ثُمَّ قَالَ هَذَا وَصَّوَاءٌ مَنْ لَمْ يَحْدِثْ ثُمَّ قَالَ وَلَا أَنْزُرَ أَيَّتُهَا رُسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُسَّحًا

عَلَى ظَهْرِ قَدَمَيْهِ رَأَيْتَ أَنْ بَطُونَهُمَا أَحَقُّ ثُمَّ شَرِبَ فَضَّلَ وَصَوْنَهُ وَهُوَ قَائِمٌ ثُمَّ قَالَ أَيْنَ الَّذِينَ زَعَمُونَ أَنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ

يَشْرِبَ قَائِمًا . انتهى الحديث

4 - مسند أحمد - مسند العشرة المبشرين بالجنة - 964

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ وَأَبُو حَيْثِمَةَ قَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ عَنْ عَلِيٍّ

قَالَ كُنْتُ لَرَى أَنْ بَاطِنَ الْقَدَمَيْنِ أَحَقُّ بِالْمَسْحِ مِنْ ظَاهِرِهِمَا حَتَّى رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْسَحُ ظَاهِرَهُمَا .

انتهى الحديث

5 - مسند أحمد - مسند العشرة المبشرين بالجنة - 966

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ مَوْلَى أَخِي قَالَ رَأَيْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي رَافِعٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَمْسَحُ ظَاهِرَهُمَا .

انتهى الحديث

6 - مسند أحمد - مسند العشرة المبشرين بالجنة - 1199

حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ قَالَ رَأَيْتَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي رَافِعٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَمْسَحُ ظَاهِرَهُمَا .

قَالَ لَا أَنْزُرَ أَيَّتُهَا رُسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَلَّ كَمَا رَأَيْتُمُونِي فَعَلَّتْ لِرَأْيَتِ أَنْ بَاطِنَ الْقَدَمَيْنِ هُوَ أَحَقُّ بِالْمَسْحِ مِنْ

ظَاهِرِهِمَا . انتهى الحديث

7 - سنن الدارمي - كتاب الطهارة - 709

أَخْبَرَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ قَالَ رَأَيْتَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي رَافِعٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَمْسَحُ ظَاهِرَهُمَا .

قَالَ لَا أَنْزُرَ أَيَّتُهَا رُسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَلَّ كَمَا رَأَيْتُمُونِي فَعَلَّتْ لِرَأْيَتِ أَنْ بَاطِنَ الْقَدَمَيْنِ أَحَقُّ بِالْمَسْحِ مِنْ ظَاهِرِهِمَا قَالَ أَبُو

مُحَمَّدٍ هَذَا الْحَدِيثُ مَنْسُوخٌ بِقَوْلِهِ تَعَالَى وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ . انتهى الحديث

كيفية المسح

مسح القدمين يكون من أطراف الأصابع إلى أصل الساق

1 - سنن بن ماجه - كتاب الطهارة و سنتها - 544

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُصَفَّى الْحَمَّصِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ عَنْ جَرِيرِ بْنِ يَرَبُدٍ قَالَ حَدَّثَنِي مَنْدَرُ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمِنْكَدَرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ

سَلَمَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجِلٌ يَتَوَضَّأُ وَيَغْسِلُ خَفِيَهُ فَقَالَ بِيَدِهِ كَأَنَّهُ دُفِعَ إِلَيْهَا أَمْرًا بِالْمَسْحِ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ هَكَذَا مِنْ أَطْرَافِ الْأَصْبَاحِ إِلَى أَصْلِ السَّاقِ وَخَطَّ بِالأَصْبَاحِ .

انتهى الحديث

المسح على الخفين كان قبل نزول سورة المائدة

1 - سنن الترمذي - كتاب الطهارة عن رسول الله - 87

وَيُورَى عَنْ شَهْرَ بْنِ حَوْشَبٍ قَالَ رَأَيْتُ حَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خَفَيْهِ فَقُلْتُ لَهُ فِي ذَلِكَ فَقَالَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خَفَيْهِ فَقُلْتُ لَهُ أَقْبَلَ الْمَائِدَةَ أَمْ بَعْدَ الْمَائِدَةَ فَقَالَ مَا أَسْلَمْتُ إِلَّا بَعْدَ الْمَائِدَةَ حَدَّثَنَا بِذَلِكَ قَتَيْبَةُ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ زِيَادٍ التِّرْمِذِيُّ عَنِ مِقَاتِلَ بْنِ حِيَّانَ عَنْ شَهْرَ بْنِ حَوْشَبٍ عَنْ حَرِيرِ بْنِ حَوْشَبٍ قَالَ وَرَوَى بَقِيَّةً عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَدَهَمَ عَنْ مِقَاتِلَ بْنِ حِيَّانَ عَنْ شَهْرَ بْنِ حَوْشَبٍ عَنْ حَرِيرِ بْنِ حَوْشَبٍ وَهَذَا حَدِيثٌ مَفْسَرٌ لِأَنَّ بَعْضَ مَنْ أَنْكَرَ الْمَسْحَ عَلَى الْخَفَيْنِ تَأَوَّلَ أَنَّ مَسْحَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْخَفَيْنِ كَانَ قَبْلَ نَزْوِلِ الْمَائِدَةِ وَذَكَرَ حَرِيرُ فِي حَدِيثِهِ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْخَفَيْنِ بَعْدَ نَزْوِلِ الْمَائِدَةَ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

2 - مسند أحمد - و من مسند بني هاشم - 3283

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقُ أَنْبَأَنَا ابْنُ جَرِيحٍ وَرُوِيَ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ جَرِيحٍ قَالَ أَخْبَرَنِي خُصِيفُ بْنُ مَقْسَمٍ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَرْثِ بْنِ نَوْفَلٍ أَخُوهُ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخُوهُ قَالَ أَنَا عِنْدَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ سَأَلَهُ سَعْدٌ وَأَبْنُ عَمْرٍو عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الْخَفَيْنِ فَقَضَى عَمْرٌو لِسَعْدٍ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَقُلْتُ يَا سَعْدُ قَدْ عَلِمْنَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَسَحَ عَلَى خَفَيْهِ وَلَكِنْ أَقْبَلَ الْمَائِدَةَ أَمْ بَعْدَهَا قَالَ فَقَالَ رُوِيَ أَوْ بَعْدَهَا قَالَ لَا يَخْتَوِكَ أَحَدٌ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَسَحَ عَلَيْهِمَا بَعْدَمَا أُتِلَتْ الْمَائِدَةُ فَسُكَّتَ عَمْرٌو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

3 - مسند أحمد - و من مسند بني هاشم - 2821

حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَدْ مَسَحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْخَفَيْنِ فَأَسْأَلُوا هَؤُلَاءِ الَّذِينَ زُعمُونَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَسَحَ قَبْلَ نَزْوِلِ الْمَائِدَةِ أَوْ بَعْدَ الْمَائِدَةِ وَاللَّهُ مَا مَسَحَ بَعْدَ الْمَائِدَةِ وَلِأَنَّ أَمْسَحَ عَلَى ظَهْرٍ عَابَرَ بِالْفَلَاحَةِ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَمْسَحَ عَلَيْهِمَا . انْتَهَى الْحَدِيثُ

تجاوز الحد في الوضوء

1 - سنن أبي داود - كتاب الطهارة - 88

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا حَمَادٌ حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْجَرَوِيُّ عَنْ أَبِي نَعَامَةَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَغْفَلٍ سَمِعَ أَبَاهُ يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْقَصْرَ الْأَبْيَضَ عَنْ يَمِينِ الْجَنَّةِ إِذَا دَخَلْتَهَا فَقَالَ أَيُّ بَنِي سُلَ اللَّهِ الْجَنَّةَ وَتَعَوَّدَ بِهِ مِنَ النَّارِ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّهُ سَيُكُونُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ قَوْمٌ يَعْتَدُونَ فِي الطُّهُورِ وَالِدَعَاءِ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

2 - مسند أحمد - أول مسند المدنيين أجمعين - 16194

قَالَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ يَزِيدِ بْنِ الْوَقَّاشِيِّ عَنْ أَبِي نَعَامَةَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَغْفَلٍ سَمِعَ أَبَاهُ يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْقَصْرَ الْأَبْيَضَ وَكَيْدَ أَسْأَلُكَ كَيْدًا فَقَالَ أَيُّ بَنِي سُلَ اللَّهِ الْجَنَّةَ وَتَعَوَّدَ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّهُ سَيُكُونُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ قَوْمٌ يَعْتَدُونَ فِي الدَعَاءِ وَالطُّهُورِ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

3 - مسند أحمد - أول مسند المدنيين أجمعين - 16199

قَالَ حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حُرْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ عَنْ سَعِيدِ الْجُرَوِيِّ عَنْ أَبِي نِعَامَةَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَغْفَلٍ سَمِعَ ابْنَ أَسَدٍ يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْقَصْرَ الْأَبْيَضَ مِنَ الْجَنَّةِ إِذَا دَخَلْتَهَا عَنْ يَمِينِي قَالَ فَقَالَ لَهُ يَا بَنِي سَلِّ اللَّهُ الْجَنَّةَ وَتَعَوِّذُهُ مِنَ النَّارِ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ سَيَكُونُ بَعْدِي قَوْمٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَعْتَنُونَ فِي الدَّعَاءِ وَالطُّهُورِ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

4 - مسند أحمد - أول مسند البصريين - 19645

حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَعَفَانُ قَالَا ثنا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ عَنْ الْجُرَوِيِّ وَقَالَ عَفَانُ فِي حَدِيثِهِ أَخْبَرَنَا الْجُرَوِيُّ عَنْ أَبِي نِعَامَةَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَغْفَلٍ سَمِعَ ابْنَهُ يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْقَصْرَ الْأَبْيَضَ عَنْ يَمِينِ الْجَنَّةِ إِذَا دَخَلْتَهَا فَقَالَ يَا بَنِي سَلِّ اللَّهُ تَبْرَكَ وَتَعَالَى الْجَنَّةَ وَعَذِّبْهُ مِنَ النَّارِ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ يُكُونُ قَوْمٌ يَعْتَنُونَ فِي الدَّعَاءِ وَالطُّهُورِ . انْتَهَى

الحدِيث

الصلاة

مواقيت الصلاة

قال تعالى : .. أقم الصلاة لدلوك الشمس الى غسق الليل و قرآن الفجر ان قرآن الفجر كان مشهودا ..

سورة الاية

- دلوك الشمس = زوالها و هو الوقت المشترك بين فريضتي الظهر و العصر
- غسق الليل = أي غروب الشمس الى منتصف الليل و هو الوقت المشترك بين فريضتي المغرب و العشاء
- قرآن الفجر = إشارة الى صلاة الصبح فإنها تنفرد بوقتها من طلوع الفجر الصادق الى شروق الشمس

صلاة المسافر

قل تعالى :...و إذا ضوبتم في الارض فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة ان خفتم أن يفتكم الذين كفروا إن

الكافرين كانوا لكم عدوا مبينا ..

سورة النساء / 101

أول ما فرضت الصلاة ركعتين فأقرت في صلاة السفر و زيد في صلاة الحضر

1 - صحيح البخاري - كتاب الصلاة - 337

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ عِرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ فُرِضَ

اللَّهُ الصَّلَاةَ حِينَ فَوْضَهَا رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ فَأَقْرَبَ صَلَاةَ السَّفَرِ وَزَيْدٍ فِي صَلَاةِ الْحَضَرِ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

2 - صحيح البخاري - كتاب الجمعة - 1028

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا سَفْيَانٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ الصَّلَاةُ أَوْلَى مَا فُوضَتْ رَكَعَتَيْنِ فَأَقْرَبَ صَلَاةَ السَّفَرِ وَأَتَمَّتْ صَلَاةَ الْحَضَرِ قَالَ الزُّهْرِيُّ فَقُلْتُ لِعُرْوَةَ مَا بِالْأَلِ عَائِشَةُ تَتَمُّ قَالَ تَأَوَّلَتْ مَا تَأَوَّلَ عَثْمَانُ .

انتهى الحديث

3 - صحيح البخاري - كتاب المناقب - 3642

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ فُوضَتْ الصَّلَاةُ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ هَاجَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فُوضَتْ لِرَبْعَاءَ وَتَوَكَّتْ صَلَاةَ السَّفَرِ عَلَى الْأُولَى تَابَعَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ .

انتهى الحديث

4 - صحيح مسلم - كتاب صلاة المسافرين و قصوها - 1105

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَاتَ عَلَى مَالِكٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا قَالَتْ فُوضَتْ الصَّلَاةُ رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ فَأَقْرَبَ صَلَاةَ السَّفَرِ وَزَيْدٍ فِي صَلَاةِ الْحَضَرِ . انْتَهَى

الحديث

5 - صحيح مسلم - كتاب صلاة المسافرين و تقصوها - 1106

و حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَجَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ فُوضَ اللَّهُ الصَّلَاةَ حِينَ فُوضَهَا رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ أَتَمَّهَا فِي الْحَضَرِ فَأَقْرَبَ صَلَاةَ السَّفَرِ عَلَى الْفَوَيْضَةِ الْأُولَى . انْتَهَى الْحَدِيثُ

6 - صحيح مسلم - كتاب صلاة المسافرين و تقصوها - 1107

و حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ خُسُومٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ عَيْنَةَ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ الصَّلَاةَ أَوْلَى مَا فُوضَتْ رَكَعَتَيْنِ فَأَقْرَبَ صَلَاةَ السَّفَرِ وَأَتَمَّتْ صَلَاةَ الْحَضَرِ قَالَ الزُّهْرِيُّ فَقُلْتُ لِعُرْوَةَ مَا بِالْأَلِ عَائِشَةُ تَتَمُّ فِي السَّفَرِ قَالَ إِنَّهَا تَأَوَّلَتْ كَمَا تَأَوَّلَ عَثْمَانُ .

انتهى الحديث

الصفحة 23

7 - سنن النسائي - كتاب الصلاة - 449

أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ أَنْبَأَنَا سَفْيَانٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ أَوْلَى مَا فُوضَتْ الصَّلَاةُ رَكَعَتَيْنِ فَأَقْرَبَ صَلَاةَ السَّفَرِ وَأَتَمَّتْ صَلَاةَ الْحَضَرِ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

8 - سنن النسائي - كتاب الصلاة - 450

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هَاشِمٍ الْبَعْلِيكِيُّ قَالَ أَنْبَأَنَا الْوَلِيدُ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو عُمَرَ يَعْنِي الْأَزْرَاعِيَّ أَنَّهُ سَأَلَ الزُّهْرِيَّ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ

الأولى . انتهى الحديث

9 - سنن النسائي - كتاب الصلاة - 451

أَخْبَرَنَا قَتِيبَةُ عَنْ مَالِكٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ فَوَضَّتْ الصَّلَاةَ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ فَأَقْرَتِ صَلَاةَ السَّفَرِ وَزَيْدٍ فِي صَلَاةِ الْحَضَرِ . انتهى الحديث

10 - سنن ابن داود - كتاب الصلاة - 1013

حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ عَنْ مَالِكٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ عُرْوَةَ بِنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ فَوَضَّتْ الصَّلَاةَ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ فَأَقْرَتِ صَلَاةَ السَّفَرِ وَزَيْدٍ فِي صَلَاةِ الْحَضَرِ . انتهى الحديث

11 - مسند أحمد - باقي مسند النصار - 24776

حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ حَدَّثَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدِ اللَّيْثِيِّ عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ فَوَضَّتْ الصَّلَاةَ رَكْعَتَيْنِ وَأَدْرَسَ اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي صَلَاةِ الْحَضَرِ وَتَوَكَّ صَلَاةَ السَّفَرِ عَلَى تَوَّاهَا . انتهى الحديث

12 - مسند أحمد - باقي مسند الانصار - 24849

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُدَيْ عَنْ دَاوُدَ عَنْ الشَّعْبِيِّ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ قَدْ فَوَضَّتِ الصَّلَاةَ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ بِمَكَّةَ فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ زَادَ مَعَ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ إِلَّا الْمَغْرِبَ فَإِنَّهَا وَتُرِّ النَّهَارَ وَصَلَاةَ الْفَجْرِ لَطُولِ وَأَعْتَمًا قَالَ وَكَانَ إِذَا سَافَرَ صَلَّى الصَّلَاةَ الْأُولَى . انتهى الحديث

13 - مسند أحمد - باقي مسند الأنصار - 25133

حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ حَدَّثَنِي صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ عَنْ عُرْوَةَ بِنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَالَتْ كَانَ أَوَّلَ مَا أَقْرَضَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّلَاةَ رَكْعَتَانِ رَكْعَتَانِ إِلَّا الْمَغْرِبَ فَإِنَّهَا كَانَتْ ثَلَاثًا ثُمَّ أُمَّ اللَّهُ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ وَالْعِشَاءَ الْأَخْرَةَ لُبْعًا فِي الْحَضَرِ وَأَقْرَأَ الصَّلَاةَ عَلَى فَوْضِهَا الْأَوَّلَ فِي السَّفَرِ . انتهى

الحديث

14 - موطأ مالك - كتاب النداء للصلاة - 304

و حَدَّثَنِي عَنْ مَالِكٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ عُرْوَةَ بِنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا قَالَتْ فَوَضَّتْ الصَّلَاةَ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ فَأَقْرَتِ صَلَاةَ السَّفَرِ وَزَيْدٍ فِي صَلَاةِ الْحَضَرِ . انتهى الحديث

15 - سنن الدارمي - كتاب الصلاة - 1470

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ سَمِعْتُ الْوَهْيَ يَذْكَرُ عَنْ عُرْوَةَ بِنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ إِنَّ الصَّلَاةَ

أول ما فُضِّتِ رَكَعَتَيْنِ فَأَوْثَتْ صَلَاةَ السَّفَرِ وَأَتَمَّتْ صَلَاةَ الْحَضَرِ فَقُلْتُ مَا لَهَا كَانَتْ تَتِمُّ الصَّلَاةُ فِي السَّفَرِ قَالَ إِنَّهَا تَأُولَتْ كَمَا تَأُولُ عَثْمَانُ . انتهى الحديث

صلاة الحضر، صلاة السفر وصلاة الخوف

1 - صحيح مسلم - كتاب صلاة المسافرين و قصوها - 1109

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَسَعِيدُ بْنُ مَنصُورٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ وَقَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ يَحْيَى أَخُونَا وَقَالَ الْآخَرُونَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ بَكْرِ بْنِ الْأَخْنَسِ عَنْ مَجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ فُضِّتِ الصَّلَاةُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْحَضَرِ رُبْعًا وَفِي السَّفَرِ رَكَعَتَيْنِ وَفِي الْخَوْفِ رَكْعَةً . انتهى الحديث

2 - صحيح مسلم - كتاب صلاة المسافرين و قصوها - 1110

و حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ جَمِيعًا عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ عَمْرُو حَدَّثَنَا قَاسِمُ بْنُ مَالِكِ الثُّمُونِيُّ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ عَائِدِ الطَّائِيَّ عَنْ بَكْرِ بْنِ الْأَخْنَسِ عَنْ مَجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ إِنْ اللَّهُ فُضِّتِ الصَّلَاةُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمَسَافِرِ رَكَعَتَيْنِ وَعَلَى الْمَقِيمِ رُبْعًا وَفِي الْخَوْفِ رَكْعَةً . انتهى الحديث

3 - سنن النسائي - كتاب الصلاة - 452

أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ بَكْرِ بْنِ الْأَخْنَسِ عَنْ مَجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ فُضِّتِ الصَّلَاةُ عَلَى لِسَانِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْحَضَرِ رُبْعًا وَفِي السَّفَرِ رَكَعَتَيْنِ وَفِي الْخَوْفِ رَكْعَةً . انتهى

الحديث

4 - سنن النسائي - كتاب تقصير الصلاة في السفر - 1424

أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ وَهْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلْمَةَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ الرَّحِيمِ قَالَ حَدَّثَنِي زَيْدٌ عَنْ أَيُّوبَ وَهُوَ ابْنُ عَائِدٍ عَنْ بَكْرِ بْنِ الْأَخْنَسِ عَنْ مَجَاهِدٍ أَبِي الْحِجَّاجِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ فُضِّتِ صَلَاةُ الْحَضَرِ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رُبْعًا وَصَلَاةُ السَّفَرِ رَكَعَتَيْنِ وَصَلَاةُ الْخَوْفِ رَكْعَةً . انتهى الحديث

الصفحة 25

5 - سنن النسائي - كتاب تقصير الصلاة في السفر - 1425

أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ مَاهَانَ قَالَ حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ عَائِدٍ عَنْ بَكْرِ بْنِ الْأَخْنَسِ عَنْ مَجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ إِنْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فُضِّتِ الصَّلَاةُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْحَضَرِ رُبْعًا وَفِي السَّفَرِ رَكَعَتَيْنِ وَفِي الْخَوْفِ رَكْعَةً . انتهى الحديث

6 - سنن النسائي - كتاب صلاة الخوف - 1514

أَخْبَرَنَا قَتَيْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ بَكْرِ بْنِ الْأَخْنَسِ عَنْ مَجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ فُضِّتِ الصَّلَاةُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْحَضَرِ رُبْعًا وَفِي السَّفَرِ رَكَعَتَيْنِ وَفِي الْخَوْفِ رَكْعَةً . انتهى الحديث

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٌ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ بَكْرِ بْنِ الْأَخْنَسِ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ فَوَضَّ اللَّهُ تَعَالَى الصَّلَاةَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْحَضَرِ لِرَبْعَا فِي السَّفَرِ رَكَعَتَيْنِ وَفِي الْخَوْفِ رَكَعَةً . انْتَهَى الْحَدِيثُ

8 - سنن ابن ماجه - كتاب لإقامة الصلاة و السنة فيها - 1058

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي الثَّوْرِبِ وَجِبْرَةُ بْنُ الْمَغْلَسِ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ بَكْرِ بْنِ الْأَخْنَسِ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ افْتَرَضَ اللَّهُ الصَّلَاةَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْحَضَرِ لِرَبْعَا فِي السَّفَرِ رَكَعَتَيْنِ . انْتَهَى

الحديث

صلاة المسافرين هي صدقة تصدق الله عزوجل بها علينا

1 - صحيح مسلم - كتاب صلاة المسافرين و قصوها - 1108

و حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ إِسْحَقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرُونَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَيْسَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عَمَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابِيهِ عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمِيَّةٍ قَالَ قُلْتُ لِعَمْرٍو بْنِ الْخَطَّابِ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَقَدْ أَمَّنَ النَّاسُ فَقَالَ عَجِبْتَ مِمَّا عَجِبْتَ مِنْهُ فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ صَدَقَ اللَّهُ بِهَا عَلَيْكُمْ فَأَقْبَلُوا صَدَقْتَهُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَمَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابِيهِ عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمِيَّةٍ قَالَ قُلْتُ لِعَمْرٍو بْنِ الْخَطَّابِ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ إِبْرَيْسَ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

2 - سنن الترمذي - كتاب تفسير القرآن عن رسول الله - 2960

حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَمَارٍ يَحْدُثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابِيهِ عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمِيَّةٍ قَالَ قُلْتُ لِعَمْرٍو بْنِ الْخَطَّابِ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَقَدْ أَمَّنَ النَّاسُ فَقَالَ عَمْرٍو عَجِبْتَ مِمَّا عَجِبْتَ مِنْهُ فَذُكِرَتْ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ صَدَقَ اللَّهُ بِهَا عَلَيْكُمْ فَأَقْبَلُوا صَدَقْتَهُ قَالَ أَبُو عَيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

الصفحة 26

3 - سنن النسائي - كتاب تقصير الصلاة في السفر - 1416

أَخْبَرَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَيْسَ قَالَ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عَمَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابِيهِ عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمِيَّةٍ قَالَ قُلْتُ لِعَمْرٍو بْنِ الْخَطَّابِ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَقَدْ أَمَّنَ النَّاسُ فَقَالَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَجِبْتُ مِمَّا عَجِبْتُ مِنْهُ فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ صَدَقَ اللَّهُ بِهَا عَلَيْكُمْ فَأَقْبَلُوا صَدَقْتَهُ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

4 - سنن أبي داود - كتاب الصلاة - 1014

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَمَسَدَدٌ قَالَا حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ أَبِي حَرْبٍ ح وَحَدَّثَنَا خَشِيشُ يَعْنِي ابْنَ أَصَوَمَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابِيهِ عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمِيَّةٍ قَالَ قُلْتُ لِعَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ رَأَيْتَ إِقْصَارَ النَّاسِ الصَّلَاةِ وَإِنَّمَا قَالَ تَعَالَى إِنَّ خَفْتُمْ أَنْ يَفْتِكُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا فَقَدْ ذَهَبَ ذَلِكَ الْيَوْمَ فَقَالَ عَجِبْتُ مِمَّا عَجِبْتَ مِنْهُ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ صِدْقَةٌ تَصَدَّقَ اللَّهُ بِهَا عَلَيْكُمْ فَاقْبَلُوا صِدْقَتَهُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ قَالَا أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي عَمَّارٍ يَحْدُثُ فَذَكَرَهُ نَحْوَهُ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رَوَاهُ أَبُو عَاصِمٍ وَحَمَّادُ بْنُ مُسْعَدَةَ كَمَا رَوَاهُ ابْنُ بَكْرٍ . اُنْتَهَى الْحَدِيثُ

5 - سنن ابن ماجه - كتاب غقامة الصلاة و السنة فيها - 1055

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ ابْنِ أَبِي عَمَّارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابِيهِ عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمِيَّةٍ قَالَ سَأَلْتُ عَمْرَ بْنَ الْخَطَّابِ قُلْتُ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِكُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا وَقَدْ أُمِنَ النَّاسُ فَقَالَ عَجِبْتُ مِمَّا عَجِبْتَ مِنْهُ فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ صِدْقَةٌ تَصَدَّقَ اللَّهُ بِهَا عَلَيْكُمْ فَاقْبَلُوا صِدْقَتَهُ . اُنْتَهَى الْحَدِيثُ

6 - مسند أحمد - مسند العشرة المبشرين بالجنة - 169

حَدَّثَنَا ابْنُ إِبْرَاهِيمَ أَنْبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ ابْنِ أَبِي عَمَّارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابِيهِ عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمِيَّةٍ قَالَ سَأَلْتُ عَمْرَ بْنَ الْخَطَّابِ قُلْتُ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِكُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا وَقَدْ أُمِنَ اللَّهُ النَّاسَ فَقَالَ لِي عَمْرُ عَجِبْتُ مِمَّا عَجِبْتُ مِنْهُ فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ صِدْقَةٌ تَصَدَّقَ اللَّهُ بِهَا عَلَيْكُمْ فَاقْبَلُوا صِدْقَتَهُ . اُنْتَهَى الْحَدِيثُ

7 - مسند أحمد - مسند العشرة المبشرين بالجنة - 237

حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابِيهِ عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمِيَّةٍ قَالَ قُلْتُ لِعَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِقْصَارَ النَّاسِ الصَّلَاةِ الْيَوْمَ وَإِنَّمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِكُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا فَقَدْ ذَهَبَ ذَلِكَ الْيَوْمَ فَقَالَ عَجِبْتُ مِمَّا عَجِبْتُ مِنْهُ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ صِدْقَةٌ تَصَدَّقَ اللَّهُ بِهَا عَلَيْكُمْ فَاقْبَلُوا صِدْقَتَهُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقُ أَنْبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ يَحْدُثُ فَذَكَرَهُ . اُنْتَهَى الْحَدِيثُ

الصفحة 27

8 - سنن الدرمي - كتاب الصلاة - 1466

أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ ابْنِ أَبِي عَمَّارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابِيهِ عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمِيَّةٍ قَالَ قُلْتُ لِعَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِكُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا فَقَالَ عَجِبْتُ مِمَّا عَجِبْتُ مِنْهُ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ صِدْقَةٌ تَصَدَّقَ اللَّهُ بِهَا عَلَيْكُمْ فَاقْبَلُوا هُا : اُنْتَهَى الْحَدِيثُ

صلاة السفر غير موجودة في القرآن

1 - سنن النسائي - كتاب الصلاة - 453

أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشَّعْبِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ أُمِيَّةَ بِنْتِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَالِدِ بْنِ أَسِيدٍ أَنَّهُ قَالَ لِابْنِ عَمْرِو بْنِ كَيْفَ تُقَصِّرُ الصَّلَاةَ وَأَمَّا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِذَا خِفْتُمْ فَقَالَ ابْنُ عَمْرٍو يَا أَبْنُ أَخِي إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا وَنَحْنُ ضَلَّلْنَا فَعَلَّمْنَا فَكَانَ فِيمَا عَلَّمَنَا أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَمَرَنَا أَنْ نَصَلِّيَ رَكَعَتَيْنِ فِي السَّفَرِ قَالَ الشَّعْبِيُّ وَكَانَ الرَّهْوِيُّ يَحَدِّثُ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ . اُنْتَهَى الْحَدِيثُ

2 - سنن النسائي - كتاب تقصير الصلاة في السفر - 1417

أَخْبَرَنَا قَتَيْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أُمِيَّةَ بِنْتِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَالِدٍ أَنَّهُ قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ إِذَا نَجَدَ صَلَاةَ الْحَضَرِّ وَصَلَاةَ الْخَوْفِ فِي الْوَأْنِ وَلَا نَجِدَ صَلَاةَ السَّفَرِ فِي الْوَأْنِ فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَمْرِو يَا ابْنَ أَخِي إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بَعَثَ إِلَيْنَا مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا نَعْلَمُ شَيْئًا وَأَمَّا نَفْعَلُ كَمَا رَأَيْنَا مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْعَلُ . اُنْتَهَى الْحَدِيثُ

3 - سنن ابن ماجه - كتاب إقامة الصلاة و السنة فيها - 1056

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ أَنْبَأَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أُمِيَّةَ بِنْتِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَالِدٍ أَنَّهُ قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ إِذَا نَجَدَ صَلَاةَ الْحَضَرِّ وَصَلَاةَ الْخَوْفِ فِي الْوَأْنِ وَلَا نَجِدَ صَلَاةَ السَّفَرِ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ إِلَيْنَا مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا نَعْلَمُ شَيْئًا فَإِنَّمَا نَفْعَلُ كَمَا رَأَيْنَا مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْعَلُ . اُنْتَهَى الْحَدِيثُ

4 - مسند أحمد - مسند المكثرين من الصحابة - 5081

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ الرَّهْوِيِّ عَنْ رَجُلٍ مِنْ آلِ خَالِدِ بْنِ أَسِيدٍ قَالَ قُلْتُ لِابْنِ عَمْرِو بْنِ إِذَا نَجَدَ صَلَاةَ الْخَوْفِ فِي الْوَأْنِ وَصَلَاةَ الْحَضَرِّ وَلَا نَجِدَ صَلَاةَ السَّفَرِ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى بَعَثَ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا نَعْلَمُ شَيْئًا فَإِنَّمَا نَفْعَلُ كَمَا رَأَيْنَا مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْعَلُ . اُنْتَهَى الْحَدِيثُ

الصفحة 28

5 - مسند أحمد - مسند المكثرين من الصحابة - 5425

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى حَدَّثَنِي لَيْثٌ حَدَّثَنِي ابْنُ شَهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أُمِيَّةَ بِنْتِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَالِدِ بْنِ أَسِيدٍ أَنَّهُ قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ إِذَا نَجَدَ صَلَاةَ الْحَضَرِّ وَصَلَاةَ الْخَوْفِ فِي الْوَأْنِ وَلَا نَجِدَ صَلَاةَ السَّفَرِ فِي الْوَأْنِ فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَمْرِو ابْنُ أَخِي إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بَعَثَ إِلَيْنَا مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا نَعْلَمُ شَيْئًا فَإِنَّمَا نَفْعَلُ كَمَا رَأَيْنَا مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْعَلُ . اُنْتَهَى الْحَدِيثُ

6 - مسند أحمد - مسند المكثرين من الصحابة - 6068

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقُ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الرَّهْوِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أُمِيَّةَ بِنْتِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ لِابْنِ عَمْرِو بْنِ إِذَا نَجَدَ صَلَاةَ الْخَوْفِ وَصَلَاةَ الْحَضَرِّ فِي الْوَأْنِ وَلَا نَجِدَ صَلَاةَ الْمَسَافِرِ فَقَالَ ابْنُ عَمْرِو بَعَثَ إِلَيْنَا مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وَنَحْنُ أَجْفَى النَّاسِ فَصَنَعَ كَمَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . انْتَهَى الْحَدِيثُ .

7 - موطأ مالك - كتاب النداء للصلاة - 303

حَدَّثَنِي يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ رَجُلٍ مِنْ آلِ خَالِدِ بْنِ أَسِيدٍ أَنَّهُ سَأَلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو فَقَالَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِنَّا نَجِدُ صَلَاةَ الْخَوْفِ وَصَلَاةَ الْحَضَرِ فِي الْوَأْنِ وَلَا نَجِدُ صَلَاةَ السَّفَرِ فَقَالَ ابْنُ عَمْرٍو يَا ابْنَ أَخِي إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بَعَثَ إِلَيْنَا مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا نَعْلَمُ شَيْئًا فَإِنَّمَا نَفْعَلُ كَمَا لَرَأَيْنَاهُ يَفْعَلُ . انْتَهَى الْحَدِيثُ .

المسافة الواقعية لصلاة المسافرين

1 - صحيح مسلم - كتاب صلاة المسافرين و قصوها - 1116

و حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ كِلَاهُمَا عَنْ غَنْدَرٍ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ غَنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَزِيدَ الْهَنَائِيِّ قَالَ سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنْ قِصْرِ الصَّلَاةِ فَقَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا خَرَجَ مَسُورَةً ثَلَاثَةَ أَمْيَالٍ أَوْ ثَلَاثَةَ فَوَاسِخٍ شُعْبَةَ الشَّاكِ صَلَّيْتُ رُكْعَتَيْنِ . انْتَهَى الْحَدِيثُ .

2 - سنن ابى داود - كتاب الصلاة - 1015

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَزِيدَ الْهَنَائِيِّ قَالَ سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنْ قِصْرِ الصَّلَاةِ فَقَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا خَرَجَ مَسُورَةً ثَلَاثَةَ أَمْيَالٍ أَوْ ثَلَاثَةَ فَوَاسِخٍ شَكَّ شُعْبَةَ بِصَلَاةِ رُكْعَتَيْنِ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

3 - مسند أحمد - باقي مسند المكثرين - 11864

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَزِيدَ الْهَنَائِيِّ قَالَ سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنْ قِصْرِ الصَّلَاةِ قَالَ كُنْتُ أُخْرِجُ إِلَى الْكُوْفَةِ فَأَصَلِّي رُكْعَتَيْنِ حَتَّى رَجَعْتُ وَقَالَ أَنَسُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا خَرَجَ مَسُورَةً ثَلَاثَةَ أَمْيَالٍ أَوْ ثَلَاثَةَ فَوَاسِخٍ شُعْبَةَ الشَّاكِ صَلَّيْتُ رُكْعَتَيْنِ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

الصفحة 29

صلاة المسافرين على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله و الصحابة

1 - صحيح البخاري - كتاب الجمعة - 1038

حَدَّثَنَا مَسْدُودٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عَيْسَى بْنِ حَفْصِ بْنِ عِصْمَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَمْرٍو يَقُولُ صَحَّبْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَانَ لَا يُؤَيِّدُ فِي السَّفَرِ عَلَيَّ رُكْعَتَيْنِ وَأَبَا بَكْرٍ وَعَمْرُوعَ وَعِثْمَانَ كَذَلِكَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ . انْتَهَى الْحَدِيثُ .

2 - صحيح مسلم - كتاب صلاة المسافرين و قصوها - 1112

و حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ قَعْنَبَ حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ حَفْصِ بْنِ عِصْمَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ صَحَّبْتُ ابْنَ عَمْرٍو فِي طَبِيقِ مَكَّةِ قَالَ فَصَلَّى لَنَا الظُّهْرَ رُكْعَتَيْنِ ثُمَّ أَقْبَلَ وَأَقْبَلْنَا مَعَهُ حَتَّى جَاءَ رَحْلَهُ وَجَلَسَ وَجَلَسْنَا مَعَهُ فَحَانَتْ مِنْهُ النَّقَاتَةُ نَحْوَ حَيْثُ صَلَّى وَأَيُّ نَاسًا قِيَامًا فَقَالَ مَا يَصْنَعُ هَؤُلَاءِ قُلْتُ يَسْبَحُونَ قَالَ لَوْ كُنْتُ مَسْبُوحًا لَأَتَمَمْتُ صَلَاتِي يَا ابْنَ أَخِي إِنِّي

صَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي السَّفَرِ فَلَمْ يُؤَدِّ عَلَيَّ رَكَعَتَيْنِ حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ وَصَحِبْتُ أَبَا بَكْرٍ فَلَمْ يُؤَدِّ عَلَيَّ رَكَعَتَيْنِ حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ وَصَحِبْتُ عِمْرَ فَلَمْ يُؤَدِّ عَلَيَّ رَكَعَتَيْنِ حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ ثُمَّ صَحِبْتُ عَثْمَانَ فَلَمْ يُؤَدِّ عَلَيَّ رَكَعَتَيْنِ حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ وَقَدْ قَالَ اللَّهُ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ .

انتهى الحديث

3 - سنن الترمذي - كتاب الجمعة عن رسول الله - 499

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ الْبُرَيْقِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ سَأَلْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ وَعَمْرٍ وَعَثْمَانَ فَكَانُوا يَصَلُونَ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ لَا يَصَلُونَ قَبْلَهُمْ وَلَا بَعْدَهَا وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ لَوْ كُنْتُ مُصَلِّيًا قَبْلَهُمْ أَوْ بَعْدَهُمْ لَأَتَمَمْتُهَا قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ عُمَرَ وَعَلِيٍّ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَأَنْسُ وَعَمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ وَعَائِشَةَ قَالَ أَبُو عَيْسَى حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ سُلَيْمٍ مِثْلَ هَذَا قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ أَبُو عَيْسَى وَقَدْ رَوَى عَنْ غُطَيْبَةَ الْعَوْفِيَّةِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَطْوَعُ فِي السَّفَرِ قَبْلَ الصَّلَاةِ وَبَعْدَهَا وَقَدْ صَحَّ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يَقْصُرُ فِي السَّفَرِ وَأَبُو بَكْرٍ وَعَمْرٌ وَعَثْمَانُ صَوًّا مِنْ خُلَافَتِهِ وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَغَوْهُمْ وَقَدْ رَوَى عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا كَانَتْ تَتِمُّ الصَّلَاةَ فِي السَّفَرِ وَالْعَمَلُ عَلَى مَا رَوَى عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابِهِ وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ وَأَسْحَقَ إِلَّا أَنَّ الشَّافِعِيَّ يَقُولُ التَّقْصِيرَ رِخْصَةً لَهُ فِي السَّفَرِ فَإِنْ أُنِمَّ الصَّلَاةُ أَجْرًا عَنْهُ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

4 - سنن النسائي - كتاب تقصير الصلاة في السفر - 1433

أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ أَنْبَأَنَا يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَدْيَنَةَ رَكَعَتَيْنِ وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَكَعَتَيْنِ وَمَعَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَكَعَتَيْنِ . انْتَهَى الْحَدِيثُ .

الصفحة 30

5 - سنن النسائي - كتاب تقصير الصلاة في السفر - 1440

أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ قَالَ حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ زَهَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا وَوَدُّ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ كَانَ ابْنُ عُمَرَ لَا يُؤَدِّ فِي السَّفَرِ عَلَيَّ رَكَعَتَيْنِ لَا يَصَلِّي قَبْلَهُمْ وَلَا بَعْدَهُمْ فَقِيلَ لَهُ مَا هَذَا قَالَ هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصْنَعُ .

انتهى الحديث

6 - سنن النسائي - كتاب تقصير الصلاة في السفر - 1441

أَخْبَرَنِي فَوْحُ بْنُ حُبَيْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ حَفْصٍ بْنِ عَاصِمٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ فِي سَفَرٍ فَصَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى طَنْفَسَةَ لَهَا فَوَأَى قَوْمًا يَسْبَحُونَ قَالَ مَا يَصْنَعُ هَؤُلَاءِ قُلْتُ يُسْبَحُونَ قَالَ لَوْ كُنْتُ مُصَلِّيًا قَبْلَهُمْ أَوْ بَعْدَهُمْ لَأَتَمَمْتُهَا صَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَانَ لَا يُؤَدِّ فِي السَّفَرِ عَلَيَّ رَكَعَتَيْنِ وَأَبَا

بَكَرٍ حَتَّى قَبِضُ وَعَمْرُ وَعُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ كَذَلِكَ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

7 - سنن أبي داود - كتاب الصلاة - 1034

حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ حَفْصِ بْنِ عَاصِمِ بْنِ عَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ صَحَبْتُ ابْنَ عَمْرِ فِي طَوَيْقٍ قَالَ فَصَلَّى بِذَارِكَيْتَيْنِ ثُمَّ أَقْبَلَ فَأَمَّا قِيَامًا فَقَالَ مَا يَصْنَعُ هَؤُلَاءِ قُلْتُ يَسْبَحُونَ قَالَ لَوْ كُنْتُ مُسْبِحًا أَثَمْتُ صَلَاتِي يَا ابْنَ أُخِي إِنِّي صَحَبْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي السَّفَرِ فَلَمْ يَزِدْ عَلَيَّ رَكَعَتَيْنِ حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَصَحَبْتُ أَبَا بَكْرٍ فَلَمْ يَزِدْ عَلَيَّ رَكَعَتَيْنِ حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَصَحَبْتُ عَمْرَ فَلَمْ يَزِدْ عَلَيَّ رَكَعَتَيْنِ حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَصَحَبْتُ عُثْمَانَ فَلَمْ يَزِدْ عَلَيَّ رَكَعَتَيْنِ حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَقَدْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

صلاة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بمنى ركعتين

1 - مسند أحمد - مسند المكوثين من الصحابة - 4305

حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ الْإِزْرَاعِيِّ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ ابْنِ عَمْرِو قَالَ صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَنَى رَكَعَتَيْنِ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

2 - صحيح مسلم - صلاة المسافرين و قصورها - 1124

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا حَرْثَةُ بْنُ وَهَبِ الْخَوَّاعِي قَالَ صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَنَى وَالنَّاسِ أَكْثَرَ مَا كَانُوا فَصَلَّيْتُ رَكَعَتَيْنِ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ قَالَ مُسْلِمٌ حَرْثَةُ بْنُ وَهَبِ الْخَوَّاعِي هُوَ أَحْوُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ لِأَمَّةٍ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

3 - مسند أحمد - مسند المكوثين من الصحابة - 4305

حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ الْإِزْرَاعِيِّ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ ابْنِ عَمْرِو قَالَ صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَنَى رَكَعَتَيْنِ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

الصفحة 31

4 - مسند أحمد - مسند المكوثين من الصحابة - 4530

حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ السَّائِبِ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي عَاصِمٍ النَّقْفِيِّ قَالَ سَأَلْتُ ابْنَ عَمْرِو عَنِ الصَّلَاةِ بِمَنَى فَقَالَ هَلْ سَمِعْتُ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْتُ نَعَمْ وَأَمْنْتُ فَاهْتَدَيْتُ بِهِ قَالَ فَإِنَّهُ كَانَ يُصَلِّي بِمَنَى رَكَعَتَيْنِ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

5 - مسند أحمد - مسند المكوثين من الصحابة - 4989

حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ السَّائِبِ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي عَاصِمٍ قَالَ سَأَلْتُ ابْنَ عَمْرِو عَنِ الصَّلَاةِ بِمَنَى قَالَ هَلْ سَمِعْتُ بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْتُ نَعَمْ وَأَمْنْتُ بِهِ قَالَ فَإِنَّهُ كَانَ يُصَلِّي بِمَنَى رَكَعَتَيْنِ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

تؤلات عثمان و عائشة في صلاة السفر

1 - عثمان يتم صلاته بمنى خلافا لسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

1 - صحيح البخاري - كتاب الجمعة - 1020

حَدَّثَنَا مَسْدُودٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَدْيَنَةَ رَكْعَتَيْنِ وَأَبِي بَكْرٍ وَعَمْرٌو مَعَ عُمَانَ صَوْرًا مِنْ إِمْلَرْتُهُ ثُمَّ أَتَمَّهَا . انْتَهَى الْحَدِيثُ .

2 - صحيح البخاري - كتاب الحج - 1545

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِيهِ قَالَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَدْيَنَةَ رَكْعَتَيْنِ وَأَبُو بَكْرٍ وَعَمْرٌو وَعُمَانُ صَوْرًا مِنْ خِلَافَتِهِ . انْتَهَى الْحَدِيثُ .

3 - صحيح مسلم - كتاب صلاة المسافرين و قصوها - 1119

و حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرٌو وَهُوَ ابْنُ الْحَرْثِ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ صَلَّى صَلَاةَ الْمَسَافِرِ بِمَدْيَنَةَ وَعَمْرٌو رَكْعَتَيْنِ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَانُ رَكْعَتَيْنِ صَوْرًا مِنْ خِلَافَتِهِ ثُمَّ أَتَمَّهَا رُبْعًا وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مَسْلَمٍ عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ حُ و حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ قَالَا أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقُ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ جَمِيعًا عَنْ الْوَهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ بِمَدْيَنَةَ وَلَمْ يَقُلْ وَعَمْرٌو . انْتَهَى الْحَدِيثُ .

الصفحة 32

4 - صحيح مسلم - كتاب صلاة المسافرين و قصوها - 1120

و حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو قَالَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَدْيَنَةَ رَكْعَتَيْنِ وَأَبُو بَكْرٍ بَعْدَهُ وَعَمْرٌو بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَانُ صَوْرًا مِنْ خِلَافَتِهِ ثُمَّ إِنَّ عُمَانَ صَلَّى بَعْدَ رُبْعًا فَكَانَ ابْنُ عَمْرٍو إِذَا صَلَّى مَعَ الْإِمَامِ صَلَّى رُبْعًا وَإِذَا صَلَّاهَا وَحْدَهُ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُنْذِرِ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَّانُ حُ و حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي رَافَةَ حُ وَحَدَّثَنَا ابْنُ نَمِيرٍ حَدَّثَنَا عَقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ كَلِمَةً عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

5 - صحيح مسلم - كتاب صلاة المسافرين و قصوها - 1121

و حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مِعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ خَبِيبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ سَمِعُ حَفِصَ بْنَ عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو قَالَ صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَدْيَنَةَ الْمَسَافِرِ وَأَبُو بَكْرٍ وَعَمْرٌو وَعُمَانُ ثَمَانِي سَنِينَ أَوْ قَالَ سِتُّ سَنِينَ قَالَ حَفِصُ وَكَانَ ابْنُ عَمْرٍو يَصَلِّي بِمَدْيَنَةَ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ يَأْتِي فَأُتِيَ فِيهِ أَمْرٌ لَوْ صَلَّيْتُ بَعْدَ هَارِكَعَيْنِ قَالَ لَوْ قَعَلْتُ لِأَتَمَّمْتُ الصَّلَاةَ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ يَعْنِي ابْنَ الْحَرْثِ حُ وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الصَّمَدِ قَالَا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَقُولَا فِي

الْحَدِيثِ بِمَدْيَنَةَ وَلَكِنْ قَالَا صَلَّى فِي السَّفَرِ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

6 - سنن الترمذي - كتاب الجمعة عن رسول الله - 499

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوُهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ الْوَرَّاقُ الْبَغْدَادِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ سَأَفُوتُ
 مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعَثْمَانُ فَكَأَنَّا يَصَلُونَ الظَّهْرَ وَالْعَصْرَ رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ لَا يَصَلُونَ قَبْلَهَا وَلَا
 بَعْدَهَا وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ لَوْ كُنْتَ مُصَلِّيًا فُيْلَهَا أَوْ بَعْدَهَا لَا تَمْتَمْتَهَا قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ عُمَرَ وَعَلِيٍّ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَأَنْسٍ وَعُمَرَانَ بْنِ
 حُصَيْنٍ وَعَائِشَةَ قَالَ أَبُو عَيْسَى حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ
 يَحْيَى بْنِ سُلَيْمٍ مَثَلٌ هَذَا قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ رَجُلٍ مِنْ آلِ سَوَّاقَةَ عَنْ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ أَبُو عَيْسَى وَقَدْ رَوَى عَنْ عَطِيَّةِ الْعَوْفِيِّ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَتَطَوَّعُ فِي
 السَّفَرِ قَبْلَ الصَّلَاةِ وَبَعْدَهَا وَقَدْ صَحَّ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يَقْضِرُ فِي السَّفَرِ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعَثْمَانُ صَوَّرُوا
 مِنْ خِلَافَتِهِ وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَغَيْرِهِمْ وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا
 كَانَتْ تُتَمُّ الصَّلَاةَ فِي السَّفَرِ وَالْعَمَلُ عَلَى مَا رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابِهِ وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ وَإِسْحَاقَ إِلَّا
 أَنَّ الشَّافِعِيَّ يَقُولُ التَّقْصِيرُ رُخْصَةٌ لَهُ فِي السَّفَرِ فَإِنْ أتمَّ الصَّلَاةَ أَجْزَأَ عَنْهُ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

7 - سنن الترمذي - كتاب الجمعة عن رسول الله - 500

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُنْبِعٍ حَدَّثَنَا هَشِيمٌ أَخُونَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدِ بْنِ جَدْعَانَ الْوُشَيْيُّ عَنْ أَبِي نُضُوءَةَ قَالَ سُئِلَ عُمَرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ عَنْ
 صَلَاةِ الْمُسَافِرِ فَقَالَ حَجَّجَتْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ وَحَجَّجَتْ مَعَ أَبِي بَكْرٍ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ وَمَعَ
 عُمَرَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ وَمَعَ عَثْمَانَ سِتِّ سِنِينَ مِنْ خِلَافَتِهِ أَوْ ثَمَانِي ثَمَانِي فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ قَالَ أَبُو عَيْسَى هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ .

انتهى الحديث



13 - مسند أحمد - مسند المكثرين من الصحابة - 4423

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عِبِيدِ اللَّهِ أَخَوْنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عَمْرِو قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَنْبَى رَكْعَتَيْنِ وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ وَمَعَ عُمَرَ وَمَعَ عَثْمَانَ صَوًّا مِنْ إِمْلَرْتِهِ ثُمَّ أَمَّ . اَنْتَهَى الْحَدِيثُ .

14 - مسند أحمد - مسند المكثرين من الصحابة - 4626

حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَنْبَأَنَا شَعْبَةُ عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الْوَحْمَنِ بْنِ خُبَيْبٍ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ عَمْرِو قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعَثْمَانَ سِتَّ سَنِينَ بُمْنَى فَصَلُوا صَلَاةَ الْمَسَافِرِ . اَنْتَهَى الْحَدِيثُ

15 - مسند أحمد - مسند المكثرين من الصحابة - 4931

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عِبِيدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عَمْرِو قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَنْبَى رَكْعَتَيْنِ وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ وَمَعَ عُمَرَ وَعَثْمَانَ صَوًّا مِنْ إِمْلَرْتِهِ ثُمَّ أَمَّ . اَنْتَهَى الْحَدِيثُ .

16 - مسند أحمد - مسند المكثرين من الصحابة - 4964

حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا الْعَوْرِيُّ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عَمْرِو أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعَثْمَانَ صَوًّا مِنْ إِمْلَرْتِهِ صَوًّا بِمَنْبَى رَكْعَتَيْنِ . اَنْتَهَى الْحَدِيثُ

17 - مسند أحمد - مسند المكثرين من الصحابة - 5974

حَدَّثَنَا مَبَشَّرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنِ الْوُهَيْبِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الْعِشَاءِ بِمَنْبَى رَكْعَتَيْنِ وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَكْعَتَيْنِ وَمَعَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَكْعَتَيْنِ وَمَعَ عَثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَكْعَتَيْنِ صَوًّا مِنْ خِلَافَتِهِ ثُمَّ أَمَّهَا بَعْدُ عَثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَجْمَعِينَ حَدَّثَنَا هَارُونَ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخَوْنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخَوْنِي عِبِيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَنْبَى رَكْعَتَيْنِ فَذُوه . اَنْتَهَى الْحَدِيثُ

18 - مسند أحمد - مسند المكثرين من الصحابة - 6067

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخَوْنَا مَعْمَرٌ عَنِ الْوُهَيْبِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ عَمْرِو قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكْعَتَيْنِ بِمَنْبَى وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ رَكْعَتَيْنِ وَمَعَ عُمَرَ رَكْعَتَيْنِ وَمَعَ عَثْمَانَ صَوًّا مِنْ خِلَافَتِهِ ثُمَّ صَلَّى لَهَا لُرْبَعًا . اَنْتَهَى الْحَدِيثُ

19 - سنن الدارمي - كتاب الصلاة - 1467

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنِ الْوُهَيْبِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى بِمَنْبَى

رَكَعَتَيْنِ وَأَبُو بَكْرٍ رَكَعَتَيْنِ وَعَمْرٌ رَكَعَتَيْنِ وَعُثْمَانُ رَكَعَتَيْنِ صَوَّأَ مَنْ إِمْلَرْتَهُ ثُمَّ أْتَمَّهَا بَعْدَ ذَلِكَ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

الصفحة 35

20 - سنن الدلمي - كتاب المناسك - 1799

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصُّلْتِ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا صَلَّى مَعَ عُثْمَانَ بِمَنَى رُبْعَ رَكَعَاتٍ لَقَدْ صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَا الْمَكَانِ رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ وَمَعَ عَمْرِو بْنِ رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ تَوَقَّفْتُ بِكُمْ الطُّرُقَ فَلَيْتَ حَظِّي مِنْ رُبْعِ رَكَعَاتِ رَكَعَاتَانِ مَتَقَبَّلَتَانِ . انْتَهَى

الحدِيث

21 - سنن الدلمي - كتاب المناسك - 1800

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ عَنْ الْأَزْرَاعِيِّ عَنْ الْوُهَيْبِيِّ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى بِمَنَى رَكَعَتَيْنِ وَأَبَا بَكْرٍ رَكَعَتَيْنِ وَعَمْرٌ رَكَعَتَيْنِ وَعُثْمَانُ رَكَعَتَيْنِ صَوَّأَ مَنْ إِمْلَرْتَهُ ثُمَّ أْتَمَّهَا بَعْدَ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

2 - عائشة أتمت صلاتها في السفر و تأولت كما تأول عثمان

1 - صحيح البخاري - كتاب الجمعة - 1028

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ الْوُهَيْبِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ الصَّلَاةُ أَوْلَ مَا فُوضَتْ رَكَعَتَيْنِ فَأَقُوتُ صَلَاةَ السَّفَرِ وَأَتَمَّتُ صَلَاةَ الْحَضَرِ قَالَ الْوُهَيْبِيُّ فَقُلْتُ لِعُرْوَةَ مَا بَالُ عَائِشَةَ تَتَمُّ قَالَ تَأُولَتْ مَا تَأُولُ عُثْمَانُ .

انتهى الحديث

2 - صحيح مسلم - كتاب صلاة المسافرين و قصوها - 1107

و حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ خَشُومٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ عِيَيْنَةَ عَنْ الْوُهَيْبِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ الصَّلَاةَ أَوْلَ مَا فُوضَتْ رَكَعَتَيْنِ فَأَقُوتُ صَلَاةَ السَّفَرِ وَأَتَمَّتُ صَلَاةَ الْحَضَرِ قَالَ الْوُهَيْبِيُّ فَقُلْتُ لِعُرْوَةَ مَا بَالُ عَائِشَةَ تَتَمُّ فِي السَّفَرِ قَالَ إِنَّهَا تَأُولَتْ كَمَا تَأُولُ عُثْمَانُ .

انتهى الحديث

3 - سنن الدلمي - كتاب الصلاة - 1470

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ عِيَيْنَةَ قَالَ سَمِعْتُ الْوُهَيْبِيَّ يَذْكُرُ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ إِنَّ الصَّلَاةَ أَوْلَ مَا فُوضَتْ رَكَعَتَيْنِ فَأَقُوتُ صَلَاةَ السَّفَرِ وَأَتَمَّتُ صَلَاةَ الْحَضَرِ فَقُلْتُ مَا لَهَا كَانَتْ تَتَمُّ الصَّلَاةَ فِي السَّفَرِ قَالَ إِنَّهَا تَأُولَتْ كَمَا تَأُولُ عُثْمَانُ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

الصفحة 36

تفرق الطرق بالصحابة فيما يخص صلاة المسافر فمنهم من بقى يتبع سنة رسول الله و بدل آخرون

1 - صحيح البخاري - كتاب الحج - 1547

حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ

صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكْعَتَيْنِ وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَكْعَتَيْنِ وَمَعَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ

تَوَقَّتَ بِكُمْ الطَّرِيقَ فَمَا لَيْتَ حَظِّيَ مِنْ رُبْعِ رَكْعَتَانِ مُتَقَبَّلَتَانِ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

2 - صحيح مسلم - كتاب صلاة المسافرين و قصوها - 1122

حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَّاحِدِ عَنْ الْأَعْمَشِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ الْوَحْمَنِ بْنَ زَيْدٍ يَقُولُ صَلَّى بِنَا عَثْمَانَ

بِمَنْئَى رُبْعِ رَكْعَاتٍ فَقِيلَ ذَلِكَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ فَاسْتَوْجَعَ ثُمَّ قَالَ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَنْئَى رَكْعَتَيْنِ

وَصَلَّيْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ بِمَنْئَى رَكْعَتَيْنِ وَصَلَّيْتُ مَعَ عِمْرَانَ بْنِ الْخَطَّابِ بِمَنْئَى رَكْعَتَيْنِ فَلَيْتَ حَظِّيَ مِنْ رُبْعِ رَكْعَاتِ رَكْعَتَانِ

مُتَقَبَّلَتَانِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ حَدَّثَنَا جُرَيْرٌ ح وَ

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ وَابْنُ حَشْرُمٍ قَالَا أَخْبَرَنَا عَيْسَى كُلَّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

3 - مسند أحمد - مسند المكثرين من الصحابة - 4195

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شَيْبَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ قَالَ سَمِعْتُ عَمْرَةَ بْنَ عَمِيرٍ أَوْ إِبْرَاهِيمَ شَعْبَةَ شَكَ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ الْوَحْمَنِ

هُوَ ابْنُ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَنْئَى رَكْعَتَيْنِ وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ فَلَيْتَ حَظِّيَ مِنْ

رُبْعِ رَكْعَتَانِ مُتَقَبَّلَتَانِ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

عبد الله بن مسعود يقول أن صلاة المسافر تغيرت في عهد عثمان

1 - صحيح البخاري - كتاب الجمعة - 1022

حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَّاحِدِ بْنُ زَيْدٍ عَنِ الْأَعْمَشِ قَالَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ الْوَحْمَنِ بْنَ زَيْدٍ يَقُولُ

صَلَّى بِنَا عَثْمَانَ بْنَ عَفَّانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِمَنْئَى رُبْعِ رَكْعَاتٍ فَقِيلَ ذَلِكَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَاسْتَوْجَعَ ثُمَّ قَالَ

صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَنْئَى رَكْعَتَيْنِ وَصَلَّيْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِمَنْئَى رَكْعَتَيْنِ وَصَلَّيْتُ

مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِمَنْئَى رَكْعَتَيْنِ فَلَيْتَ حَظِّيَ مِنْ رُبْعِ رَكْعَاتِ رَكْعَتَانِ مُتَقَبَّلَتَانِ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

2 - صحيح البخاري - كتاب الحج - 1547

حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُثْبَةَ حَدَّثَنَا سَفْيَانٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ الْوَحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ

صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكْعَتَيْنِ وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَكْعَتَيْنِ وَمَعَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ

تَوَقَّتَ بِكُمْ الطَّرِيقَ فَمَا لَيْتَ حَظِّيَ مِنْ رُبْعِ رَكْعَتَانِ مُتَقَبَّلَتَانِ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

الصفحة 37

3 - صحيح مسلم - كتاب صلاة المسافرين و قصوها - 1122

حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَّاحِدِ عَنْ الْأَعْمَشِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ الْوَحْمَنِ بْنَ زَيْدٍ يَقُولُ صَلَّى بِنَا عَثْمَانَ

بِمَنْئَى رُبْعِ رَكْعَاتٍ فَقِيلَ ذَلِكَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ فَاسْتَوْجَعَ ثُمَّ قَالَ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَنْئَى رَكْعَتَيْنِ

وَصَلَّيْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ بِمَنْئَى رَكْعَتَيْنِ وَصَلَّيْتُ مَعَ عِمْرَانَ بْنِ الْخَطَّابِ بِمَنْئَى رَكْعَتَيْنِ فَلَيْتَ حَظِّيَ مِنْ رُبْعِ رَكْعَاتِ رَكْعَتَانِ

مُتَقَبِّلَتَانِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ حَدَّثَنَا هُرَيْرٌ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ وَابْنُ خَشْوَمٍ قَالَا أَخْبَرَنَا عَيْسَى كُلُّهُمَ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَوْهٌ . اِنْتَهَى الْحَدِيثُ .

4 - سنن النسائي - كتاب تقصير الصلاة في السفر - 1432

أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْوَمٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَيْسَى عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ الْوَحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ صَلَّى عَثْمَانُ بِمَنْىَ رُبْعًا حَتَّى بَلَغَ ذَلِكَ عَبْدَ اللَّهِ فَقَالَ لَقَدْ صَلَّيْتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكَعَتَيْنِ . اِنْتَهَى الْحَدِيثُ .

5 - سنن أبي داود - كتاب المناسك - 1675

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ أَنَّ أَبَا مُعَاوِيَةَ وَحُقَصِ بْنَ غِيَاثٍ حَدَّثَاهُ وَحَدِيثُ أَبِي مُعَاوِيَةَ أَمَّ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ الْوَحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ صَلَّى عَثْمَانُ بِمَنْىَ رُبْعًا فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكَعَتَيْنِ وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ رَكَعَتَيْنِ وَمَعَ عَمْرِو رَكَعَتَيْنِ زَادَ عَنْ حَقْصٍ وَمَعَ عَثْمَانَ صَوًّا مِنْ إِمْرَتِهِ ثُمَّ أَمَّهَا زَادَ مِنْهَا هُنَا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ ثُمَّ تَوَقَّفَتْ بِكُمْ الطَّرِيقَ فَلَوَدِدْتُ أَنْ لِي مِنْ رُبْعِ رَكَعَاتِ رَكَعَتَيْنِ مُتَقَبِّلَتَيْنِ قَالَ الْأَعْمَشُ فَحَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ قُورَةَ عَنْ أَشْيَاخِهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ صَلَّى رُبْعًا قَالَ فَقِيلَ لَهُ عَيْتَ عَلَى عَثْمَانَ ثُمَّ صَلَّيْتَ رُبْعًا قَالَ الْخَلَّافُ شَرَّ حَدِيثًا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبْرَكِ عَنْ مِعْمَرٍ عَنِ الرَّهْوِيِّ أَنَّ عَثْمَانَ إِنَّمَا صَلَّى بِمَنْىَ رُبْعًا لِأَنَّهُ أَجْمَعَ عَلَى الْإِقَامَةِ بَعْدَ الْحَجِّ حَدَّثَنَا هَذَا بِنُ السَّرِيِّ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ عَنِ الْمَعْرُوفِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ إِنَّ عَثْمَانَ صَلَّى رُبْعًا لِأَنَّهُ اتَّخَذَهَا وَطْنَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبْرَكِ عَنْ يُونُسَ عَنِ الرَّهْوِيِّ قَالَ لَمَّا اتَّخَذَ عَثْمَانُ الْأَمْوَالَ بِالطَّائِفِ وَرَادَ أَنْ يَقِيمَ بِهَا صَلَّى رُبْعًا قَالَ ثُمَّ أَخَذَ بِهِ الْأئِمَّةُ بَعْدَهُ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ أَبِي يُونُسَ عَنِ الرَّهْوِيِّ أَنَّ عَثْمَانَ بْنَ عَفَانَ أَمَّ الصَّلَاةَ بِمَنْىَ مِنْ أَجْلِ الْأَعْوَابِ لِأَنَّهُمْ كَثُرُوا عَامِنْدَ فَصَلَّى بِالنَّاسِ رُبْعًا لِيَعْلَمَهُمْ أَنَّ الصَّلَاةَ رُبْعٌ .

انتهى الحديث

6 - مسند أحمد - مسند المكثرين من الصحابة - 3412

حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ الْوَحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ صَلَّى عَثْمَانُ بِمَنْىَ رُبْعًا فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ صَلَّيْتَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَنْىَ رَكَعَتَيْنِ وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ رَكَعَتَيْنِ . اِنْتَهَى الْحَدِيثُ .

7 - مسند أحمد - مسند المكثرين من الصحابة - 3757

حَدَّثَنَا رَوْحٌ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَلِيمَانَ قَالَ سَمِعْتُ عُمَرَةَ بْنَ عَمِيرٍ يَحْدِثُ قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ أَوْ إِبْرَاهِيمُ شُعْبَةُ شَكَ عَنْ عَبْدِ الْوَحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ صَلَّيْتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَنْىَ رَكَعَتَيْنِ وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ رَكَعَتَيْنِ وَمَعَ عَمْرِو رَكَعَتَيْنِ وَمَعَ عَمْرِو رَكَعَتَيْنِ وَمَعَ عَمْرِو رَكَعَتَيْنِ فَلَيْتَ حُظِّي مِنْ رُبْعِ رَكَعَاتَانِ مُتَقَبِّلَتَانِ . اِنْتَهَى الْحَدِيثُ .

الصفحة 38

8 - مسند أحمد - مسند المكثرين من الصحابة - 3802

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا سَفْيَانٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ الْوَحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ صَلَّيْتَ مَعَ رَسُولِ

اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكَعَتَيْنِ وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ رَكَعَتَيْنِ وَمَعَ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ رَكَعَتَيْنِ .

انتهى الحديث

9 - مسند أحمد - مسند المكثوبين من الصحابة - 3829

حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ أَخْبَرَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يُزَيْدٍ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ لَمَّا رَأَى عَثْمَانَ صَلَّى بِنُحْيٍ رُبْعَ رَكَعَاتٍ صَلِيَتْ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكَعَتَيْنِ وَخَلْفَ أَبِي بَكْرٍ رَكَعَتَيْنِ وَعَمْرٍو رَكَعَتَيْنِ لَيْتَ حَظِّي مِنْ رُبْعِ رَكَعَاتِنِ مَتَقَبِّلَتَانِ .

انتهى الحديث

10 - مسند أحمد - مسند المكثوبين من الصحابة - 4195

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ قَالَ سَمِعْتُ عَمْرَةَ بْنَ عَمِيرٍ أَوْ إِبْرَاهِيمَ شَعْبَةَ شَكَ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ هُوَ ابْنُ يُزَيْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَنْزِلِ رَكَعَتَيْنِ وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ وَعَمْرٍو فَلَيْتَ حَظِّي مِنْ رُبْعِ رَكَعَاتِنِ مَتَقَبِّلَتَانِ .

انتهى الحديث

11 - سنن الدارمي - كتاب المناسك - 1799

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّلْتِ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يُزَيْدٍ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ صَلَّى مَعَ عَثْمَانَ بِمَنْزِلِ رُبْعِ رَكَعَاتٍ لَقَدْ صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَا الْمَكَانِ رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ وَمَعَ عَمْرِو رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ تَوَقَّعْتُ بِكُمْ الطَّرِيقَ فَلَيْتَ حَظِّي مِنْ رُبْعِ رَكَعَاتِنِ مَتَقَبِّلَتَانِ .

انتهى الحديث

عبد الله بن عمر يشهد بأن صلاة المسافرين غيرت في عهد عثمان

1 - سنن النسائي - كتاب تقصير الصلاة في السفر - 1433

أَخْبَرَنَا عبيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ أَنْبَأَنَا يَحْيَى عَنْ عبيدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرِو قَالَ صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَنْزِلِ رَكَعَتَيْنِ وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَكَعَتَيْنِ وَمَعَ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَكَعَتَيْنِ .

2 - سنن النسائي - كتاب تقصير الصلاة في السفر - 1434

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَةَ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عبيدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو عَنْ أَبِيهِ قَالَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَنْزِلِ رَكَعَتَيْنِ وَصَلَّاهَا أَبُو بَكْرٍ رَكَعَتَيْنِ وَصَلَّاهَا عَمْرٍو رَكَعَتَيْنِ وَصَلَّاهَا عَثْمَانُ صَوًّا مِنْ خِلَافَتِهِ .

انتهى الحديث

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّبِيِّ حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ حَمَادٍ عَنْ أَبِي خَالِدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْتَتِحُ صَلَاتَهُ بِبُسْمِ اللَّهِ الْوَحْمَنِ الْوَحِيمِ قَالَ أَبُو عَيْسَى هَذَا حَدِيثٌ لَيْسَ إِسْنَادُهُ بِذَلِكَ وَقَدْ قَالَ بِهِذَا عِدَّةٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهُمْ أَبُو هُرَيْرَةَ وَالْبَنُّ عَمْرٌ وَابْنُ عَبَّاسٍ وَابْنُ الْوَيْبَرِ وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنَ التَّابِعِينَ رَوَى الْجَهْرُ بِبُسْمِ اللَّهِ الْوَحْمَنِ الْوَحِيمِ وَبِهِ يَقُولُ الشَّافِعِيُّ وَاسْمَعِيلُ بْنُ حَمَادٍ هُوَ ابْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ وَأَبُو خَالِدٍ يُقَالُ هُوَ أَبُو خَالِدٍ الْوَالِبِيُّ وَاسْمُهُ هُوْمَزٌ وَهُوَ كَوْفِي . اُنْتَهَى الْحَدِيثُ

حَدَّثَنَا قَنِيْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٌ وَعَمْرٌ وَعَثْمَانُ يَفْتَتِحُونَ الْقِرَاءَةَ بِالْحَمْدِ لِلرَّبِّ الْعَالَمِينَ قَالَ أَبُو عَيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالتَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ كَانُوا يَسْتَفْتَحُونَ الْقِرَاءَةَ بِالْحَمْدِ لِلرَّبِّ الْعَالَمِينَ قَالَ الشَّافِعِيُّ إِنَّمَا مَعْنَى هَذَا الْحَدِيثُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبَا بَكْرًا وَعَمْرًا وَعَثْمَانَ كَانُوا يَفْتَتِحُونَ الْقِرَاءَةَ بِالْحَمْدِ لِلرَّبِّ الْعَالَمِينَ مَعْنَاهُ أَنَّهُمْ كَانُوا يَبْدُونَ بِقِرَاءَةِ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ قَبْلَ السُّورَةِ وَلَيْسَ مَعْنَاهُ أَنَّهُمْ كَانُوا لَا يَقْرَأُونَ بِسْمِ اللَّهِ الْوَحْمَنِ الْوَحِيمِ وَإِنْ يَبْدَأُ بِبُسْمِ اللَّهِ الْوَحْمَنِ الْوَحِيمِ وَأَنْ يَجْهَرُ بِهَا إِذَا جَهِرَ بِالْقِرَاءَةِ . اُنْتَهَى الْحَدِيثُ

السدل في الصلاة

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَمَحْمَدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ عَنْ أَبِي حَمِيدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ سَمِعْتَهُ وَهُوَ فِي عَشْوَةِ مَنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَدَهُمْ أَبُو قَتَادَةَ بْنُ رَبِيعٍ يَقُولُ أَنَا أَعْلَمُكُمْ بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالُوا مَا كُنْتَ أَقْدَمْنَا لَهُ صُحْبَةً وَلَا أَكْثَرْنَا لَهُ إِتْيَانًا قَالَ بَلَى قَالُوا فَأَعْرَضَ فَقَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ اعْتَدَلَ قَائِمًا وَرَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يَحَازِي بَهُمَا مَنْكِبَيْهِ فَإِذَا رَادَ أَنْ يَرْكَعَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يَحَازِي بَهُمَا مَنْكِبَيْهِ ثُمَّ قَالَ اللَّهُ أَكْبَرَ وَرُكِعَ ثُمَّ اعْتَدَلَ فَلَمْ يَصُوبْ رَأْسَهُ وَثُمَّ يَقْنَعُ وَوَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ ثُمَّ قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمْدَهُ وَرَفَعَ يَدَيْهِ وَاعْتَدَلَ حَتَّى يَوْجِعَ كُلَّ عَظْمٍ فِي مَوْضِعِهِ مَعْتَدِلًا ثُمَّ أَهْوَى إِلَى الْأَرْضِ سَاجِدًا ثُمَّ قَالَ اللَّهُ أَكْبَرَ ثُمَّ جَافَى عَضْدِيهِ عَنْ إِبْطِيهِ وَفَتَحَ أَصَابِعَ رِجْلَيْهِ ثُمَّ نَدَى رِجْلَهُ الْيُسْوَى وَقَعَدَ عَلَيْهَا ثُمَّ اعْتَدَلَ حَتَّى يَوْجِعَ كُلَّ عَظْمٍ فِي مَوْضِعِهِ مَعْتَدِلًا ثُمَّ أَهْوَى سَاجِدًا ثُمَّ قَالَ اللَّهُ أَكْبَرَ ثُمَّ نَدَى رِجْلَهُ الْيُسْوَى وَقَعَدَ عَلَيْهَا ثُمَّ اعْتَدَلَ حَتَّى يَوْجِعَ كُلَّ عَظْمٍ فِي مَوْضِعِهِ ثُمَّ نَهَضَ ثُمَّ صَنَعَ فِي الْوَكْعَةِ الثَّانِيَةِ مِثْلَ ذَلِكَ حَتَّى إِذَا قَامَ مِنَ السُّجُودَيْنِ كَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يَحَازِي بَهُمَا مَنْكِبَيْهِ كَمَا صَنَعَ حِينَ افْتَتِحَ الصَّلَاةَ ثُمَّ صَنَعَ كَذَلِكَ حَتَّى كَانَتْ الْوَكْعَةُ

الَّتِي تَنْقُضِي فِيهَا صَلَاتَهُ أَخْرُرُجْلَهُ الْيَسْرَى وَقَعْدَ عَلَى شَقِهِ مَتَوْرِكًا ثُمَّ سَلَّمَ قَالَ أَبُو عَيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ قَالَ
وَمَعْنَى قَوْلِهِ وَرَفَعَ يَدَيْهِ إِذَا قَامَ مِنَ السَّجْدَتَيْنِ يَعْنِي قَامَ مِنَ الرُّكُوعَتَيْنِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ الْحَوَّانِيُّ
وَعَبْدُ وَاحِدٌ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ النَّبِيلُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا حَمِيدٍ
السَّاعِدِيَّ فِي عَشْرَةٍ مَنِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهُمْ أَبُو قَتَادَةَ بْنِ رِبْعِيٍّ فَذَكَرُ نَحْوَ حَدِيثِ يُحْيَى بْنِ سَعِيدٍ بِمَعْنَاهُ
وَرَادَ فِيهِ أَبُو عَاصِمٍ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ هَذَا الْحَرْفَ قَالُوا صَدَقْتَ هَكَذَا صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَبُو عَيْسَى
زَادَ أَبُو عَاصِمٍ الضَّحَّاكُ بْنُ مُخَلَّدٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ هَذَا الْحَرْفَ قَالُوا صَدَقْتَ هَكَذَا صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . أَنْتَهَى الْحَدِيثُ

2 - سنن أبي داود - كتاب الصلاة - 627

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ الضَّحَّاكُ بْنُ مُخَلَّدٍ ح وَحَدَّثَنَا مَسَدَدٌ حَدَّثَنَا يُحْيَى وَهَذَا حَدِيثٌ أَحْمَدٌ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ
الْحَمِيدِ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا حَمِيدٍ السَّاعِدِيَّ فِي عَشْرَةٍ مَنِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهُمْ أَبُو قَتَادَةَ قَالَ أَبُو حَمِيدٍ أَنَا أَعْلَمُكُمْ بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالُوا فَلِمَ فَوَاللَّهِ مَا كُنْتُ
بِأَكْثَرِنَا لَهُ تَبَعُولًا أَقْدَمْنَا لَهُ صَحْبَةً قَالَ بَلَى قَالُوا فَأَعْرَضَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ يَرْفَعُ
يَدَيْهِ حَتَّى يَحَادِثِي بِهِمَا مِنْكِبِيهِ ثُمَّ يَكْبِرُ حَتَّى يُقِرَّ كُلَّ عَظْمٍ فِي مَوْضِعِهِ مُعْتَدِلًا ثُمَّ يَوَأُ ثُمَّ يَكْبِرُ فَيَرْفَعُ يَدَيْهِ حَتَّى يَحَادِثِي بِهِمَا مِنْكِبِيهِ
ثُمَّ يَرْكَعُ وَيُضَعِرُ رِجْلَيْهِ عَلَى رِجْلَيْهِ ثُمَّ يَعْتَدِلُ فَلَا يَصْبِرُ رَأْسَهُ وَلَا يَفْتَعُ ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ فَيَقُولُ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ ثُمَّ يَرْفَعُ يَدَيْهِ
حَتَّى يَحَادِثِي بِهِمَا مِنْكِبِيهِ مُعْتَدِلًا ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُ أَكْبَرُ ثُمَّ يَهْوِي إِلَى الْأَرْضِ فَيَجَافِي يَدَيْهِ عَنْ جَنْبِيهِ ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ وَيَنْتَهِى رِجْلَهُ
الْيَسْرَى فَيَقْعُدُ عَلَيْهَا وَيَفْتَحُ أَصَابِعَ رِجْلَيْهِ إِذَا سَجَدَ وَيَسْجُدُ ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُ أَكْبَرُ وَيَرْفَعُ رَأْسَهُ وَيَنْتَهِى رِجْلَهُ الْيَسْرَى فَيَقْعُدُ عَلَيْهَا حَتَّى
يَرْجِعَ كُلَّ عَظْمٍ إِلَى مَوْضِعِهِ ثُمَّ يَصْنَعُ فِي الْأُخْرَى مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ إِذَا قَامَ مِنَ الرُّكُوعَتَيْنِ كَبِرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يَحَادِثِي بِهِمَا مِنْكِبِيهِ كَمَا
كَبِرَ عِنْدَ افْتِتَاحِ

الصَّلَاةِ ثُمَّ يُصْنَعُ ذَلِكَ فِي بَقِيَّةِ صَلَاتِهِ حَتَّى إِذَا كَانَتِ السَّجْدَةُ الَّتِي فِيهَا التَّسْلِيمُ أَخْرُرُجْلَهُ الْيَسْرَى وَقَعْدَ مَتَوْرِكًا عَلَى شَقِهِ
الْأَيْسَرَ قَالُوا صَدَقْتَ هَكَذَا كَانَ يَصَلِّي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا قَنْبِيَةَ بْنِ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ لَهْبَعَةَ عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَلْحَلَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو الْعَامِرِيِّ قَالَ كُنْتُ فِي مَجْلِسٍ مَنِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فَتَذَاكُرُوا صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَبُو حَمِيدٍ فَذَكَرَ بَعْضُ هَذَا الْحَدِيثِ وَقَالَ فَإِذَا رَكَعَ أَمَكَنَ كَفِيهِ مِنْ
رُكْبَتَيْهِ وَوَجَّحَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ ثُمَّ هَصَرَ ظَهْرَهُ غَيْرَ مَقْنَعِ رَأْسَهُ وَلَا صَافِحٍ بِخَدَيْهِ وَقَالَ فَإِذَا قَعْدَ فِي الرُّكُوعَتَيْنِ قَعْدَ عَلَى بَطْنِ قَدَمِهِ
الْيَسْرَى وَنَصَبَ الِیْمَنَى فَإِذَا كَانَ فِي الْوَابِعَةِ أَفْضَى بِوَرَكِهِ الْيَسْرَى إِلَى الْأَرْضِ وَأَخْرَجَ قَدَمِيهِ مِنْ نَاحِيَةِ وَاحِدَةٍ حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ
إِبْرَاهِيمَ الْمَصُورِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ عَنْ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ يَزِيدِ بْنِ مُحَمَّدِ الثَّوَشِيِّ وَيَزِيدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ
حَلْحَلَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ نَحْوَ هَذَا قَالَ فَإِذَا سَجَدَ وَضَعَ يَدَيْهِ غَيْرَ مَقْرُوشٍ وَلَا قَابِضَهُمَا وَاسْتَقْبَلَ بِأَطْرَافِ أَصَابِعِهِ
الْقِبْلَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبُو بَدْرٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَمِيدٍ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَرِّ حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ عَبْدِ

اللَّهُ بِنِ مَالِكٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءِ أَحَدِ بَنِي مَالِكٍ عَنِ عَبَّاسِ أَوْ عِيَّاشِ بْنِ سَهْلِ السَّاعِدِيِّ أَنَّهُ كَانَ فِي مَجْلِسٍ فِيهِ أَبُوهُ
وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي الْمَجْلِسِ أَبُو هُرَيْرَةَ وَأَبُو حَمِيدٍ السَّاعِدِيُّ وَأَبُو أُسَيْدٍ بِهَذَا الْخَبَرِ يُرِيدُ أَوْ
يَنْقُصُ قَالَ فِيهِ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ يَعْنِي مَنْ الْوُجُوحِ فَقَالَ سَمِعْتُ اللَّهَ لَمَنْ حَمَدَهُ اللَّهُ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ وَرَفَعَ يَدَيْهِ ثُمَّ قَالَ

الصفحة 41

اللَّهُ أَكْبَرَ فَسَجَدَ فَانْتَصَبَ عَلَى كَفَيْهِ وَرَكَبْتَيْهِ وَصِدُورُ قَدَمَيْهِ وَهُوَ سَاجِدٌ ثُمَّ كَبَّرَ فَجَلَسَ فُتَوْرَكَ وَنَصَبَ قَدَمَهُ الْأُخْرَى ثُمَّ كَبَّرَ
فَسَجَدَ ثُمَّ كَبَّرَ فَقَامَ وَلَمْ يَتَوْرَكَ ثُمَّ سَأَلَ الْحَدِيثَ قَالَ ثُمَّ جَلَسَ بَعْدَ الْوَكْعَتَيْنِ حَتَّى إِذَا هُوَ رَادَ أَنْ يَنْهَضَ لِلْقِيَامِ قَامَ بِتَكْبُوتِهِ ثُمَّ رَكَعَ
لِوَكْعَتَيْنِ الْأُخْرَيَيْنِ وَلَمْ يَذْكَرِ التَّوْرَكَ فِي التَّشَهُدِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو أَخْبَرَنِي فُلَيْحُ حَدَّثَنِي عَبَّاسُ بْنُ
سَهْلِ قَالَ اجْتَمَعَ أَبُو حَمِيدٍ وَأَبُو أُسَيْدٍ وَسَهْلُ بْنُ سَعْدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمَةَ فَذَكَرُوا صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَبُو
حَمِيدٍ أَنَا أَعْلَمُكُمْ بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ بَعْضُ هَذَا قَالَ ثُمَّ رَكَعَ فَوَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى رَكَبَتَيْهِ كَأَنَّهُ قَابِضٌ
عَلَيْهِمَا وَوَتَرَ يَدَيْهِ فَتَجَافَى عَنِ جَنْبَيْهِ قَالَ ثُمَّ سَجَدَ فَأَمَكَنَ أَنْفَهُ وَجَبْهَتَهُ وَنَحَى يَدَيْهِ عَنِ جَنْبَيْهِ وَوَضَعَ كَفَيْهِ حَذْوِ مَنْكَبَيْهِ ثُمَّ رَفَعَ
رَأْسَهُ حَتَّى رَجَعَ كُلَّ عَظْمٍ فِي مَوْضِعِهِ حَتَّى فُوعَ ثُمَّ

جَلَسَ فَافْتَرَشَ رِجْلَهُ الْيُسْوَى وَأَقْبَلَ بِصَدْرِ الْيَمْنَى عَلَى قِبْلَتِهِ وَوَضَعَ كَفَهُ الْيَمْنَى عَلَى رَكَبَتِهِ الْيَمْنَى وَكَفَهُ الْيُسْوَى عَلَى رَكَبَتَيْهِ
الْيُسْوَى وَأَشَارَ بِأَصْبَعِهِ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عْتَبَةَ بْنُ أَبِي حَكِيمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ سَهْلِ لَمْ
يَذْكَرِ التَّوْرَكَ وَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ فُلَيْحٍ وَذَكَرَ الْحَسَنُ بْنُ الْحَرِّ نَحْوَ جَلْسَةِ حَدِيثِ فُلَيْحٍ وَعْتَبَةَ حَدَّثَنَا عَمْرٍو بْنُ عُثْمَانَ حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ
حَدَّثَنِي عْتَبَةُ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَيْسَى عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ سَهْلِ السَّاعِدِيِّ عَنِ أَبِي حَمِيدٍ بِهَذَا الْحَدِيثِ قَالَ وَإِذَا سَجَدَ فُوجَ بَيْنَ فَخْذَيْهِ
غَيْرَ حَامِلٍ بِطَنَةِ عَلَى شَيْءٍ مِنْ فَخْذَيْهِ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رَوَاهُ ابْنُ الْمَيْلَكَ حَدَّثَنَا فُلَيْحُ سَمِعْتُ عَبَّاسَ بْنَ سَهْلِ يُحَدِّثُ فَلَمْ أَحْفَظْهُ
فَحَدَّثْتَنِي رَأَاهُ ذَكَرُ عَيْسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلِ قَالَ حَضَرْتُ أَبَا حَمِيدٍ السَّاعِدِيِّ بِهَذَا الْحَدِيثِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مَنْهَالٍ حَدَّثَنَا هَمَامٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعَادَةَ عَنْ عَبْدِ الْجُبَّارِ بْنِ وَائِلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ قَالَ فَلَمَّا سَجَدَ وَقَعْتَارَكَبَتَاهُ إِلَى الْأَرْضِ قَبْلَ أَنْ تَقَعَ كَفَاهُ قَالَ فَلَمَّا سَجَدَ وَضَعَ جَبْهَتَهُ بَيْنَ كَفَيْهِ وَجَافَى عَنِ
إِبْطِيئِهِ قَالَ حَجَّاجُ وَقَالَ هَمَامٌ وَحَدَّثَنَا شَقِيقٌ حَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ كَلَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَثَلِ هَذَا وَفِي
حَدِيثٍ أَحَدَهُمَا وَأَكْبَرَ عِلْمِي أَنَّهُ حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ جَعَادَةَ وَإِذَا نَهَضَ نَهَضَ عَلَى رَكَبَتَيْهِ وَاعْتَمَدَ عَلَى فَخْذِهِ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

3 - سنن ابن ماجه - كتاب غقامة الصلاة و السنة فيها - 852

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءَ عَنْ أَبِي حَمِيدٍ
السَّاعِدِيِّ قَالَ سَمِعْتَهُ وَهُوَ فِي عَشْوَةٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَدَهُمْ أَبُو قَتَادَةَ بْنِ رَبِيعٍ قَالَ أَنَا أَعْلَمُكُمْ
بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا قَامَ فِي الصَّلَاةِ اعْتَدَلَ قَائِمًا وَرَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يَحَادِيَ بِهِمَا مَنْكَبَيْهِ ثُمَّ قَالَ اللَّهُ أَكْبَرَ
وَإِذَا رَادَ أَنْ يَرْكَعَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يَحَادِيَ بِهِمَا مَنْكَبَيْهِ فَإِذَا قَالَ سَمِعْتُ اللَّهَ لَمَنْ حَمَدَهُ رَفَعَ يَدَيْهِ فَاعْتَدَلَ فَإِذَا قَامَ مِنَ التَّثَنِينَ كَبَّرَ وَرَفَعَ
يَدَيْهِ حَتَّى يَحَادِيَ مَنْكَبَيْهِ كَمَا صَنَعَ حِينَ افْتَتَحَ الصَّلَاةَ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا حَمِيدٍ السَّاعِدِيَّ فِي عَشْوَةٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِمْ أَبُو قَتَادَةَ قَالَ أَنَا أَعْلَمُكُمْ بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالُوا لَمْ هُوَ اللَّهُ مَا كُنْتَ بَأَكْثَرْنَا لَهُ تُبَعِّعُوا وَلَا أَقْدَمْنَا لَهُ صُحْبَةَ قَالَ بَلَى قَالُوا فَأَعْرَضَ قَالَ كَانَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ كَبَّرَ ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يَحَازِيَ بِهِمَا مَنْكِبَيْهِ وَيَقْرَأُ كُلَّ عَضْوٍ مِنْهُ فِي مَوْضِعِهِ ثُمَّ يَقُولُ يُكَبِّرُ وَيُرْفَعُ يَدَيْهِ حَتَّى يَحَازِيَ بِهِمَا مَنْكِبَيْهِ ثُمَّ يَرْكَعُ وَيَضَعُ رَأْسَهُ عَلَى رُكْبَتَيْهِ مَعْتَمِدًا لَا يَصِيبُ رَأْسَهُ وَلَا يَقْنَعُ مَعْتَدِلًا ثُمَّ يَقُولُ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ وَيُرْفَعُ يَدَيْهِ حَتَّى يَحَازِيَ بِهِمَا مَنْكِبَيْهِ حَتَّى

الصفحة 42

يَقْرَأُ كُلَّ عَظْمٍ إِلَى مَوْضِعِهِ ثُمَّ يَهْوِي إِلَى الْأَرْضِ وَيَجَافِي بَيْنَ يَدَيْهِ عَنْ جَنْبَيْهِ ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ وَيَبْشُرُ رِجْلَهُ الْيَسْرَى فَيَقْعُدُ عَلَيْهَا وَيَفْتَحُ أَصَابِعَ رِجْلَيْهِ إِذَا سَجَدَ ثُمَّ يَسْجُدُ ثُمَّ يَكْبُرُ وَيَجْلِسُ عَلَى رِجْلِهِ الْيَسْرَى حَتَّى يَرْجِعَ كُلَّ عَظْمٍ مِنْهُ إِلَى مَوْضِعِهِ ثُمَّ يَقُومُ فَيَصْنَعُ فِي الرُّكْعَةِ الْأُخْرَى مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ إِذَا قَامَ مِنَ الرُّكْعَتَيْنِ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يَحَازِيَ بِهِمَا مَنْكِبَيْهِ كَمَا صَنَعَ عِنْدَ افْتِتَاحِ الصَّلَاةِ ثُمَّ يُصَلِّي بَقِيَّةَ صَلَاتِهِ هَكَذَا حَتَّى إِذَا كَانَتْ السَّجْدَةُ الَّتِي يَنْقُضِي فِيهَا التَّسْلِيمَ أُخْرَ إِحْدَى رِجْلَيْهِ وَجَلَسَ عَلَى شِقِّهِ الْيَسْرَى مَتَوْرِكًا قَالُوا صَدَقْتَ هَكَذَا كَانَ يَصَلِّي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . انتهى الحديث .

5 - سنن الدرهمي - كتاب الصلاة - 1322

أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا حَمِيدَ السَّاعِدِيَّ فِي عَشْوَةٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَدِهِمْ أَبُو قَتَادَةَ قَالَ أَنَا أَعْلَمُكُمْ بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالُوا لَمْ هُوَ اللَّهُ مَا كُنْتَ بَأَكْثَرْنَا لَهُ تُبَعِّعُوا وَلَا أَقْدَمْنَا لَهُ صُحْبَةَ قَالَ بَلَى قَالُوا فَأَعْرَضَ قَالَ كَانَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يَحَازِيَ بِهِمَا مَنْكِبَيْهِ ثُمَّ يَكْبُرُ حَتَّى يُقْرَأَ كُلَّ عَظْمٍ فِي مَوْضِعِهِ ثُمَّ يَقُولُ يُكَبِّرُ وَيُرْفَعُ يَدَيْهِ حَتَّى يَحَازِيَ بِهِمَا مَنْكِبَيْهِ ثُمَّ يَرْكَعُ وَيَضَعُ رَأْسَهُ عَلَى رُكْبَتَيْهِ حَتَّى يَرْجِعَ كُلَّ عَظْمٍ إِلَى مَوْضِعِهِ وَلَا يَصِيبُ رَأْسَهُ وَلَا يَقْنَعُ مَعْتَدِلًا ثُمَّ يَقُولُ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ ثُمَّ يَرْفَعُ يَدَيْهِ حَتَّى يَحَازِيَ بِهِمَا مَنْكِبَيْهِ يَطْنُ أَبُو عَاصِمٍ أَنَّهُ قَالَ حَتَّى يَرْجِعَ كُلَّ عَظْمٍ إِلَى مَوْضِعِهِ مَعْتَدِلًا ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُ أَكْبَرَ ثُمَّ يَهْوِي إِلَى الْأَرْضِ فَيَجَافِي يَدَيْهِ عَنْ جَنْبَيْهِ ثُمَّ يَسْجُدُ ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ فَيَبْشُرُ رِجْلَهُ الْيَسْرَى فَيَقْعُدُ عَلَيْهَا وَيَفْتَحُ أَصَابِعَ رِجْلَيْهِ إِذَا سَجَدَ ثُمَّ يَعُودُ فَيَسْجُدُ ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ فَيَقُولُ اللَّهُ أَكْبَرُ وَيَبْشُرُ رِجْلَهُ الْيَسْرَى فَيَقْعُدُ عَلَيْهَا مَعْتَدِلًا حَتَّى يَرْجِعَ كُلَّ عَظْمٍ إِلَى مَوْضِعِهِ مَعْتَدِلًا ثُمَّ يَقُومُ فَيَصْنَعُ فِي الرُّكْعَةِ الْأُخْرَى مِثْلَ ذَلِكَ فَإِذَا قَامَ مِنَ السَّجْدَتَيْنِ كَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يَحَازِيَ بِهِمَا مَنْكِبَيْهِ كَمَا فَعَلَ عِنْدَ

افْتِتَاحِ الصَّلَاةِ ثُمَّ يَصْنَعُ مِثْلَ ذَلِكَ فِي بَقِيَّةِ صَلَاتِهِ حَتَّى إِذَا كَانَتْ السَّجْدَةُ أَوْ الْقَعْدَةُ الَّتِي يَكُونُ فِيهَا التَّسْلِيمَ أُخْرَ رِجْلَهُ الْيَسْرَى وَجَلَسَ مَتَوْرِكًا عَلَى شِقِّهِ الْيَسْرَى قَالُوا صَدَقْتَ هَكَذَا كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

انتهى الحديث

بَعْدَ الْوُكُوعِ فَقَالَ قَبْلَ الْوُكُوعِ قَالَ قُلْتُ فَإِنْ نَاسًا زُعْمُونَ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَنَتَ بَعْدَ الْوُكُوعِ فَقَالَ إِنَّمَا قَنَتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَهْرًا يَدْعُو عَلَى أَنْاسٍ قَتَلُوا أَنْاسًا مِنْ أَصْحَابِهِ يَقَالُ لَهُمُ الْقَوَاءُ . اُنْتَهَى الْحَدِيثُ

6 - سنن الترمذي - كتاب الصلاة - 426

حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ عَنْ أَبِي الْحِرَاءِ السَّعْدِيِّ قَالَ قَالَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَلِمَاتٍ أَقُولُهُنَّ فِي الْوَتْرِ اللَّهُمَّ اهْدِنِي فِيمَنْ هَدَيْتَ وَعَافِنِي فِيمَنْ عَافَيْتَ وَتَوَلَّنِي فِيمَنْ تَوَلَّيْتَ وَبَرَكَ لِي فِيمَا أُعْطِيتَ وَفَنِي شَرًّا مَا قَضَيْتَ فَإِنَّكَ تَقْضِي لِي مَا لَا يَقْضِي عَلَيْكَ

الصفحة 44

وَأَنَّهُ لَا يَدُلُّ مِنْ وَالَيْتَ تَبَلَّغْتَ رَبَّنَا وَتَعَالَيْتَ قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي الْحِرَاءِ السَّعْدِيِّ وَاسْمُهُ رَبِيعَةُ بْنُ شَيْبَانَ وَلَا تَعْرِفُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْقَنَوَاتِ فِي الْوَتْرِ شَيْئًا أَحْسَنَ مِنْ هَذَا وَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي الْقَنَوَاتِ فِي الْوَتْرِ وَوَأَيُّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ الْقَنَوَاتُ فِي الْوَتْرِ فِي السَّنَةِ كُلِّهَا أَوْ اخْتَارَ الْقَنَوَاتُ قَبْلَ الْوُكُوعِ وَهُوَ قَوْلُ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ وَبِهِ يَقُولُ سَفِيَانُ الثَّوْرِيُّ وَابْنُ الْمُبْرَكِ وَاسْحَقُ وَأَهْلُ الْكُوفَةِ وَقَدْ رَوَى عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَّهُ كَانَ لَا يَقْنَتُ إِلَّا فِي النُّصَيْفِ الْآخِرِ مِنْ رَمَضَانَ وَكَانَ يَقْنَتُ بَعْدَ الْوُكُوعِ وَقَدْ ذَهَبَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ إِلَى هَذَا وَبِهِ يَقُولُ الشَّافِعِيُّ وَأَحْمَدُ . اُنْتَهَى الْحَدِيثُ

7 - مسند أحمد - باقي مسند المكثرين - 12244

حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلِ عَنْ أَنَسٍ قَالَ سَأَلْتُهُ عَنِ الْقَنَوَاتِ قَبْلَ الْوُكُوعِ أَوْ بَعْدَ الْوُكُوعِ فَقَالَ قَبْلَ الْوُكُوعِ قَالَ قُلْتُ فَإِنَّهُمْ زُعْمُونَ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَنَتَ بَعْدَ الْوُكُوعِ فَقَالَ كَذَبُوا إِنَّمَا قَنَتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَهْرًا يَدْعُو عَلَى نَاسٍ قَتَلُوا نَاسًا مِنْ أَصْحَابِهِ يَقَالُ لَهُمُ الْقَوَاءُ . اُنْتَهَى الْحَدِيثُ

8 - سنن الدرهمي - كتاب الصلاة - 1548

أَخْبَرَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ بُرَيْدٍ حَدَّثَنَا عَاصِمُ قَالَ سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنِ الْقَنَوَاتِ فَقَالَ قَبْلَ الْوُكُوعِ قَالَ فَقُلْتُ إِنَّ فُلَانًا رَمَى أَنَّكَ قَلَّتَ بَعْدَ الْوُكُوعِ قَالَ كَذَبٌ ثُمَّ حَدَّثَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَنَتَ شَهْرًا بَعْدَ الْوُكُوعِ يَدْعُو عَلَى حَيٍّ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ . اُنْتَهَى الْحَدِيثُ

في أي صلاة كان يقنت النبي صلى الله عليه وآله وسلم ؟

في صلاة الظهر ، العشاء و الصبح

1 - صحيح البخاري - كتاب الأذان - 755

بَابُ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ لِأَقْرَبِينَ صَلَاةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقْنَتُ فِي الرُّكْعَةِ الْآخِرَةِ مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ وَصَلَاةِ الْعِشَاءِ وَصَلَاةِ الصُّبْحِ بَعْدَ مَا يَقُولُ

سَمِعَ اللَّهُ لَمَنْ حَمَدَهُ فَيَدْعُوَ لِلْمُؤْمِنِينَ وَيَلْعَنُ الْكُفَّارَ . اُنْتَهَى الْحَدِيثُ

2 - صحيح مسلم - كتاب المساجد و مواضع الصلاة - 1084

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا معاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ

سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يُقُولُ وَاللَّهِ لِأَقْرَبِينَ بِكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَقْنَتُ فِي الظُّهْرِ والعِشَاءِ الْآخِرَةَ

وَصَلَاةَ الصُّبْحِ وَيَدْعُوَ لِلْمُؤْمِنِينَ وَيَلْعَنُ الْكُفَّارَ . اُنْتَهَى الْحَدِيثُ

4 - سنن النسائي - كتاب التطبيق - 1065

أَخْبَرَنَا سَلِيمَانُ بْنُ سُلَيْمٍ الْبَلْخِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا النَّصْرُ قَالَ أَنْبَأَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ لِأَقْرَبِينَ لَكُمْ

صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَقْنَتُ فِي الرَّكْعَةِ الْآخِرَةِ مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ وَصَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةَ

وَصَلَاةِ الصُّبْحِ بَعْدَ مَا يَقُولُ سَمِعَ اللَّهُ لَمَنْ حَمَدَهُ فَيَدْعُوَ لِلْمُؤْمِنِينَ وَيَلْعَنُ الْكُفَّارَ . اُنْتَهَى الْحَدِيثُ

الصفحة 45

5 - سنن ابي داود - كتاب الصلاة - 1228

حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَمِيهِ حَدَّثَنَا معاذُ يَعْنِي ابْنَ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ وَاللَّهِ لِأَقْرَبِينَ لَكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَقْنَتُ فِي الرَّكْعَةِ الْآخِرَةِ مِنْ

صَلَاةِ الظُّهْرِ وَصَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ وَصَلَاةِ الصُّبْحِ فَيَدْعُوَ لِلْمُؤْمِنِينَ وَيَلْعَنُ الْكُفَّارِينَ .

انتهى الحديث

6 - مسند أحمد - باقي مسند المكثرين - 7152

حَدَّثَنَا أَبُو قُطَيْبٍ وَأَبُو عَامِرٍ قَالَا حَدَّثَنَا هِشَامٌ يَعْنِي الدِّسْتَوَائِيَّ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ وَاللَّهِ لِأَقْرَبِينَ بِكُمْ

صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَقْنَتُ فِي الرَّكْعَةِ الْآخِرَةِ مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ وَصَلَاةِ الْعِشَاءِ وَصَلَاةِ

الصُّبْحِ قَالَ أَبُو عَامِرٍ فِي حَدِيثِهِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةَ وَصَلَاةِ الصُّبْحِ بَعْدَمَا يَقُولُ سَمِعَ اللَّهُ لَمَنْ حَمَدَهُ وَيَدْعُوَ لِلْمُؤْمِنِينَ وَيَلْعَنُ الْكُفَّارَ

وَقَالَ أَبُو عَامِرٍ وَيَلْعَنُ الْكُفَّارِينَ . اُنْتَهَى الْحَدِيثُ

8 - مسند أحمد - باقي مسند المكثرين - 9693

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَقُولُ لِأَقْرَبِينَ بِكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَقْنَتُ فِي الرَّكْعَةِ الْآخِرَةِ مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ وَصَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ وَصَلَاةِ الصُّبْحِ بَعْدَمَا

يَقُولُ سَمِعَ اللَّهُ لَمَنْ حَمَدَهُ وَيَدْعُوَ لِلْمُؤْمِنِينَ وَيَلْعَنُ الْكُفَّارِينَ . اُنْتَهَى الْحَدِيثُ

في صلاة العشاء و صلاة الصبح

1 - مسند أحمد - باقي مسند المكثرين - 8091

حَدَّثَنَا عَبْدُ الصُّمَدِ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ وَاللَّهِ إِنِّي لِأَقْرَبَكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ وَكَانَ أَبُو

هُرُوةٌ يَقْنَتُ فِي الرُّكْعَةِ الْآخِرَةِ مِنْ صَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ وَصَلَاةِ الصُّبْحِ بَعْدَمَا يَقُولُ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ فَيَدْعُو لِلْمُؤْمِنِينَ وَيُؤْمِنُ

الْكَفَّارَ . انتهى الحديث

في صلاة المغرب و الفجر

1 - صحيح البخاري - كتاب الأذان - 756

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ خَالِدِ الْحِذَاءِ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ

الْقُنُوتُ فِي الْمَغْرِبِ وَالْفَجْرِ . انتهى الحديث

2 - صحيح البخاري - كتاب الجمعة - 949

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كَانَ الْقُنُوتُ فِي الْمَغْرِبِ وَالْفَجْرِ .

انتهى الحديث



3 - سنن الترمذي - كتاب الصلاة - 367

حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمَثْنِيِّ قَالَا حَدَّثَنَا غَدَرٌ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عُمَرُو بْنِ مَرْوَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ الرَّوَّاءِ بْنِ عَرَبٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْنِتُ فِي صَلَاةِ الصَّبْحِ وَالْمَغْرِبِ قَالِ فِي الثُّبَابِ عَنِ عَلِيِّ وَأَنْسِ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبْنِ عَبَّاسٍ وَخَفَافِ بْنِ أَيْمَاءِ بْنِ رَحْضَةَ الْعُقَلِيِّ قَالَ أَبُو عِيْسَى حَدِيثَ الرَّوَّاءِ حَدِيثَ حَسَنٍ صَحِيحٌ وَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي الْقَنُوتِ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ فَوَأَى بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَغَوَّهَمُ الْقَنُوتُ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ وَهُوَ قَوْلُ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ وَقَالَ أَحْمَدُ وَاسْحَقُ لَا يَقْنِتُ فِي الْفَجْرِ إِلَّا عِنْدَ نَزْلَةِ تَتَوَلَّى بِالْمُسْلِمِينَ فَإِذَا تَوَلَّى نَزَلَهُ فَلِلْإِمَامِ أَنْ يَدْعُو لِجَبُوشِ الْمُسْلِمِينَ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

في صلاة الصبح

1 - صحيح البخاري - كتاب الجمعة - 946

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَوْرِينَ قَالَ سَأَلَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَقْنَتَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الصَّبْحِ قَالَ نَعَمْ فَقِيلَ لَهُ أَوْقَنْتَ قَبْلَ الْوُكُوعِ قَالَ بَعْدَ الْوُكُوعِ يَسُوًّا . انْتَهَى الْحَدِيثُ

2 - سنن النسائي - كتاب التطبيق - 1061

أَخْبَرَنَا قَتَيْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ ابْنِ سَوْرِينَ أَنَّ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ سَأَلَ هَلْ قَنَتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي صَلَاةِ الصَّبْحِ قَالَ نَعَمْ فَقِيلَ لَهُ قَبْلَ الْوُكُوعِ أَوْ بَعْدَهُ قَالَ بَعْدَ الْوُكُوعِ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

3 - سنن أبي داود - كتاب الصلاة - 1232

حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ هُرْبٍ وَمُسَدَّدٌ قَالَا حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ سَأَلَ هَلْ قَنَتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي صَلَاةِ الصَّبْحِ فَقَالَ نَعَمْ فَقِيلَ لَهُ قَبْلَ الْوُكُوعِ أَوْ بَعْدَ الْوُكُوعِ قَالَ بَعْدَ الْوُكُوعِ قَالَ مُسَدَّدٌ بَيَسِيرًا . انْتَهَى الْحَدِيثُ

الحديث

4 - سنن ابن ماجه - كتاب إقامة الصلاة و السنة فيها - 1173

حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ يَوْسَافَ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ سَأَلَ عَنِ الْقَنُوتِ فِي صَلَاةِ الصَّبْحِ فَقَالَ كُنَّا نَقْنِتُ قَبْلَ الْوُكُوعِ وَبَعْدَهُ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

في صلاة الوتر

1 - سنن الترمذي - كتاب الصلاة - 426

حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ بُوَيْدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ عَنْ أَبِي الْحِرَاءِ السَّعْدِيِّ قَالَ قَالَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَلِمَاتَ أَقْوَمَ فِي الْوَتْرِ اللَّهُمَّ اهْدِنِي هَدِيَّتِ وَعَافِنِي قِيمَتِ عَافِيَّتِ وَتَوَلَّنِي قِيمَتِ تَوَلِّيَّتِ وَبَلَكَ لِي قِيمَا أُعْطِيتِ وَقِنِي شَرَّ مَا قُضِيَتْ فَإِنَّكَ تَقْضِي عَلَيَّ وَأَنَّهُ لَا يَذَلُّ مَنْ وَالَيْتَ

تَبَرَكْتَ رَبَّنَا وَتَعَالَيْتَ قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ قَالَ أَبُو عَيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مَنْ حَدِيثُ أَبِي
الْحَرَاءِ السَّعْدِيِّ وَاسْمُهُ رَبِيعَةُ بْنُ شَيْبَانَ وَلَا نَعْرِفُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

الصفحة 47

فِي الْقُنُوتِ فِي الْوَتْرِ شَيْئًا أَحْسَنَ مِنْ هَذَا وَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي الْقُنُوتِ فِي الْوَتْرِ فَأَيُّ عَبْدِ اللَّهِ بَيْنَ مَسْعُودِ الْقُنُوتِ فِي الْوَتْرِ
فِي السَّنَةِ كُلِّهَا وَاخْتَارَ الْقُنُوتَ قَبْلُ الْوُكُوعِ وَهُوَ قَوْلُ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ وَبِهِ يَقُولُ سَفِيَانُ الثُّرَيِّبِيُّ وَابْنُ الْمُبْرُكِ وَاسْحَقُ وَأَهْلُ
الْكُوفَةِ وَقَدْ رَوَى عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَّهُ كَانَ لَا يَقْنَتُ إِلَّا فِي النِّصْفِ الْأَخْرَجَ مِنْ رَمَضَانَ وَكَانَ يَقْنَتُ بَعْدَ الْوُكُوعِ وَقَدْ ذَهَبَ
بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ إِلَى هَذَا وَبِهِ يَقُولُ الشَّافِعِيُّ وَأَحْمَدٌ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

2 - سنن أبي داود - كتاب الصلاة - 1214

حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَحْمَدُ بْنُ حَرَّاسٍ الْحَنْفِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ بَرِيدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ عَنْ أَبِي
الْحَرَاءِ قَالَ قَالَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَلِمَاتٍ أَهْلُهُنَّ فِي الْوَتْرِ قَالَ ابْنُ
حَرَّاسٍ فِي قُنُوتِ الْوَتْرِ اللَّهُمَّ اهْدِنِي قِيمَانَ هَدَيْتَ وَعَافِيَةَ تَوَلَّيْتَنِي فِيمَنْ تَوَلَّيْتَ وَبِرَّكَ لِي فِيمَا أُعْطِيتَ وَفَنِي شَرَّ مَا
قَضَيْتَ إِنَّكَ تَقْضِي لِي مَا لَا يَقْضِي عَلَيْكَ وَانَّهُ لَا يَذَلُّ مَنْ وَالَيْتَ وَلَا يُعْزَمُ مَنْ عَادَيْتَ تَبَرَكْتَ رَبَّنَا وَتَعَالَيْتَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ
النُّفَيْلِيُّ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَقَ بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ قَالَ فِي آخِرِهِ قَالَ هَذَا يَقُولُ فِي الْوَتْرِ فِي الْقُنُوتِ وَلَمْ يُذَكَّرْ أَهْلُهُنَّ فِي الْوَتْرِ
أَبُو الْحَرَاءِ رَبِيعَةَ بْنِ شَيْبَانَ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

3 - سنن ابن ماجه - كتاب إقامة الصلاة و السنة فيها - 1168

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا شَرِيكَ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ بَرِيدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ عَنْ أَبِي الْحَرَاءِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ
عَلَّمَنِي جَدِّي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَلِمَاتٍ أَهْلُهُنَّ فِي قُنُوتِ الْوَتْرِ اللَّهُمَّ اهْدِنِي قِيمَانَ هَدَيْتَ وَعَافِيَةَ تَوَلَّيْتَنِي فِيمَنْ تَوَلَّيْتَ
وَاهْدِنِي فِيمَنْ هَدَيْتَ وَفَنِي شَرَّ مَا قَضَيْتَ وَبِرَّكَ لِي فِيمَا أُعْطِيتَ إِنَّكَ تَقْضِي لِي مَا لَا يَقْضِي عَلَيْكَ إِنَّهُ لَا يَذَلُّ مَنْ وَالَيْتَ سَبْحَانَكَ
رَبَّنَا تَبَرَكْتَ وَتَعَالَيْتَ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

4 - مسند أحمد - مسند أهل البيت - 1625

حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ بَرِيدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ السُّلَوِيِّ عَنْ أَبِي الْحَرَاءِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ عَلَّمَنِي
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَلِمَاتٍ أَهْلُهُنَّ فِي قُنُوتِ الْوَتْرِ اللَّهُمَّ اهْدِنِي قِيمَانَ هَدَيْتَ وَعَافِيَةَ تَوَلَّيْتَنِي فِيمَنْ تَوَلَّيْتَ
تَوَلَّيْتُ وَبِرَّكَ لِي فِيمَا أُعْطِيتَ وَفَنِي شَرَّ مَا قَضَيْتَ فَإِنَّكَ تَقْضِي لِي مَا لَا يَقْضِي عَلَيْكَ إِنَّهُ لَا يَذَلُّ مَنْ وَالَيْتَ تَبَرَكْتَ رَبَّنَا وَتَعَالَيْتَ .
انْتَهَى الْحَدِيثُ

5 - سنن الدرمي - كتاب الصلاة - 1545

أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ بَرِيدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ عَنْ أَبِي الْحَرَاءِ السَّعْدِيِّ عَنْ
الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَلِمَاتٍ أَهْلُهُنَّ فِي قُنُوتِ الْوَتْرِ اللَّهُمَّ اهْدِنِي قِيمَانَ

هَدَيْتَ وَعَافَيْتَ فِيمَنْ عَافَيْتَ وَتَوَلَّيْتَنِي فِيمَنْ تَوَلَّيْتِ وَبَلَكَ لِي فِيمَا أُعْطِيتَ وَفَنِي شَرَّ مَا قَضَيْتَ فَإِنَّكَ تَقْضِيهِ وَلَا يَقْضِي عَلَيْكَ وَإِنَّهُ لَا يَدُلُّ مِنْ وَآلِيَّتِ تَبَلَّرْتَ وَتَعَالَيْتَ قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ أَبُو الْحُرَّاءِ اسْمُهُ رَبِيعَةُ بْنُ شَيْبَانَ . انْتَهَى الْحَدِيثُ .

الصفحة 48

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول أن أفضل الصلاة أطولها قنوتا

1 - صحيح مسلم - كتاب صلاة المسافرين و قصوها - 1257

حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جَرِيحٍ أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرُ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفْضَلُ الصَّلَاةِ طَوْلُ الْقَنُوتِ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

2 - صحيح مسلم - كتاب صلاة المسافرين و قصوها - 1258

و حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سَفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيَّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ قَالَ طَوْلُ الْقَنُوتِ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

3 - سنن الترمذي - كتاب الصلاة - 353

حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عِمْرَانَ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قِيلَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ قَالَ طَوْلُ الْقَنُوتِ قَالَ فِي الْبَابِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبِشٍ وَأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَبُو عَيْسَى حَدِيثُ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَقَدْ رَوَى مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

4 - سنن النسائي - كتاب الزكاة - 2479

أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابُ بْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ عَنْ حُجَّاجٍ قَالَ ابْنُ جَرِيحٍ أَخْبَرَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي سَلِيمَانَ عَنْ عَلِيِّ الْأُرْدِيِّ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبِشٍ الْخُنْعَمِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأَلَ أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ قَالَ إِيْمَانٌ لَا شَكَّ فِيهِ وَجِهَادٌ لَا غُلُولَ فِيهِ وَحِجَّةٌ مَبْرُورَةٌ قِيلَ فَأَيُّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ قَالَ طَوْلُ الْقَنُوتِ قِيلَ فَأَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ قَالَ جِهْدُ الْمَقَلِّ قِيلَ فَأَيُّ الْهَجْرَةِ أَفْضَلُ قَالَ مَنْ هَجَرَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قِيلَ فَأَيُّ الْجِهَادِ أَفْضَلُ قَالَ مَنْ جَاهَدَ الْمُشْرِكِينَ بِمَالِهِ وَنَفْسِهِ قِيلَ فَأَيُّ الْقَتْلِ أَشْرَفُ قَالَ مَنْ أَهْرِيقَ دَمَهُ وَعَقْرُ جَوَادِهِ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

5 - سنن ابن ماجه - كتاب غقامة الصلاة و السنة فيها - 1411

حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ خَلْفٍ أَبُو بَشِيرٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ جَرِيحٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ قَالَ طَوْلُ الْقَنُوتِ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

6 - مسند أحمد - باقي مسند المكثرين - 13716

حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سَفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ الْجِهَادِ أَفْضَلُ قَالَ مَنْ عَقَرَ جَوَادَهُ وَأَهْرِيقَ دَمَهُ قَالَ وَسُئِلَ أَيُّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ قَالَ طَوْلُ الْقَنُوتِ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

7 - مسند أحمد - باقي مسند المكثرين - 13849

حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَيَعْلَى وَوَكَيْعٌ قَالُوا حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سَفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ قَالَ طَوَّلَ الْقُنُوتُ . أَنْتَهَى الْحَدِيثُ

8 - مسند أحمد - باقي مسند المكثرين - 14675

حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ أَبُو الْمَغْوَةِ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ قَالَ طَوَّلَ الْقُنُوتَ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَأَيُّ الْجِهَادِ أَفْضَلُ قَالَ مَنْ عَقَرَ جَوَادَهُ وَرَبَّقَ دَمَهُ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْهَجْرَةِ أَفْضَلُ قَالَ مَنْ هَجَرَ مَا كَرِهَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَيُّ الْمَسْلَمِينَ أَفْضَلُ قَالَ مَنْ سَلَّمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا الْمُوجِبَتَانِ قَالَ مَنْ مَاتَ لَا يَشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ وَمَنْ مَاتَ يَشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ . أَنْتَهَى الْحَدِيثُ

9 - مسند أحمد - مسند المكيين - 14854

حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ قَالَ ابْنُ هَرَبِجٍ حَدَّثَنِي عِثْمَانُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ عَنْ عَلِيِّ الرَّدِّيِّ عَنْ عَبْدِ بْنِ عَمِيرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبِشَةَ الْخَثَمِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأَلَ أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ قَالَ إِيْمَانٌ لَا شَكَّ فِيهِ وَجِهَادٌ لَا غُلُوفَ فِيهِ وَحَجَّةٌ مَبْرُورَةٌ قِيلَ فَأَيُّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ قَالَ طَوَّلَ الْقُنُوتَ قِيلَ فَأَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ قَالَ جَهْدَ الْمَقْلِ قِيلَ فَأَيُّ الْهَجْرَةِ أَفْضَلُ قَالَ مَنْ هَجَرَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ قِيلَ فَأَيُّ الْجِهَادِ أَفْضَلُ قَالَ مَنْ جَاهَدَ الْمُشْرِكِينَ بِمَالِهِ وَنَفْسِهِ قِيلَ فَأَيُّ الْقِتْلِ أَشْرَفُ قَالَ مَنْ أَهْرَبَ دَمَهُ وَعَقَرَ جَوَادَهُ . أَنْتَهَى الْحَدِيثُ

10 - مسند أحمد - أول مسند الكوفيين - 18618

حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ يَعْنِي ابْنَ دِينَارٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ ذَكَوَانَ عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ عَبْسَةَ قَالَ أَتَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ تَبِعَكَ عَلَى هَذَا الْأَمْرِ قَالَ حَرَّ وَعَبَدَ قَلَّتْ مَا إِلَّا إِسْلَامٌ قَالَ طَيِّبَ الْكَلَامِ وَاطِطَعَ الطَّعَامَ قَلَّتْ مَا الْإِيْمَانُ قَالَ الصَّبْرَ وَالسَّمَاحَةَ قَالَ قَلَّتْ أَيُّ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ قَالَ مَنْ سَلَّمَ الْمَسْلَمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ قَالَ قَلَّتْ أَيُّ الْإِيْمَانِ أَفْضَلُ قَالَ خُلِقَ حَسَنٌ قَالَ قَلَّتْ أَيُّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ قَالَ طَوَّلَ الْقُنُوتَ قَالَ قَلَّتْ أَيُّ الْهَجْرَةِ أَفْضَلُ قَالَ أَنْ تَهْجَرَ مَا كَرِهَ رَبُّكَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ قَلَّتْ فَأَيُّ الْجِهَادِ أَفْضَلُ قَالَ مَنْ عَقَرَ جَوَادَهُ وَأَهْرَبَ دَمَهُ قَالَ قَلَّتْ أَيُّ السَّاعَاتِ أَفْضَلُ قَالَ جُوفُ اللَّيْلِ الْآخِرِ ثُمَّ الصَّلَاةُ مَكْتُوبَةٌ مُشْهُودَةٌ حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ فَإِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ فَلَا صَلَاةَ إِلَّا الْوَكْعَتَيْنِ حَتَّى تَصَلِيَ الْفَجْرَ فَإِذَا صَلَّيْتَ صَلَاةَ الصَّبْحِ فَأَمْسَكَ عَنْ الصَّلَاةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَإِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ فَإِنَّهَا تَطْلُعُ فِي قُوْنِي شَيْطَانٍ وَأَنْ الْكُفْرَانَ يَصْلُونَ لَهَا فَأَمْسَكَ عَنْ الصَّلَاةِ حَتَّى تَرْتَفِعَ فَإِذَا لَرْتَفَعَتْ فَالصَّلَاةُ مَكْتُوبَةٌ مُشْهُودَةٌ حَتَّى يَقُومَ الظُّلُّ قِيَامَ الرَّمَحِ فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَأَمْسَكَ عَنْ الصَّلَاةِ حَتَّى تَمِيلَ فَإِذَا مَالَتْ فَالصَّلَاةُ مَكْتُوبَةٌ مُشْهُودَةٌ حَتَّى تَغُوبَ الشَّمْسُ فَإِذَا كَانَ عِنْدَ غُرُوبِهَا فَأَمْسَكَ عَنْ الصَّلَاةِ فَإِنَّهَا تَغُوبُ أَوْ تَغِيْبُ فِي قُوْنِي شَيْطَانٍ وَأَنْ الْكُفْرَانَ يَصْلُونَ لَهَا . أَنْتَهَى الْحَدِيثُ

من لم يقنت في صلاته فهي خداج أي ناقصة

1 - سنن الترمذي - كتاب الصلاة - 351

حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبْرَكِ أَخْبَرَنَا الْبَيْهَقِيُّ عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرِانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعِ بْنِ الْعَمِيَاءِ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَرْثِ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّلَاةُ مَثْنَى مَثْنَى تَشْهَدُ فِي كُلِّ رَكَعَتَيْنِ وَتَخْشَعُ وَتَضُوعُ وَتَمْسُكُنْ وَتَنْقَعُ يَدَيْكَ يَقُولُ تَوَفَّعَهُمَا إِلَى رَبِّكَ مَسْتَقْبَلًا بَبْطُونَهُمَا وَأَوْجُهَكَ وَتَقُولُ يَا رَبِّ يَا رَبِّ وَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَهُوَ كُذَّاءٌ وَكَذَا قَالَ أَبُو عَيْسَى وَ قَالَ غَيْرُ ابْنِ الْمُبْرَكِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ مِنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَهِيَ خِدَاجٌ قَالَ أَبُو عَيْسَى سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ يَقُولُ رَوَى شُعْبَةَ هَذَا الْحَدِيثِ عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ فَأَخْطَأَ فِي مَوَاضِعٍ فَقَالَ عَنْ أَنَسِ بْنِ أَبِي أَنَسٍ وَهُوَ عَمْرِانُ بْنُ أَبِي أَنَسٍ وَقَالَ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَرْثِ وَانَّمَا هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعِ بْنِ الْعَمِيَاءِ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَرْثِ وَقَالَ شُعْبَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَرْثِ عَنِ الْمِطْلَبِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَانَّمَا هُوَ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَرْثِ بْنِ عَبْدِ الْمِطْلَبِ عَنْ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مُحَمَّدٌ وَحَدِيثُ الْبَيْهَقِيِّ عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ هُوَ حَدِيثٌ صَاحِحٌ يَعْنِي أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

2 - سنن أبي داود - كتاب الصلاة - 1104

حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مَعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنِي عَبْدُ رَبِّهِ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ أَبِي أَنَسٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَرْثِ عَنِ الْمِطْلَبِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الصَّلَاةُ مَثْنَى مَثْنَى أَنْ تَشْهَدَ فِي كُلِّ رَكَعَتَيْنِ وَأَنْ تَبَاسَّ وَتَمْسُكُنْ وَتَنْقَعُ بِيَدَيْكَ وَتَقُولَ اللَّهُمَّ اللَّهُمَّ فَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَهِيَ خِدَاجٌ سَأَلَ أَبُو دَاوُدَ عَنِ صَلَاةِ اللَّيْلِ مَثْنَى قَالَ إِنْ شِئْتَ مُثْنَى وَإِنْ شِئْتَ لُرْبَعًا . انْتَهَى الْحَدِيثُ

3 - سنن ابن ماجه - كتاب غقامة الصلاة و السنة فيها - 1315

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا شَيْبَةُ بْنُ سَوَّارٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنِي عَبْدُ رَبِّهِ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ أَبِي أَنَسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعِ بْنِ الْعَمِيَاءِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَرْثِ عَنِ الْمِطْلَبِ يَعْنِي ابْنَ أَبِي وَدَاعَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى وَتَشْهَدُ فِي كُلِّ رَكَعَتَيْنِ وَتَبَاسَّ وَتَمْسُكُنْ وَتَنْقَعُ يَدَيْكَ يَقُولُ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي فَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَهِيَ خِدَاجٌ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

4 - مسند أحمد - من مسند بني هاشم - 1703

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبْرَكِ أَنِينًا لَيْثُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ رَبِّهِ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرِانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعِ بْنِ الْعَمِيَاءِ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَرْثِ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّلَاةُ مَثْنَى مَثْنَى تَشْهَدُ فِي كُلِّ رَكَعَتَيْنِ وَتَضُوعُ وَتَخْشَعُ وَتَمْسُكُنْ ثُمَّ تَنْقَعُ يَدَيْكَ يَقُولُ تَوَفَّعَهُمَا إِلَى رَبِّكَ مَسْتَقْبَلًا بَبْطُونَهُمَا وَأَوْجُهَكَ تَقُولُ يَا رَبِّ يَا رَبِّ فَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَالَ فِيهِ وَلَا شَدِيدًا . انْتَهَى الْحَدِيثُ

5 - مسند أحمد - مسند الشاميين - 16867

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جُعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ رَبِّهِ بْنَ سَعِيدٍ يَحْدُثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ أَبِي أَنَسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعِ بْنِ الْعَمِيَاءِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ عَنِ الْمَطْلَبِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الصَّلَاةُ مَثْنَى مَثْنَى وَتَشْهَدَ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ وَتَبَاسٌ وَتَمْسُكُنَّ وَتَقْنَعُ يَدَيْكَ وَقُولِ اللَّهُمَّ اللَّهُمَّ فَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَهِيَ خُدَاجٌ وَقَالَ حَجَّاجٌ وَتَقْنَعُ يَدَيْكَ حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ سَمِعْتُ شُعْبَةَ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ رَبِّهِ بْنَ سَعِيدٍ يَحْدُثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ أَبِي أَنَسٍ مِنْ أَهْلِ مِصْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعِ بْنِ الْعَمِيَاءِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ عَنِ الْمَطْلَبِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ الصَّلَاةُ مَثْنَى مَثْنَى فَذَكَرَ مَثْلَهُ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

6 - مسند أحمد - مسند الشاميين - 16868

حَدَّثَنَا هَارُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الصَّلَاةُ مَثْنَى مَثْنَى تَشْهَدَ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ وَتَضُوعٌ وَتُخْشَعُ وَتَسَاكُنُ ثُمَّ تَقْنَعُ يَدَيْكَ يَقُولُ تُوَفِّعَهُمَا إِلَى رَبِّكَ عَزَّ وَجَلَّ مُسْتَقْبِلًا بِيْطُونَهُمَا وَأَوْجِهَكَ وَتَقُولُ يَا رَبِّ يَا رَبِّ ثَلَاثًا فَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَهِيَ خُدَاجٌ قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ هَذَا هُوَ عِنْدِي الصَّوَابُ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

7 - مسند أحمد - مسند الشاميين - 16871

حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ سَعِيدُ أَخْبَرَنِي عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ مِنْ أَهْلِ مِصْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ عَنِ الْمَطْلَبِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الصَّلَاةُ مَثْنَى مَثْنَى وَتَشْهَدُ وَتَسَلِّمُ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ وَتَبَاسٌ وَتَمْسُكُنَّ وَتَقْنَعُ يَدَيْكَ وَقُولِ اللَّهُمَّ اللَّهُمَّ فَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَهِيَ خُدَاجٌ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

8 - مسند أحمد - مسند الشاميين - 16872

حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ أَبِي أَنَسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعِ بْنِ الْعَمِيَاءِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ عَنِ الْمَطْلَبِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الصَّلَاةُ مَثْنَى مَثْنَى تَشْهَدُ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ وَتَبَاسٌ وَتَمْسُكُنَّ وَتَقْنَعُ يَدَيْكَ وَقُولِ اللَّهُمَّ اللَّهُمَّ فَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَهِيَ خُدَاجٌ قَالَ شُعْبَةُ فَقُلْتُ صَلَاتُهُ خُدَاجٌ قَالَ نَعَمْ فَقُلْتُ لَهُ مَا الْإِفْتِخَاعُ فَبَسَطَ يَدَيْهِ كَأَنَّهُ يُدَعُو . انْتَهَى الْحَدِيثُ

السجود

السجود على التراب

1 - صحيح البخاري - كتاب الأذان - 629

حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِوَاهِيمٍ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلْمَةَ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخَوَرِيَّ فَقَالَ جَاءَتْ سَحَابَةٌ فَمَطَرَتْ

حَتَّى سَالَ السَّقْفَ وَكَانَ مِنْ حَرِيدِ النَّخْلِ فَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْجُدًا فِي الْمَاءِ وَالطَّيْنِ حَتَّى رَأَيْتُ أَثَرَ الطَّيْنِ فِي جَبْهَتِهِ . أَنْتَهَى الْحَدِيثَ

2 - صحيح البخاري - كتاب صلاة الزاويح - 1879

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حُمْرَةَ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي حُرْمٍ وَالْوَلِيدِيُّ عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُوَيْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَجُورُ فِي رَمَضَانَ الْعَشْرُ الَّتِي فِي وَسْطِ الشَّهْرِ فَإِذَا كَانَ حِينَ يَمْسِي مِنْ عَشْرِينَ لَيْلَةً تَمَضَى وَيَسْتَقْبِلُ إِحْدَى وَعَشْرِينَ رُجِعَ إِلَى مَسْكِنِهِ وَرَجَعَ مَنْ كَانَ يَجُورُ مَعَهُ وَأَنَّهُ أَقَامَ فِي شَهْرِ جَلُورٍ فِيهِ اللَّيْلَةُ الَّتِي كَانَ يُوَجَّعُ فِيهَا فَخَطَبُ النَّاسِ فَأَمَرَهُمْ مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ قَالَ كُنْتُ أَجُورُ هَذِهِ الْعَشْرَ ثُمَّ قَدْ بَدَأَ لِي أَنْ أَجُورَ هَذِهِ الْعَشْرَ الْآخِرَ فَمَنْ كَانَ اعْتَكَفَ مَعِي فَلْيَثِبْ فِي مَعْتَكِفِهِ وَقَدْ لَيْتَ هَذِهِ اللَّيْلَةَ ثُمَّ أَنْسَيْتُهَا فَأَبْتَعُوهَا فِي الْعَشْرِ الْآخِرِ وَأَبْتَعُوهَا فِي كُلِّ وَتَرٍّ وَقَدَّرَ ابْنَتِي أَسْجَدَ فِي مَاءٍ وَطِينٍ فَاسْتَهَلَّتِ السَّمَاءَ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ فَأَمْطَرَتْ فَوَكَفَ الْمَسْجِدَ فِي مَصَلِّي التَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةً إِحْدَى وَعَشْرِينَ فَبَصَرَتْ عَيْنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَظَرَتْ إِلَيْهِ أَنْصَرَفَ مِنَ الصَّبْحِ وَوَجْهُهُ مُمْتَلئٌ طِينًا وَمَاءً .

انتهى الحديث

3 - صحيح مسلم - كتاب الصيام - 1993

حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَكْرٌ وَهُوَ ابْنُ مُضَرَ عَنْ ابْنِ الْهَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُوَيْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَجُورُ فِي الْعَشْرِ الَّتِي فِي وَسْطِ الشَّهْرِ فَإِذَا كَانَ مِنْ حِينَ تَمَضَى عَشْرُونَ لَيْلَةً وَيَسْتَقْبِلُ إِحْدَى وَعَشْرِينَ يُوَجَّعُ إِلَى مَسْكِنِهِ وَرَجَعَ مَنْ كَانَ يَجُورُ مَعَهُ ثُمَّ إِنَّهُ أَقَامَ فِي شَهْرِ جَلُورٍ فِيهِ تِلْكَ اللَّيْلَةُ الَّتِي كَانَ يُوَجَّعُ فِيهَا فَخَطَبُ النَّاسِ فَأَمَرَهُمْ بِمَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ قَالَ إِنِّي كُنْتُ أَجُورُ هَذِهِ الْعَشْرَ ثُمَّ بَدَأَ لِي أَنْ أَجُورَ هَذِهِ الْعَشْرَ الْآخِرَ فَمَنْ كَانَ اعْتَكَفَ مَعِي فَلْيَثِبْ فِي مَعْتَكِفِهِ وَقَدَّرَ ابْنَتِي هَذِهِ اللَّيْلَةَ فَأَنْسَيْتُهَا فَالْتَمَسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْآخِرِ فِي كُلِّ وَتَرٍّ وَقَدَّرَ ابْنَتِي أَسْجَدَ فِي مَاءٍ وَطِينٍ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُوَيْرِيُّ مَطَوْنَا لَيْلَةً إِحْدَى وَعَشْرِينَ فَوَكَفَ الْمَسْجِدَ فِي مَصَلِّي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَنَظَرَتْ إِلَيْهِ وَقَدْ أَنْصَرَفَ مِنْ صَلَاةِ الصَّبْحِ وَوَجْهُهُ مَبْتَلٌ طِينًا وَمَاءً وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَمْرٍَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي الْوَلِيدِيَّ عَنْ يَزِيدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُوَيْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَجُورُ فِي رَمَضَانَ الْعَشْرَ الَّتِي فِي وَسْطِ الشَّهْرِ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فَلْيَثِبْ فِي مَعْتَكِفِهِ وَقَالَ وَجَبِينَهُ مَمْتَلئًا طِينًا وَمَاءً . أَنْتَهَى الْحَدِيثَ

4 - صحيح مسلم - كتاب الصيام - 1994

و حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ حَدَّثَنَا عُمَرَةُ بْنُ غَوِيَةَ الْأَنْصَلِيُّ قَالَ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ يَحْدُثُ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُوَيْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اعْتَكَفَ الْعَشْرَ الْأَوَّلَ مِنْ رَمَضَانَ ثُمَّ

اعْتَكَفَ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ فِي قَبَةِ تَرْكِيَةِ عَلَى سُدَّتَيْهَا حَصِيرٍ قَالَ فَأَخَذَ الْحَصِيرَ بِيَدِهِ فَفَنَحَاَهَا فِي نَاحِيَةِ الْقَبَةِ ثُمَّ أَطْلَعَ رَأْسَهُ فَكَلِمَ النَّاسَ فَدَنُوا مِنْهُ فَقَالَ إِنِّي اعْتَكَفْتُ الْعَشْرَ الْأَوَّلَ أَلْتَمَسَ هَذِهِ اللَّيْلَةَ ثُمَّ اعْتَكَفْتُ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ ثُمَّ أَتَيْتَ فُقَيْلَ لِي إِنَّهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يُعْتَكِفَ فَلْيُعْتَكِفْ فَاعْتَكَفَ النَّاسُ مَعَهُ قَالَ وَأَنِّي لَرَبَّتْتُهَا لَيْلَةً وَتُرَوَّانِي أَسْجِدُ صُبْحُوتَهَا فِي طِينٍ وَمَاءٍ فَأَصْبَحُ مِنْ لَيْلَةٍ إِحْدَى وَعِشْرِينَ وَقَدْ قَامَ إِلَى الصُّبْحِ فَمَطَرَتِ السَّمَاءُ فَوَكَّفَ الْمَسْجِدَ فَأَبْصَرْتُ الطِّينَ وَالْمَاءَ فَوَجَّحَ حِينَ وَقَعَ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ وَجِبَّتِهِ وَرِوْثَهُ أَنْفَهُ فِيهِمَا الطِّينَ وَالْمَاءَ وَإِذَا هِيَ لَيْلَةٌ إِحْدَى وَعِشْرِينَ مِنَ الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ . انْتَهَى الْحَدِيثُ .

5 - صحيح مسلم - كتاب الصيام - 1995

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ تَذَاكَرْنَا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فَأَتَيْتَ أَبَا سَعِيدٍ الْخَوَرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَكَانَ لِي صَدِيقًا فَقُلْتُ أَلَا تَخُوجُ بُنَا إِلَى النَّخْلِ فُجُوجٍ وَعَلَيْهِ حَمِيصَةٌ فَقُلْتُ لَهُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكَرُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ فَقَالَ نَعَمْ اعْتَكَفْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَشْرَ الْوَسْطَى مِنْ رَمَضَانَ فَوَجَّحْنَا صُبْحَةَ عِشْرِينَ فَخَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنِّي لَرَبَّتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ وَأَنِّي نَسِيْتُهَا أَوْ أَنْسِيْتُهَا فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ مِنْ كُلِّ وَتُرَوَّانِي لَرَبَّتُ أَنِّي أَسْجَدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ فَمَنْ كَانَ اعْتَكَفَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلُوجِعَ قَالَ فَوَجَّعْنَا وَمَا زَيْ فِي السَّمَاءِ قُرْعَةٌ قَالَ وَجَاءَتْ سَحَابَةٌ فَمَطَرْنَا حَتَّى سَأَلُ سِقْفَ الْمَسْجِدِ وَكَانَ مِنْ جُرَيْدِ النَّخْلِ وَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَأَبَتْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْجُدُ فِي الْمَاءِ وَالطِّينِ قَالَ حَتَّى رَأَيْتُ أَثَرَ الطِّينِ فِي جَبْهَتِهِ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّرَمِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْمَغيرة حَدَّثَنَا الْأَزْرَاعِيُّ كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ وَفِي حَدِيثِهِمْ لَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ انصَرَفَ وَعَلَى جَبْهَتِهِ وَرَبَّتَتْهُ أَثَرَ الطِّينِ

انتهى الحديث

6 - سنن النسائي - كتاب التطبيق - 1083

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَةَ وَالْحَرْثُ بْنُ مَسْكِينٍ قِوَاءَةَ عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ وَاللَّفْظُ لَهُ عَنْ ابْنِ الْقَاسِمِ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَرْثِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَوَرِيَّ قَالَ بَصَوْتُ عَيْنَايَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى جَبِينِهِ وَأَنْفَهُ أَثَرَ الْمَاءِ وَالطِّينِ مِنْ صَبْحِ لَيْلَةِ إِحْدَى وَعِشْرِينَ مَخْتَصِرًا . انْتَهَى الْحَدِيثُ .

الصفحة 54

7 - سنن النسائي - كتاب السهو - 1339

أَخْبَرَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا بَكْرٌ وَهُوَ ابْنُ مَضْرُوعٍ عَنْ ابْنِ الْهَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَوَرِيَّ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَجُورُ فِي الْعَشْرِ الَّذِي فِي وَسْطِ الشَّهْرِ فَإِذَا كَانَ مِنْ حِينٍ يَمْضِي عِشْرُونَ لَيْلَةً وَيَسْتَقْبِلُ إِحْدَى وَعِشْرِينَ وَرَجَعَ إِلَى مَسْكَنِهِ وَوَجَّعَ مِنْ كَانَ يَجُورُ مَعَهُ ثُمَّ إِثْمَ أَقَامَ فِي شَهْرِ جَلُورٍ فِيهِ تَلْكَ اللَّيْلَةَ الَّتِي كَانَ وَجَّعَ فِيهَا فَخَطَبَ النَّاسَ فَأَمَرَهُمْ بِمَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ قَالَ إِنِّي كُنْتُ أَجُورُ هَذِهِ الْعَشْرَ ثُمَّ بَدَأَ لِي أَنْ أَجُورَ هَذِهِ الْعَشْرَ

الأواخر فمن كان اعتكف معي فليثبت في معتكفه وقدر أيت هذه الليلة فأنسيتها فالتمسوها في العشر الأواخر في كل وتر وقد رأيتني أسجد في ماء وطين قال أبو سعيد مطرنا ليلة إحدى وعشرين فوكف المسجد في مصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فنظرت إليه وقد أنصرف من صلاة الصبح وجهه مبلط طينا وماء . انتهى الحديث

8 - سنن أبي داود - كتاب الصلاة - 760

حدثنا ابن المنثي حدثنا صفوان بن عيسى حدثنا معمر بن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي سعيد الخوري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رثي على جبهته وعلى رقبته أثر طين من صلاة صلاها بالناس حدثنا محمد بن يحيى حدثنا عبد الرزاق عن معمر نحوه . انتهى الحديث

9 - سنن أبي داود - كتاب الصلاة - 1174

حدثنا القعنبي عن مالك عن يزيد بن عبد الله بن الهاد عن محمد بن إواهيم بن الحارث الثيمي عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي سعيد الخوري قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتكف العشر الأوسط من رمضان فاعتكف عاما حتى إذا كانت ليلة إحدى وعشرين وهي الليلة التي يخرج فيها من اعتكافه قال من كان اعتكف معي فليعتكف العشر الأواخر وقد رأيت هذه الليلة ثم أنسيتها وقدر أيتني أسجد من صبيحتها في ماء وطين فالتمسوها في كل وتر قال أبو سعيد فمطرت السماء من تلك الليلة وكان المسجد على عريش فوكف المسجد فقال أبو سعيد فأبصرت عينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى جبهته وأنفه أثر الماء والطين من صبيحة إحدى وعشرين . انتهى الحديث

10 - مسند أحمد - باقي مسند المكثرين - 10610

حدثنا سفيان حدثنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة وابن أبي لبيد عن أبي سلمة سمعت أبا سعيد وابن جريح عن سليمان الأحول عن أبي سلمة عن أبي سعيد اعتكف العشر الأوسط واعتكفنا معه يعني النبي صلى الله عليه وسلم فلما كان صبيحة عشرين مر بنا ونحن ننفق متاعنا فقال من كان معتكفا فليكن في معتكفه إن رأيت هذه الليلة فأنسيتها ورأيتني أسجد في ماء وطين وعريش المسجد جريد فهاجت السماء وأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وإن على أنفه وجبهته أثر الماء والطين . انتهى الحديث

انتهى الحديث

الصفحة 55

11 - مسند أحمد - باقي مسند المكثرين - 10757

حدثنا يحيى حدثنا محمد بن عمرو قال حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن قال تذاكرنا ليلة القدر فقال بعض القوم إنها تدور من السنة فمشينا إلى أبي سعيد الخوري قلت يا أبا سعيد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر ليلة القدر قال نعم اعتكف رسول الله صلى الله عليه وسلم العشر الأوسط من رمضان واعتكفنا معه فلما أصبحنا صبيحة عشرين رجع ورجعنا معه ورأيت ليلة القدر ثم أنسيتها فقال إن رأيت ليلة القدر ثم أنسيتها فلأني أسجد في ماء وطين فمن اعتكف معي فليرجع إلى معتكفه ابتغوها في العشر الأواخر في الوتر منها وهاجت علينا السماء آخر تلك

فَاعْتَكَفَ عَامًا حَتَّى إِذَا كَانَ لَيْلَةً إِحْدَى عَشْرِينَ وَهِيَ اللَّيْلَةُ الَّتِي يَخْرُجُ فِيهَا مِنْ صَبْحِهَا مَنْ أُعْتِكَافَهُ قَالَ مَنْ أُعْتِكَفَ مَعِيَ فَلْيُعْتِكَفِ الْعَشْرَ الْأَوَّخِرَ وَقَدْرَأَيْتَ هَذِهِ اللَّيْلَةَ ثُمَّ أَنْسَيْتَهَا وَقَدْرَأَيْتَنِي أُسْجِدُ مِنْ صَبْحِهَا فِي مَاءٍ وَطِينٍ فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ وَالْتَمِسُوهَا فِي كُلِّ وَتْرٍ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ فَأَمَطُوتِ السَّمَاءُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ وَكَانَ الْمَسْجِدُ عَلَى غُرَيْشٍ فَوَكَّفَ الْمَسْجِدَ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ فَأَبْصُوتَ عَيْنَايَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْصُوفَ وَعَلَى جَبْهَتِهِ وَأَنْفَهُ أَثَرُ الْمَاءِ وَالطِّينِ مِنْ صَبْحِ لَيْلَةٍ إِحْدَى

وَعَشْرِينَ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

رخصة المسح قبل السجود

رخصة المسح مرة واحدة على التراب ، على الحصى

1 - صحيح مسلم - كتاب المساجد و مواضع الصلاة - 850

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ هُشَامٍ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنِ مَعْقِبِ بْنِ أَنَسٍ أَنَّهُمْ سَأَلُوا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْمَسْحِ فِي الصَّلَاةِ فَقَالَ وَاحِدَةً وَحَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمَرَ الْقَوْلِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يَحْيَى ابْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا هُشَامٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ فِيهِ حَدَّثَنِي مَعْقِبُ بْنُ حَ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

2 - سنن النسائي - كتاب السهو - 1179

أَخْبَرَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنِ الْأَزْرَاعِيِّ عَنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ حَدَّثَنِي مَعْقِبُ بْنُ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنْ كُنْتَ لَا تَدْرِي فَاعْلَمْ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

رخصة تسوية التراب مرة واحدة

1 - صحيح البخاري - كتاب الجمعة - 1131

حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ حَدَّثَنِي مَعْقِبُ بْنُ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي الرَّجُلِ يُسَوِّي التُّرَابَ حَيْثُ يَسْجُدُ قَالَ إِنْ كُنْتَ فَاعْلَمْ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

2 - صحيح مسلم - كتاب المساجد و مواضع الصلاة - 851

و حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ حَدَّثَنِي مَعْقِبُ بْنُ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي الرَّجُلِ يَسَوِّي التُّرَابَ حَيْثُ يَسْجُدُ قَالَ إِنْ كُنْتَ فَاعْلَمْ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

انْتَهَى الْحَدِيثُ

رخصة المسح على الحصى مرة واحدة

1 - صحيح مسلم - كتاب المساجد و مواضع الصلاة - 849

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا هُشَامُ الدُّسَوَائِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنِ مَعْقِبِ بْنِ أَنَسٍ قَالَ ذَكَرَ

النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَسْحَ فِي الْمَسْجِدِ يَعْنِي الْحَصَى قَالَ إِنْ كُنْتَ لَا بَدَ فَأَعْلًا فَوَاحِدَةً .

انتهى الحديث

2 - سنن الترمذي - كتاب الصلاة - 346

حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُخْرُومِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ الرَّهْوِيِّ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَلَا يَمْسَحُ الْحَصَى فَإِنَّ الرِّحْمَةَ تَوَاجَهَةٌ قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ مُعَيْقِبِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَحَذِيفَةَ وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ أَبُو عَيْسَى حَدِيثُ أَبِي ذَرٍّ حَدِيثٌ حَسَنٌ وَقَدْ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَرِهَ الْمَسْحَ فِي الصَّلَاةِ وَقَالَ إِنْ كُنْتَ لَا بَدَ فَأَعْلًا فَوَاحِدَةً وَأَحَدَةً وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ

الْعِلْمِ . انتهى الحديث

3 - سنن الترمذي - كتاب الصلاة - 347

حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مَسْلَمٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ مُعَيْقِبِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ مَسْحِ الْحَصَى فِي الصَّلَاةِ فَقَالَ إِنْ كُنْتَ لَا بَدَ فَأَعْلًا فَوَاحِدَةً قَالَ أَبُو عَيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ . انتهى الحديث

4 - سنن أبي داود - كتاب الصلاة - 809

حَدَّثَنَا مَسْلَمُ بْنُ إِبرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ مُعَيْقِبِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَمْسَحُ وَأَنْتَ تُصَلِّيُّ فَإِنْ كُنْتَ لَا بَدَ فَأَعْلًا فَوَاحِدَةً تَسْوِيَةً الْحَصَى . انتهى الحديث

5 - سنن ابن ماجه - كتاب إقامة الصلاة و السنة فيها - 1016

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبرَاهِيمَ قَالَا حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مَسْلَمٍ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ قَالَ حَدَّثَنِي مُعَيْقِبُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَسْحِ الْحَصَى فِي الصَّلَاةِ إِنْ كُنْتَ لَا بَدَ فَأَعْلًا فَوَاحِدَةً . انتهى الحديث

6 - مسند أحمد - باقي مسند المكثرين - 13688

حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ عَنْ شُرَيْبِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ مَسْحِ الْحَصَى فَقَالَ وَاحِدَةً وَلَنْ تَمْسَكَ عَنْهَا خَيْرٌ لَكَ مِنْ مِائَةِ بَدَنَةٍ كُلِّهَا سُودِ الْحِدْقَةِ . انتهى الحديث

7 - مسند أحمد - مسند المكيين - 14962

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ حَدَّثَنِي مُعَيْقِبُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَسْحُ فِي الْمَسْجِدِ يَعْنِي الْحَصَى قَالَ فَقَالَ إِنْ كُنْتَ لَا بَدَ فَأَعْلًا فَوَاحِدَةً . انتهى الحديث

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقُ أَخْبَرَنَا سَفْيَانُ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ عَيْسَى عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ وَمُؤَمَّلٌ قَالَ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ أَخِيهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى سَأَلْتَهُ عَنْ مَسْحِ الْحَصَى فَقَالَ وَاحِدَةً أَوْ دَعَا قَالَ مُؤَمَّلٌ عَنْ تَسْوِيَةِ الْحَصَى أَوْ مَسْحٍ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

9 - مسند أحمد - باقي مسند الأنصار - 22188

حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ شَيْخٍ يُقَالُ لَهُ هَلَالٌ عَنْ حَدِيثَةِ قَالَ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى عَنْ مَسْحِ الْحَصَى فَقَالَ وَاحِدَةً أَوْ دَعَا . انْتَهَى الْحَدِيثُ

10 - مسند أحمد - باقي مسند الأنصار - 22327

حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ شَيْخٍ يُقَالُ لَهُ هَلَالٌ عَنْ حَدِيثَةِ قَالَ وَسَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى عَنْ مَسْحِ الْحَصَى فَقَالَ وَاحِدَةً أَوْ دَعَا . انْتَهَى الْحَدِيثُ

11 - مسند أحمد - باقي مسند الأنصار - 22504

حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا الدَّسْتَوَائِيُّ عَنْ يُحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنِ مَعْقِبِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ ذَكَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَسْحَ فِي الْمَسْجِدِ يَعْنِي الْحَصَى فَقَالَ إِنْ كُنْتَ لَا بَدَّ فَاعِلًا فَوَاحِدَةً . انْتَهَى الْحَدِيثُ

12 - مسند أحمد - باقي مسند الأنصار - 22505

حَدَّثَنَا يُحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا يُحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ حَدَّثَنَا مَعْقِبِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ قِيلَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَسْحُ فِي الْمَسْجِدِ يَعْنِي الْحَصَى فَقَالَ إِنْ كُنْتَ لَا بَدَّ فَاعِلًا فَوَاحِدَةً . انْتَهَى الْحَدِيثُ

13 - سنن الدرهمي - كتاب الصلاة - 1351

حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جُرَيْجٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يُحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ حَدَّثَنَا مَعْقِبِ بْنِ قَيْسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِيلَ لَهُ فِي الْمَسْحِ فِي الْمَسْجِدِ قَالَ إِنْ كُنْتَ لَا بَدَّ فَاعِلًا فَوَاحِدَةً قَالَ هِشَامٌ رَأَاهُ قَالَ مَسَحَ الْحَصَا . انْتَهَى الْحَدِيثُ

انتهى الحديث

كيف كان جابر بن عبد الله يبرد الحصى قبل سجوده

1 - سنن النسائي - كتاب التطبيق - 1071

أَخْبَرَنَا قَتَيْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا عَبَادٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كُنَّا نَصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الظَّهْرَ فَأَخَذَ قُبْضَةً مِنْ حُصَى قِيَّ كَفِيٍّ أَوْدَاهُ ثُمَّ أَحْوَلَهُ فِيَّ كَفِيٍّ الْأَخْرُ فَإِذَا سَجَدْتُ وَضَعْتَهُ لَجِبْهَتِي . انْتَهَى الْحَدِيثُ

انتهى الحديث

الصفحة 59

2 - سنن ابى داود - كتاب الصلاة - 338

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَمَسَدَّدٌ قَالَا حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ عَبَّادٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ

عَبْدُ اللَّهِ قَالَ كُنْتُ أُصَلِّي الظُّهْرَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخَذْتُ قُبْضَةً مِنَ الْحَصَى لَتُؤَدَّ فِي كَفِّي أَوْضَعُهَا لِحَبْهَتِي . . .
أَسْجُدُ عَلَيْهَا لِشِدَّةِ الْحَرِّ . . . انْتَهَى الْحَدِيثُ

3 - مسند أحمد - باقي مسند المكثرين - 13982

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كُنَّا نَصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الظُّهْرِ فَأَخَذَ بِيَدِي قُبْضَةً مِنْ حَصَى فَأَجْعَلَهَا فِي يَدِي الْأُخْرَى حَتَّى تَوَدَّ ثُمَّ أَسْجُدُ عَلَيْهَا مِنْ شِدَّةِ الْحَرِّ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ . . .
وَكَانَ فِي كِتَابِ أَبِي عَنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُرَيْمِيِّ فَضْرِبُ أَبِي عَلَيْهِ لِأَنَّهُ خَطَأً وَإِنَّمَا هُوَ سَعِيدُ بْنُ الْحَارِثِ أَخْطَأَ ابْنَ بَشْرٍ . . .
انْتَهَى الْحَدِيثُ

4 - مسند أحمد - باقي مسند المكثرين - 13983

حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا عِبَادُ بْنُ عَبَّادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ الْأَنْصَرِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ . . .
كُنْتُ أُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الظُّهْرَ فَأَخَذْتُ قُبْضَةً مِنْ حَصَى فِي كَفِّي لَتُؤَدَّ حَتَّى أَسْجُدَ عَلَيْهِ مِنْ شِدَّةِ الْحَرِّ . . .
انْتَهَى الْحَدِيثُ

كيف كان عبد الله بن عمر يبرد الحصى قبل سجوده

1 - موطأ مالك - كتاب النداء للصلاة - 335

حَدَّثَنِي يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الْقُرَظِيِّ أَنَّهُ قَالَ رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو إِذَا أَهْوَى لِيَسْجُدَ مَسَحَ الْحَصْبَاءَ لِمَوْضِعِ . . .
جِبْهَتِهِ مَسْحًا خَفِيفًا . . . انْتَهَى الْحَدِيثُ

عدم المسح على الحصى قبل السجود عليها خير من مسحها

1 - مسند أحمد - باقي مسند المكثرين - 13688

حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ عَنْ شُوْحَيْبِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ مَسْحِ . . .
الْحَصَى فَقَالَ وَاحِدَةً وَلَئِنْ تَمَسَّكَ عَنْهَا خَيْرٌ لَكَ مِنْ مِائَةِ بَدَنَةٍ كُلِّهَا سُودَ الْحِدْقَةِ . . . انْتَهَى الْحَدِيثُ

2 - مسند أحمد - باقي مسند المكثرين - 13990

حَدَّثَنَا أَبُو الْأَنْصَرِيِّ عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ وَابْنِ أَبِي بَكْرٍ أَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ عَنْ شُوْحَيْبِ بْنِ جَابِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . . .
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَنَّ يَمْسُكَ أَحَدَكُمْ يَدَهُ عَنْ الْحَصَى خَيْرٌ لَهُ مِنْ مِائَةِ نَاقَةٍ كُلِّهَا سُودَ الْحِدْقَةِ فَإِنْ غَلَبَ أَحَدُكُمْ الشَّيْطَانُ فَلْيَمْسَحْ . . .
وَاحِدَةً . . . انْتَهَى الْحَدِيثُ

3 - مسند أحمد - باقي مسند المكثرين - 14592

حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ عَنْ شُوْحَيْبِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . . .
وَسَلَّمَ لِأَنَّ يَمْسُكَ أَحَدَكُمْ يَدَهُ عَنْ الْحَصْبَاءِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَهُ مِائَةُ نَاقَةٍ كُلِّهَا سُودَ الْحِدْقَةِ فَإِنْ غَلَبَ أَحَدُكُمْ الشَّيْطَانُ فَلْيَمْسَحْ . . .

4 - مسند أحمد - باقي مسند المكثرين - 14692

حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ حَدَّثَنَا أَبُو أُوَيْسٍ حَدَّثَنَا شُرْحَبِيلُ بْنُ سَعْدٍ الْأَنْصَرِيُّ مَوْلَى بَنِي خَطْمَةَ عَنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَأَنْ يَكْفَ أَحَدُكُمْ يَدَهُ عَنِ الْحَصَى خَيْرٌ لَهُ مِنْ مِائَةِ نَاقَةٍ كُلَّهَا سَوْدِ الْحَدَقَةِ فَإِنْ غَلَبَ أَحَدُكُمْ الشَّيْطَانُ فَلْيَمْسَحْ مَسْحَةً وَاحِدَةً حَدَّثَنَا حَسِينٌ أَخُونَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ عَنْ شُرْحَبِيلِ بْنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَأَنْ يَمْسُكَ أَحَدُكُمْ يَدَهُ عَنِ الْحَصَى فَذَكَرَ مِثْلَهُ . أَنْتَهَى الْحَدِيثُ

5 - موطأ مالك - كتاب النداء للصلاة - 336

و حَدَّثَنِي عَنْ مَالِكٍ عَنِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ أَبَا ذَرٍّ كَانَ يَقُولُ مَسَحَ الْحَصَبَاءُ مَسْحَةً وَاحِدَةً وَتَوَكَّهَ خَيْرٌ مِنْ حَمْرٍ النَّعْمَ . أَنْتَهَى الْحَدِيثَ

الرحمة في عدم المسح على الحصى قبل السجود عليها

1 - سنن الترمذي - كتاب الصلاة - 346

حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُخْرَمِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الْوُهَيْبِيِّ عَنِ أَبِي الْأَحْوَصِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَلَا يَمْسَحُ الْحَصَى فَإِنَّ الرَّحْمَةَ تَوَاجَهَةٌ قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ مَعْيقِبُ وَعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَخَدِيفَةَ وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ أَبُو عِيْسَى حَدِيثُ أَبِي ذَرٍّ حَدِيثٌ حُسْنٌ وَقَدْ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَرِهَ الْمَسْحَ فِي الصَّلَاةِ وَقَالَ إِنْ كُنْتَ لَا بُدَّ فَاعْلَمْ فَوَاحِدَةً وَاحِدَةً كَأَنَّهُ رَوَى عَنْهُ رَخَصَةً فِي الرُّعَاةِ الْوَاحِدَةَ وَالْعَمَلَ عَلَى هَذَا عَدَدٌ أَهْلُ الْعِلْمِ . أَنْتَهَى الْحَدِيثَ

2 - سنن النسائي - كتاب السهو - 1178

أَخُونَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَالْحَسِينُ بْنُ حُرَيْثٍ وَاللَّفْظُ لَهُ عَنْ سُفْيَانَ عَنِ الْوُهَيْبِيِّ عَنِ أَبِي الْأَحْوَصِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلَا يَمْسَحُ الْحَصَى فَإِنَّ الرَّحْمَةَ تَوَاجَهَةٌ . أَنْتَهَى الْحَدِيثُ

3 - سنن أبي داود - كتاب الصلاة - 808

حَدَّثَنَا مَسْدُودٌ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْوُهَيْبِيِّ عَنِ أَبِي الْأَحْوَصِ شَيْخٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا ذَرٍّ يَرُويهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَإِنَّ الرَّحْمَةَ تَوَاجَهَةٌ فَلَا يَمْسَحُ الْحَصَى . أَنْتَهَى الْحَدِيثُ



4 - سنن ابن ماجه - كتاب غقامة الصلاة و السنة فيها - 1017

حَدَّثَنَا هَشَامُ بْنُ عُمَارٍ وَمَحْمَدُ بْنُ الصَّبَّاحِ قَالَا حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ عَيَّيْنَةَ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ أَبِي الْأَحْوَصِ اللَّيْثِيِّ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَإِنَّ الرِّحْمَةَ تَوَاجَّهَهُ فَلَا يَمْسَحُ بِالْحَصَى أَنْتَهَى الْحَدِيثُ

5 - مسند احمد - مسند الأنصار - 20367

حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ زُهَيْرٍ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَإِنَّ الرِّحْمَةَ تَوَاجَّهَهُ فَلَا يَمْسَحُ بِالْحَصَى أَنْتَهَى الْحَدِيثُ

6 - مسند أحمد - مسند الأنصار - 20573

حَدَّثَنَا زَيْدُ أَخُونَا ابْنُ أَبِي ذُنُبٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ أَبِي الْأَحْوَصِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ اسْتَقْبَلْتَهُ الرِّحْمَةُ فَلَا يَمْسُ الحَصَى وَلَا يَحْرُكُهَا أَنْتَهَى الْحَدِيثُ

7 - سنن الدرمي - كتاب الصلاة - 1352

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا ابْنُ عَيَّيْنَةَ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنِ أَبِي الْأَحْوَصِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَإِنَّ الرِّحْمَةَ تَوَاجَّهَهُ فَلَا يَمْسَحُ الحِصَا أَنْتَهَى الْحَدِيثُ

السجود على الخوة

رسول الله صلى الله عليه و آله وسلم كان يصلي على الخوة - ميمونة زوجة النبي -

1 - صحيح البخري - كتاب الحيض - 321

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُرْوَكٍ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَادٍ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ أَسْمَهُ الوَّضَّاحُ مِنْ كِتَابِهِ قَالَ أَخْبَرَنَا سَلِيمَانُ الشَّيْبَانِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَادٍ قَالَ سَمِعْتُ خَالَتِي مَيْمُونَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا كَانَتْ تُكُونُ حَائِضًا لَا تَصَلِّي وَهِيَ مُفَوَّشَةٌ بِحِذَاءِ مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَصَلِّي عَلَى حَمْرَتِهِ إِذَا سَجَدَ أَصَابَنِي بَعْضُ ثَوْبِهِ أَنْتَهَى الْحَدِيثُ

2 - صحيح البخري - كتاب الصلاة - 366

حَدَّثَنَا مَسْدُودُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ الشَّيْبَانِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَادٍ عَنْ مَيْمُونَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصَلِّي وَأَنَا حَائِضٌ وَرَبِمَا أَصَابَنِي ثَوْبُهُ إِذَا سَجَدَ قَالَتْ وَكَانَ يَصَلِّي عَلَى الخوة أَنْتَهَى الْحَدِيثُ

3 - صحيح البخري - كتاب الصلاة - 368

حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ الشَّيْبَانِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَادٍ عَنْ مَيْمُونَةَ قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصَلِّي عَلَى الْخَمْرَةِ . أَنْتَهَى الْحَدِيثُ

4 - صحيح مسلم - كتاب المساجد و مواضع الصلاة - 1057

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حُ وَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ حَدَّثَنَا عُبَادُ بْنُ الْعَوَامِ كِلَاهِمَا عَنْ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَادٍ قَالَ حَدَّثَنِي مَيْمُونَةُ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصَلِّي وَأَنَا حَذَاءَهُ وَرَبَّمَا أَصَابَنِي ثُوبَهُ إِذَا سَجَدَ وَكَانَ يُصَلِّي عَلَى الْخَمْرَةِ . أَنْتَهَى الْحَدِيثُ

5 - سنن الترمذي - كتاب الصلاة - 303

حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ سَمَّاكِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ عُرْمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي عَلَى الْخَمْرَةِ قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ وَابْنِ عَمْرٍ وَأُمِّ سَلِيمٍ وَعَائِشَةَ وَمَيْمُونَةَ وَأُمِّ كِلثُومَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الْأَسَدِ وَلَمْ تَسْمَعْ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأُمِّ سَلَمَةَ قَالَ أَبُو عَيْسَى حَدِيثَ ابْنِ عَبَّاسٍ حَدِيثَ حَسَنِ صَحِيحٌ وَبِهِ يَقُولُ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ وَقَالَ أَحْمَدُ وَأَسْحَقُ قَدْ ثَبَتَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّلَاةُ عَلَى الْخَمْرَةِ قَالَ أَبُو عَيْسَى وَالْخَمْرَةُ هُوَ حَصِيرٌ قَصِيرٌ . أَنْتَهَى الْحَدِيثُ

6 - سنن النسائي - كتاب المساجد - 730

أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْعُودٍ قَالَ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ شَعْبَةَ عَنْ سَلِيمَانَ يُعْنِي الشَّيْبَانِيَّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَادٍ عَنْ مَيْمُونَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي عَلَى الْخَمْرَةِ . أَنْتَهَى الْحَدِيثُ

7 - سنن أبي داود - كتاب الصلاة - 560

حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَادٍ حَدَّثَنِي مَيْمُونَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصَلِّي وَأَنَا حَذَاءَهُ وَأَنَا حَائِضٌ وَرَبَّمَا أَصَابَنِي ثُوبَهُ إِذَا سَجَدَ وَكَانَ يُصَلِّي عَلَى الْخَمْرَةِ . أَنْتَهَى الْحَدِيثُ

8 - سنن ابن ماجه - كتاب إقامة الصلاة و السنة فيها - 1018

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عُبَادُ بْنُ الْعَوَامِ عَنْ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَادٍ حَدَّثَنِي مَيْمُونَةُ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصَلِّي وَأَنَا حَذَاءَهُ وَرَبَّمَا أَصَابَنِي ثُوبَهُ إِذَا سَجَدَ وَكَانَ يُصَلِّي عَلَى الْخَمْرَةِ . أَنْتَهَى الْحَدِيثُ

9 - مسند أحمد - باقي مسند الأنصار - 25577

حَدَّثَنَا هَشِيمٌ قَالَ أَخْبَرَنَا الشَّيْبَانِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَادٍ عَنْ مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي عَلَى الْخَمْرَةِ . أَنْتَهَى الْحَدِيثُ

الصفحة 63

10 - مسند أحمد - باقي مسند الأنصار - 25578

حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَيْسَى الْوَاسِطِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ قَالَ حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ الشَّيْبَانِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَادٍ بِنَ الْهَادِ قَالَ سَمِعْتُ خَالَتِي مَيْمُونَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا كَانَتْ تَكُونُ حَائِضًا وَهِيَ مَقْرُشَةٌ بِحَذَاءِ مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَصَلِّي عَلَى خُمُوتِهِ إِذَا سَجَدَ أَصَابِنِي طَرْفَ ثَوْبِهِ . اَنْتَهَى الْحَدِيثُ

11 - سنن الدرهمي - كتاب الصلاة - 1338

أَخُونَا سَعِيدَ بْنِ عَامِرٍ وَأَبُو الْوَلِيدِ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَادٍ عَنْ مُيْمُونَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَصَلِّي عَلَى الْخُمُوتِ . اَنْتَهَى الْحَدِيثُ

رسول الله صلى الله عليه و آله وسلم كان يصلي على الخموة - ابن عباس -

1 - مسند أحمد - و من مسند بني هاشم - 2300

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَأَبُو سَعِيدٍ قَالَا حَدَّثَنَا زَائِدَةُ حَدَّثَنَا سَمَّاكُ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سَمَّاكٍ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصَلِّي عَلَى الْخُمُوتِ . اَنْتَهَى الْحَدِيثُ

2 - مسند أحمد - و من مسند بني هاشم - 2674

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ زَائِدَةَ وَعَبْدِ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنْ سَمَّاكٍ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَصَلِّي عَلَى الْخُمُوتِ . اَنْتَهَى الْحَدِيثُ

3 - مسند أحمد - و من مسند بني هاشم - 2788

حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ سَمَّاكٍ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصَلِّي عَلَى الْخُمُوتِ . اَنْتَهَى الْحَدِيثُ

4 - مسند أحمد - و من مسند بني هاشم - 3199

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ يَعْنِي ابْنَ قُدَامَةَ عَنْ سَمَّاكٍ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَصَلِّي عَلَى الْخُمُوتِ . اَنْتَهَى الْحَدِيثُ

رسول الله صلى الله عليه و آله وسلم كان يصلي على الخموة - عائشة زوجة النبي -

1 - صحيح مسلم - كتاب الحيض - 450

و حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَ يَحْيَى أَخُونَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُبَيْدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَأُولِينِي الْخُمُوتَ مِنَ الْمَسْجِدِ قَالَتْ فَقُلْتُ إِنِّي حَائِضٌ فَقَالَ إِنَّ حَيْضَتَكَ لَيْسَتْ فِي يَدِكَ . اَنْتَهَى الْحَدِيثُ

الصفحة 64

2 - صحيح مسلم - كتاب الحيض - 451

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ حَجَّاجِ وَابْنِ أَبِي غَنْيَةَ عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُبَيْدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ أُنَاقِلَهُ الْخُمُوتَ مِنَ الْمَسْجِدِ فَقُلْتُ إِنِّي حَائِضٌ فَقَالَ تَنَاوَلِيهَا فَإِنَّ الْحَيْضَةَ لَيْسَتْ فِي يَدِكَ . اَنْتَهَى الْحَدِيثُ

حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عُبَيْدَةُ بْنُ حَمِيدٍ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُبَيْدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ قَالَتْ لِي عَائِشَةُ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَاوليني الخِوَةَ مِنَ الْمَسْجِدِ قَالَتْ قُلْتُ إِنِّي حَائِضٌ قَالَ إِنْ حَيْضَتِكَ لَيْسَتْ فِي يَدِكَ قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ وَأَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ أَبُو عَيْسَى حَدِيثُ عَائِشَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَهُوَ قَوْلُ عَامَةِ أَهْلِ الْعِلْمِ لَا نَعْلَمُ بَيْنَهُمْ اخْتِلَافًا فِي ذَلِكَ بِأَنَّ لَا بَأْسَ أَنْ تَتَنَاوَلَ الْحَائِضُ شَيْئًا مِنَ الْمَسْجِدِ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

أَخْبَرَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ح وَ أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا جُرَيْرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُبَيْدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَاوليني الخِوَةَ مِنَ الْمَسْجِدِ قَالَتْ إِنِّي حَائِضٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَتْ حَيْضَتِكَ فِي يَدِكَ أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

أَخْبَرَنَا قَتَيْبَةُ عَنْ عُبَيْدَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ح وَ أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا جُرَيْرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُبَيْدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ قَالَتْ عَائِشَةُ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَاوليني الخِوَةَ مِنَ الْمَسْجِدِ قَالَتْ إِنِّي حَائِضٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَتْ حَيْضَتِكَ فِي يَدِكَ قَالَ إِسْحَاقُ أَنْبَأَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مُسَوِّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُبَيْدٍ عَنِ الْقَاسِمِ عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَاوليني الخِوَةَ مِنَ الْمَسْجِدِ قَالَتْ إِنِّي حَائِضٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَتْ حَيْضَتِكَ لَيْسَتْ فِي يَدِكَ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبُهَيِّ عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَاوليني الخِوَةَ مِنَ الْمَسْجِدِ قَالَتْ إِنِّي حَائِضٌ فَقَالَ لَيْسَتْ حَيْضَتِكَ فِي يَدِكَ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

حَدَّثَنَا حَسَنٌ حَدَّثَنَا هُرَيْرٌ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبُهَيِّ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِعَائِشَةَ نَاوليني الخِوَةَ مِنَ الْمَسْجِدِ فَقَالَتْ إِنِّي قَدْ أَحْدَثْتُ فَقَالَ لَوْ حَيْضَتِكَ فِي يَدِكَ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عِمْرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِعَائِشَةَ نَؤُلِيْنِي الْخِمْرَةَ مِنَ الْمَسْجِدِ قَالَتْ إِنَّهَا حَائِضٌ قَالَ إِنَّهَا لَيْسَتْ فِيْ كَفْكَ . اَنْتَهَى الْحَدِيْثِ

10 - مسند أحمد - باقي مسند الأنصار - 23054

حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُبَيْدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَؤُلِيْنِي الْخِمْرَةَ مِنَ الْمَسْجِدِ قَالَتْ قُلْتُ إِنِّي حَائِضٌ قَالَ إِنَّ حِيْضَتِكَ لَيْسَتْ فِي يَدِكَ . اَنْتَهَى الْحَدِيْثِ

11 - مسند أحمد باقي مسند الأنصار - 23554

حَدَّثَنَا عَفَّانٌ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سُلَيْمَانُ الْأَعْمَشُ أَخْبَرَنِي عَنْ ثَابِتٍ قَالَ سَمِعْتُ الْقَاسِمَ عَنِ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ نَؤُلِيْنِي الْخِمْرَةَ قَالَتْ إِنِّي حَائِضٌ قَالَ إِنَّهَا لَيْسَتْ فِي يَدِكَ . اَنْتَهَى الْحَدِيْثِ

12 - مسند أحمد - باقي مسند الأنصار - 23604

حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا زَائِدَةٌ قَالَ حَدَّثَنَا السَّديُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْبُهَيِّ قَالَ حَدَّثَنِي عَائِشَةُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ لِلْجَرِيَّةِ نَؤُلِيْنِي الْخِمْرَةَ قَالَتْ رَادٌ أَنْ يُبْسَطَهَا فَيُصَلِّيَ عَلَيْهَا قَالَتْ إِنَّهَا حَائِضٌ قَالَ إِنْ حِيْضَهَا لَيْسَ فِي يَدِهَا . اَنْتَهَى الْحَدِيْثِ

13 - مسند أحمد - باقي مسند الأنصار - 23650

حَدَّثَنَا أُسُودُ بْنُ عَامِرٍ وَأَبُو نَعِيمٍ قَالَا حَدَّثَنَا شَرِيْكَ عَنْ الْعَبَّاسِ بْنِ تَرْوِيحٍ عَنِ الْبُهَيِّ عَنِ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهَا نَؤُلِيْنِي الْخِمْرَةَ فَقَالَتْ إِنِّي حَائِضٌ فَقَالَ إِنَّهَا لَيْسَتْ فِي يَدِكَ قَالَ أَبِي وَقَدْ حَدَّثَنَا بِهِ وَكَيْع . اَنْتَهَى الْحَدِيْثِ

14 - مسند أحمد - باقي مسند الأنصار - 23663

حَدَّثَنَا حَسِينٌ وَأَبُو أَحْمَدَ الْوَبُؤِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا إِسْوَانِيْلٌ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبُهَيِّ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَؤُلِيْنِي الْخِمْرَةَ مِنَ الْمَسْجِدِ قَالَتْ قُلْتُ إِنِّي حَائِضٌ قَالَ إِنْ حِيْضُكَ لَيْسَ بِيَدِكَ قَالَ أَبُو أَحْمَدَ . اِنْ حِيْضَتِكَ لَيْسَتْ مِنْ يَدِكَ . اَنْتَهَى الْحَدِيْثِ

15 - مسند أحمد - باقي مسند الأنصار - 23688

حَدَّثَنَا رَأَاهُ أَبُو نَعِيمٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ حُمَيْدٍ بِنَ أَبِي عُثَيْبَةَ عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُبَيْدٍ عَنِ الْقَاسِمِ عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَؤُلِيْنِي الْخِمْرَةَ مِنَ الْمَسْجِدِ قَالَتْ إِنِّي حَائِضٌ قَالَ إِنْ حِيْضَتِكَ لَيْسَتْ فِي يَدِكَ . اَنْتَهَى الْحَدِيْثِ

الصفحة 66

16 - مسند أحمد - باقي مسند الأنصار - 24235

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جُعْفَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ وَعَبْدَ الْوَزَّاقِ قَالَ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ الْمَعْنِي عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُبَيْدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهَا نَؤُلِيْنِي الْخِمْرَةَ قَالَتْ إِنِّي حَائِضٌ

فَقَالَ إِنَّهَا لَيْسَتْ فِي يَدِكَ فَنَاقَلْتَهُ . أَنْتَهَى الْحَدِيثَ

17 - مسند أحمد - باقي مسند الانصار - 24288

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنْ السَّيِّدِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْبُهِيِّ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِلْجَلْرِيةِ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ نَاولِينِي الْخِوَرَةَ قَالَتْ رَأَيْتُ أَنْ يَبْسُطَهَا فَيَصَلِّيَ عَلَيْهَا فَقَالَتْ إِنِّي حَائِضٌ فَقَالَ إِنَّ حَيْضَتَهَا لَيْسَتْ فِي يَدِهَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ السَّيِّدِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْبُهِيِّ قَالَ حَدَّثَتْنِي عَائِشَةُ فِذِكْرِهِ . أَنْتَهَى الْحَدِيثَ

18 - مسند أحمد - باقي مسند النصار - 24730

حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ قَالَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُبَيْدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَاولِينِي الْخِوَرَةَ مِنْ الْمَسْجِدِ قَالَتْ فَقُلْتُ إِنِّي حَائِضٌ فَقَالَ إِنَّ حَيْضَتَكَ لَيْسَتْ فِي يَدِكَ . أَنْتَهَى الْحَدِيثَ

19 - مسند أحمد - باقي مسند الأنصار - 24613

قَالَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ قَالَ حَدَّثَنَا شُرَيْكٌ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ وَالْعَبَّاسِ بْنِ نَزِيحٍ عَنْ أَبِي الْبُهِيِّ قَالَ شُرَيْكٌ قَالَ الْعَبَّاسُ عَنْ عَائِشَةَ وَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَعَائِشَةَ نَاولِينِي الْخِوَرَةَ فَقَالَتْ إِنِّي حَائِضٌ قَالَ إِنَّ حَيْضَتَكَ لَيْسَتْ فِي يَدِكَ . أَنْتَهَى الْحَدِيثَ

20 - مسند أحمد - باقي مسند الأنصار - 24890

حَدَّثَنَا حَجْبِينُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبُهِيِّ عَنِ ابْنِ عَمْرِو بْنِ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لَهَا نَاولِينِي الْخِوَرَةَ مِنْ الْمَسْجِدِ فَقَالَتْ إِنِّي حَائِضٌ فَقَالَ إِنَّ حَيْضَتَكَ لَيْسَتْ فِي يَدِكَ . أَنْتَهَى الْحَدِيثَ

21 - سنن الدرمي - كتاب الطهارة - 764

أَخْبَرَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَلِيمَانُ أَخْبَرَنِي عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُبَيْدٍ عَنِ الْقَاسِمِ عَنِ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهَا نَاولِينِي الْخِوَرَةَ قَالَتْ إِنِّي حَائِضٌ قَالَ إِنَّهَا لَيْسَتْ فِي يَدِكَ . أَنْتَهَى الْحَدِيثَ

22 - سنن الدرمي - كتاب الطهارة - 1047

أَخْبَرَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ السَّيِّدِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْبُهِيِّ قَالَ حَدَّثَتْنِي عَائِشَةُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ لِلْجَلْرِيةِ نَاولِينِي الْخِوَرَةَ قَالَتْ رَأَيْتُ أَنْ يَبْسُطَهَا وَيَصَلِّيَ عَلَيْهَا فَقَالَتْ إِنَّهَا حَائِضٌ فَقَالَ إِنَّ حَيْضَتَهَا لَيْسَتْ فِي يَدِهَا . أَنْتَهَى الْحَدِيثَ

23 - سنن الدرمي - كتاب الطهارة - 1053

أَخْبَرَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَلِيمَانُ أَخْبَرَنِي عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُبَيْدٍ عَنِ الْقَاسِمِ عَنِ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قال لها توليني الخمرة قالت إني حائض قال إنها ليست في يدك . أنتهى الحديث .

رسول الله صلى الله عليه و آله وسلم كان يصلي على الخمرة - أم سلم -

1 - مسند أحمد - باقي مسند المكثرين - 11562

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابُ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَنَسِ بْنِ سَرِيْنٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْخُلُ عَلَى أُمِّ سَلِيمٍ فَتَبْسُطُ لَهُ نَطْعًا فَيُقِيلُ عَلَيْهِ فَيَأْخُذُ مِنْ عُرْقِهِ فَتَجْعَلُهُ فِي طَبِيحِهَا وَتَبْسُطُ لَهُ الْخَمْرَةَ فَيُصَلِّي عَلَيْهَا . انْتَهَى الْحَدِيثُ

رسول الله صلى الله عليه و آله وسلم كان يصلي على حصير

عن عائشة

1 - صحيح البخاري - كتاب الاذان - 688

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فَدْيِكٍ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُنَبٍ عَنِ الْمَقْرُوبِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ لَهُ حَصِيرٌ يَبْسُطُهُ بِالنَّهَارِ وَيَحْتَجِرُهُ بِاللَّيْلِ فَنَأَبُ إِلَيْهِ نَاسٌ فَصَلُّوا وَرَاءَهُ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

2 - سنن ابن ماجه - كتاب إقامة الصلاة و السنة فيها - 932

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَصِيرًا يَبْسُطُهُ بِالنَّهَارِ وَيَحْتَجِرُهُ بِاللَّيْلِ يُصَلِّي إِلَيْهِ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

عن أبي سعيد الخوري

1 - صحيح مسلم - كتاب الصلاة - 807

حَدَّثَنِي عمرو الناقد وَأَسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَاللَّفْظُ لِعَمْرٍو قَالَ حَدَّثَنِي عَيْسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سَفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْخَوْرِيُّ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَأُتِيَتْهُ يَصَلِّيَ عَلَيَّ حَصِيرًا يَبْسُطُهُ عَلَيْهِ قَالَ وَرَأَيْتَهُ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مَتَوَشِّحًا بِهِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مَعْلُوبَةَ قَالَ ح وَ حَدَّثَنِي سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ كِلَاهِمَا عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْتِادِ وَفِي رِوَايَةِ أَبِي كُرَيْبٍ وَاضِعًا طَوْفِيَهُ عَلَى عَاتِقِيهِ وَرِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ وَسُوَيْدٍ مَتَوَشِّحًا بِهِ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

2 - صحيح مسلم - كتاب المساجد و مواضع الصلاة - 1058

و حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مَعْلُوبَةَ ح وَ حَدَّثَنِي سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ جَمِيعًا عَنْ الْأَعْمَشِ ح وَ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَاللَّفْظُ لَهُ أَخْبَرْنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سَفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ

حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْخَوَرِيُّ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَجَدَهُ يُصَلِّيَ عَلَى حَصِيرٍ يَسْجُدُ عَلَيْهِ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

3 - سنن الترمذي - كتاب الصلاة - 304

حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي سَفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى عَلَى حَصِيرٍ قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ أَنَسٍ وَالْمَغْوَةَ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ أَبُو عَيْسَى وَحَدِيثَ أَبِي سَعِيدٍ حَدِيثَ حَسَنٍ وَالْعَمَلِ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ إِلَّا أَنْ قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ اخْتَارُوا الصَّلَاةَ عَلَى الْأَرْضِ اسْتِحْبَابًا وَأَبُو سَفْيَانَ اسْمُهُ طَلْحَةُ بْنُ نَافِعٍ . انْتَهَى الْحَدِيثُ .

4 - سنن ابن ماجه - كتاب إقامة الصلاة و السنة فيها - 1019

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي سَفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى حَصِيرٍ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

5 - مسند أحمد - باقي مسند المكثرين - 10649

حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سَفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَوَرِيِّ قَالَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى حَصِيرٍ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

6 - مسند أحمد - باقي مسند المكثرين - 11065

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَيْرٍ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سَفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يُصَلِّي عَلَى حَصِيرٍ وَيَسْجُدُ عَلَيْهِ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

7 - مسند أحمد - باقي مسند المكثرين - 11137

حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سَفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يُصَلِّي عَلَى حَصِيرٍ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

عن المغوة بن شعبة

1 - سنن أبي داود - كتاب الصلاة - 563

حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ عِمْرَانَ بْنِ مُيَسَّرَةَ وَعِثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ بِمَعْنَى الْإِسْنَادِ وَالْحَدِيثِ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو أَجْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ عَنْ يُونُسَ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي عَوْنٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ الْمَغْوَةَ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي عَلَى الْحَصِيرِ وَالْفُرُوعَ الْمَدْبُوعَةَ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

عن أنس بن مالك

1 - مسند أحمد - باقي مسند المكثرين - 12379

حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا الْعَمْرِيُّ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى عَلَى حَصِيرٍ

2 - سنن الدرمي - كتاب الصلاة - 1339

أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمُجِيدِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ قَالَا حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى عَلَيَّ حَصِيرًا . انتهى الحديث

في بيت جدة أنس بن مالك مليكة

1 - صحيح البخاري - كتاب الصلاة - 367

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ جَدَّتَهُ مَلِيكَةَ دَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِطَعَامٍ صَنَعْتَهُ لَهُ فَأَكَلَ مِنْهُ ثُمَّ قَالَ قَوْمًا فَلَأْصِلْ لَكُمْ قَالَ أَنَسُ فَقَمْتُ إِلَى حَصِيرٍ لَنَا قَدْ أَسْوَدَ مِنْ طَوْلٍ مَا لَبَسُ فَنَضَحْتَهُ بِمَاءٍ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصَفَّفْتُ وَالْيَتِيمِ وَرَأَاهُ وَالْعَجُوزَ مِنْ وَرَائِنَا فَصَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ اتَّصَرَفَ . انتهى الحديث

2 - صحيح البخاري - كتاب الاذان - 630

حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ سَوْرَيْنَ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ إِنِّي لَا أَسْتَطِيعُ الصَّلَاةَ مَعَكَ وَكَانَ رَجُلًا ضَخْمًا فَصَنَعَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَعَامًا فَدَعَاهُ إِلَى مَقَرِّهِ فَبَسَطَ لَهُ حَصِيرًا وَنَضَحَ طَرْفَ الْحَصِيرِ فَصَلَّى عَلَيْهِ رَكَعَتَيْنِ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ آلِ الْجَارُودِ لِأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصَلِّي الضَّحَى قَالَ مَا رَأَيْتُهُ ضَلَاهَا إِلَّا يَوْمَئِذٍ . انتهى الحديث

3 - صحيح البخاري - كتاب الاذان - 813

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ جَدَّتَهُ مَلِيكَةَ دَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِطَعَامٍ صَنَعْتَهُ فَأَكَلَ مِنْهُ فَقَالَ قَوْمًا فَلَأْصِلِي بَكُمْ فَقَمْتُ إِلَى حَصِيرٍ لَنَا قَدْ أَسْوَدَ مِنْ طَوْلٍ مَا لَبِثُ فَنَضَحْتَهُ بِمَاءٍ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْيَتِيمِ مَعِيَ وَالْعَجُوزَ مِنْ وَرَائِنَا فَصَلَّى بُدْأَ رَكَعَتَيْنِ . انتهى الحديث

4 - صحيح البخاري - كتاب الجمعة - 1108

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ سَوْرَيْنَ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيَّ قَالَ قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ وَكَانَ ضَخْمًا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي لَا أَسْتَطِيعُ الصَّلَاةَ مَعَكَ فَصَنَعَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَعَامًا فَدَعَاهُ إِلَى بَيْتِهِ وَنَضَحَ لَهُ طَرْفَ حَصِيرٍ بِمَاءٍ فَصَلَّى عَلَيْهِ رَكَعَتَيْنِ وَقَالَ فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ بَنَ جَارُودٌ لِأَنَسِ بْنِ رُضَيِّ اللَّهِ عَنْهُ أَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصَلِّي الضَّحَى فَقَالَ مَا رَأَيْتُهُ صَلَّى غَيْرَ ذَلِكَ الْيَوْمِ . انتهى الحديث

5 - صحيح مسلم - كتاب المساجد و مواضع الصلاة - 1053

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ جَدَّتَهُ مَلِيكَةَ دَعَتْ

رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِبَسِّ فُنْضِحَتِهِ بِمَاءٍ فَقَامُ عَلَيْهِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصَفَفَتْ أَدَاوَالَيْتِيمَ وَرَاءَهُ وَالْعَجُوزَ مَنْ وَرَأَانَا فَصَلَّى لِنَارَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ أَنْصَرَفَ . أَنْتَهَى الْحَدِيثَ

6 - سنن النسائي - كتاب المساجد - 729

أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ يُحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْأُمَوِيِّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ أُمَّ سَلِيمٍ سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَأْتِيَهَا فَيُصَلِّيَ فِي بَيْتِهَا فَتَتَّخِذَهُ مَصَلًى فَأَتَاهَا فَعِمَدَتْ إِلَيَّ حَصِيرًا فَنَضَحَتْهُ بِمَاءٍ فَصَلَّى عَلَيْهِ وَصَلَّوْا مَعَهُ . أَنْتَهَى الْحَدِيثَ

7 - سنن النسائي - كتاب الامامة - 792

أَخْبَرَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ جَدَّتَهُ مَلِيكَةَ دَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِبَسِّ فُنْضِحَتِهِ لِهَ فَاكَلَتْ مِنْهُ ثُمَّ قَالَ قَوْمًا فَلِأُصَلِّيَ لَكُمْ قَالَ أَنَسُ فَقَمْتُ إِلَيَّ حَصِيرًا لَنَا قَدْ أَسْوَدَ مِنْ طُولِ مَا لَبَسْنَا فَنَضَحَتْهُ بِمَاءٍ فَقَامَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصَفَفَتْ أَدَاوَالَيْتِيمَ وَرَاءَهُ وَالْعَجُوزَ مَنْ وَرَأَانَا فَصَلَّى لِنَارَكَعَتَيْنِ ثُمَّ أَنْصَرَفَ . أَنْتَهَى الْحَدِيثَ

8 - سنن أبي داود - كتاب الصلاة - 517

حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ عَنْ مَالِكٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ جَدَّتَهُ مَلِيكَةَ دَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِبَسِّ فُنْضِحَتِهِ لِهَ فَاكَلَتْ مِنْهُ ثُمَّ قَالَ قَوْمًا فَلِأُصَلِّيَ لَكُمْ قَالَ أَنَسُ فَقَمْتُ إِلَيَّ حَصِيرًا لَنَا قَدْ أَسْوَدَ مِنْ طُولِ مَا لَبَسْنَا فَنَضَحَتْهُ بِمَاءٍ فَقَامَ عَلَيْهِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصَفَفَتْ أَدَاوَالَيْتِيمَ وَرَاءَهُ وَالْعَجُوزَ مَنْ وَرَأَانَا فَصَلَّى لِنَارَكَعَتَيْنِ ثُمَّ أَنْصَرَفَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . أَنْتَهَى الْحَدِيثَ

9 - سنن أبي داود - كتاب الصلاة - 561

حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مِعَادٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شَعْبَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ سُورِيْنٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ رَجُلٌ ضَخَمَ وَكَانَ ضَخْمًا لَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَصَلِّيَ مَعَكَ وَصُنِعَ لَهُ طَعَامًا وَدَعَاهُ إِلَى بَيْتِهِ فَصَلَّ حَتَّى رَأَاكَ كَيْفَ تَصَلِّي فَاقْتَدِي بِكَ فَنَضَحُوا لَهُ طَرَفَ حَصِيرٍ كَانَ لَهُمْ فَقَامَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ قَالَ فَلَانَ بْنِ الْجَارُودِ لِأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَكُنْ يُصَلِّي الضَّحَى قَالَ لَمْ رَهْ صَلَّى إِلَّا يَوْمِيئذٍ . أَنْتَهَى الْحَدِيثَ

10 - سنن أبي داود - كتاب الصلاة - 562

حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا الْمُنْتَنِيُّ بْنُ سَعِيدِ التَّرْعُ حَدَّثَنَا قِتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَبْرُورُ أُمَّ سَلِيمٍ فَتَنَزَّهَتْهُ أَلْصَلَاةُ أَلْحِيَانَا فَيُصَلِّي عَلَى بَسَاطِ لِنَاوَاهُو حَصِيرًا نَضَحَهُ بِالْمَاءِ . أَنْتَهَى الْحَدِيثَ

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ ابْنِ عَرُونَ عَنْ أَنَسِ بْنِ سُرَيْبٍ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ الْمُنْذَرِ بْنِ الْجَرُودِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ صَنَعَ بَعْضُ عَمَوْتِي لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَعَامًا فَقَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي أَحَبُّ أَنْ تَأْكَلَ فِي بَيْتِي وَتَصَلِّيَ فِيهِ قَالَ فَأَتَاهُ وَفِي الدَّبِيبِ فَحِلٌّ مِنْ هَذِهِ الْفَحُولِ فَأَمَرَ بِبَاحِيَةِ مِنْهُ فُكِنِسَ وَرَشَّ فَصَلَّى وَصَلِينَا مَعَهُ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ مَاجَةَ الْفَحْلُ هُوَ الْحَصِيرُ الَّذِي قَدْ اسْوَدَّ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

12 - مسند أحمد - باقي مسند المكثرين - 11880

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ سُرَيْبٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كَانَ رَجُلٌ ضِخْمٌ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَصَلِّيَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي لَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَصَلِّيَ مَعَكَ فَلَوْ أَنْتَيْتَ مُتَوَلِّيَ فَصَلَّيْتُ فَأَقْتَدَيْتُ بِكَ فَصَنَعَ الرَّجُلُ طَعَامًا ثُمَّ دَعَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَضَحَّ طَوْفًا حَصِيرًا لَهُمْ فَصَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكَعَتَيْنِ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ آلِ الْجَرُودِ لِأَنَسَ وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصَلِّي الضَّحَى قَالَ مَا رَأَيْتُهُ صَلَّاهَا إِلَّا يَوْمَئِذٍ حَدَّثَنَا هَاشِمٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ سُرَيْبٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَجُلٌ مِنْ الْأَنْصَارِ فَذَكَرَ مَعْنَاهُ . انْتَهَى

الحديث

13 - مسند أحمد - باقي مسند المكثرين - 11890

قَالَ قَوَاتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ : مَالِكٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ جَدَّتَهُ مَلِيكَةَ دَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَطَعَامٍ صَنَعْتَهُ فَأَكَلَ مِنْهُ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَوْمُوا فَلَأَصِلْ لَكُمْ قَالَ أَنَسٌ فَقَمْتُ إِلَى حَصِيرٍ لَنَا قَدْ اسْوَدَّ مِنْ طَوْلٍ مَا لَبِسَ فَنَضَحْتُهُ بِمَاءٍ فَقَامَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَمْتُ أَنَا وَالْيَتِيمَ وَرَأَاهُ وَالْعَجُوزُ مِنْ ورائنا فَصَلَّى بِنَارِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ انْصَوَفَ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

انتهى الحديث

14 - مسند أحمد - باقي مسند المكثرين - 12018

حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّغِزِ يُعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ صَلَّى بِنَارِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتٍ أَمْ سَلِيمٍ عَلَى حَصِيرٍ قَدِيمٍ قَدْ تَغَيَّرَ مِنَ الْقَدَمِ قَالَ وَنَضَحْتُهُ مِنْ مَاءٍ فَسَجَدَ عَلَيْهِ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

15 - مسند أحمد - باقي مسند المكثرين - 12049

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى يَعْنِي الطَّبَّاعَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ جَدَّتَهُ مَلِيكَةَ دَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَطَعَامٍ صَنَعْتَهُ فَأَكَلَ مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ قَوْمُوا فَأَصَلِّي لَكُمْ قَالَ أَنَسٌ فَقَمْتُ إِلَى حَصِيرٍ لَنَا قَدْ اسْوَدَّ مِنْ طَوْلٍ مَا لَبِسْتُ فَنَضَحْتُهُ بِمَاءٍ فَقَامَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَمْتُ أَنَا وَالْيَتِيمَ وَرَأَاهُ وَالْعَجُوزُ مِنْ ورائنا فَصَلَّى بِنَارِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ انْصَوَفَ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَالِكٌ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ جَدَّتَهُ مَلِيكَةَ دَعَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَطْعَامٍ صَنَعْتَهُ لَهُ قَالَ فَأَكَلَ ثُمَّ قَالَ قَوْمًا فَلَأَصْلِي لَكُمْ قَالَ فَقَمْتُ إِلَى حَصِيرٍ لَنَا قَدْ اسْوَدَّ مِنْ طُولِ مَا لَيْثٍ فَنَضَحْتَهُ بِمَاءٍ فَقَامَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصَفَفَتْ أَدَاوَالْيَتِيمِ وَرَاءَهُ وَالْعُجُوزَ وَرَاءَنَا فَصَلَّى لِنَارِكُعْتَيْنِ ثُمَّ انْصَرَفَ .

انتهى الحديث

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ سُرَيْبٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَضَحَّ لَهُ حَصِيرٌ فَصَلَّى عَلَيْهِ قَالَ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ رَأَيْتَهُ يَصَلِّي الصُّحَى قَالَ لَمْ رُؤُهُ إِلَّا ذَلِكَ الْيَوْمَ .

انتهى الحديث

حَدَّثَنَا بِهِزٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنَا أَنَسُ بْنُ سُرَيْبٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ كَانَ مِنَ الْأَنْصَارِ ضِخْمٌ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَصَلِيَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي لَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَصَلِّيَ مَعَكَ فَصَنَعَ لَهُ طَعَامًا وَدَعَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَسَطُوا لَهُ حَصِيرًا وَنَضَحُوا فَصَلَّى عَلَيْهِ رُكْعَتَيْنِ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ آلِ الْجَارُودِ أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصَلِّي الصُّحَى قَالَ مَرَّ رَأَيْتَهُ صَلَاهَا إِلَّا يَوْمَئِذٍ .

حَدَّثَنَا بِهِزٌ حَدَّثَنَا مَوْسَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي الْإِتْيَاحِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُزُورُ أُمَّ سَلِيمَ وَلَهَا ابْنٌ صَغِيرٌ يُقَالُ لَهُ أَبُو عَمِيرٍ وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ يَا أَبَا عَمِيرٍ مَا قَعَلِ الْغَيْرِ قَالَ نَغْرَ يَلْعَبُ بِهِ وَإِنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُزُورُ أُمَّ سَلِيمَ أَحْيَانًا وَيَتَحَدَّثُ عِنْدَهَا فَتَرْكَةُ الصَّلَاةِ فَيَصَلِّي عَلَى بَسَاطُوهُوَ حَصِيرٌ يَنْضَحُهُ بِالْمَاءِ .

انتهى الحديث

حَدَّثَنَا هَاشِمٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْغَرِيزِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ صَلَّى بِنَارِ سَوَّلِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِ أُمَّ سَلِيمَ عَلَى حَصِيرٍ قَدْ تَغَيَّرَ مِنَ الْقَدَمِ وَنَضَحَهُ بِشَيْءٍ مِنْ مَاءٍ فَسَجَدَ عَلَيْهِ .

انتهى الحديث

حَدَّثَنَا بِهِزٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ سُرَيْبٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ ضَخْمًا لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَصَلِيَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي لَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَصَلِّيَ مَعَكَ فَصَنَعَ لَهُ طَعَامًا وَدَعَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهِ وَبَسَطُوا لَهُ حَصِيرًا وَنَضَحُوا فَصَلَّى عَلَيْهِ رُكْعَتَيْنِ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ آلِ الْجَارُودِ أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصَلِّي الصُّحَى قَالَ لَمْ رُؤُهُ إِلَّا ذَلِكَ الْيَوْمَ .

22 - موطأ مالك - كتاب النداء للصلاة - 326

حَدَّثَنِي يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ عَنْ إِسْحَقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ جَدَّتَهُ مَلِيكَةَ دَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَطْعَامٍ فَأَكَلَ مِنْهُ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَوْمُوا فَلَأَصَلِّيْكُمْ قَالَ أَنَسُ فَقَمْتُ إِلَى حَصِيرٍ لَنَا قَدْ أَسْوَدَ مِنْ طَوْلٍ مَا لَبِسُ فَنَضَحْتَهُ بِمَاءٍ فُقَامَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصَفَّتْ أَدَاوَالْيَتِيمِ وَرَأَاهُ وَالْعَجُوزَ مِنْ وَرَائِنَا فَصَلَّى لِنَا رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ انْصَوَفَ أَنْتَهَى الْحَدِيثَ

23 - سنن الدرمي - كتاب الصلاة - 1256

أَخْبَرَنَا عبيدُ اللَّهِ بنُ عبدِ المجيدِ حدثنا مالكُ عن إسحاقَ بنِ عبدِ اللهِ بنِ أبي طلحةَ عن أنسِ بنِ مالكٍ أن جَدَّتَهُ مَلِيكَةَ دَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَطْعَامٍ صَنَعْتَهُ فَأَكَلَ ثُمَّ قَالَ قَوْمُوا فَلَأَصَلِّيْكُمْ قَالَ أَنَسُ فَقَمْتُ إِلَى حَصِيرٍ لَنَا قَدْ أَسْوَدَ مِنْ طَوْلٍ مَا لَبِسُ فَتَضَحْتَهُ بِمَاءٍ فُقَامَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصَفَّتْ أَدَاوَالْيَتِيمِ وَرَأَاهُ وَالْعَجُوزَ وَرَأَانَا فَصَلَّى لِنَا رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ انْصَوَفَ أَنْتَهَى الْحَدِيثَ

هامش السجود على الثوب من شدة الحر

1 - صحيح البخاري - كتاب الصلاة - 372

حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ قَالَ حَدَّثَنَا بَشَرُ بْنُ الْمَفْضَلِ قَالَ حَدَّثَنِي غَالِبُ الْقَطَّانِ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كُنَّا نَصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَصْغَعُ أَحَدُنَا طَوْفَ الثَّوْبِ مِنْ شِدَّةِ الْحَرِّ فِي مَكَانِ السُّجُودِ أَنْتَهَى الْحَدِيثَ

2 - صحيح البخاري - كتاب مواقيت الصلاة - 509

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ يَعْنِي ابْنَ مِقَاتٍ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنِي غَالِبُ الْقَطَّانِ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُؤَنَّبِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ إِذَا صَلَّيْنَا خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالظُّهَائِرِ فَسُجِدْنَا عَلَى ثِيَابِنَا انْقَاءَ الْحَرِّ أَنْتَهَى الْحَدِيثَ

3 - صحيح البخاري - كتاب الجمعة - 1132

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا بَشَرٌ حَدَّثَنَا غَالِبُ الْقَطَّانِ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا نَصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي شِدَّةِ الْحَرِّ فَإِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ أَحَدُنَا أَنْ يُمْكِنَ وَجْهَهُ مِنَ الْأَرْضِ بَسَطَ ثَوْبَهُ فَسُجِدَ عَلَيْهِ أَنْتَهَى الْحَدِيثَ

4 - صحيح مسلم - كتاب المساجد و مواضع الصلاة - 983

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا بَشَرُ بْنُ الْمَفْضَلِ عَنْ غَالِبِ الْقَطَّانِ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كُنَّا نَصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي شِدَّةِ الْحَرِّ فَإِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ أَحَدُنَا أَنْ يُمْكِنَ جَبْهَتَهُ مِنَ الْأَرْضِ بَسَطَ ثَوْبَهُ فَسُجِدَ عَلَيْهِ أَنْتَهَى

5 - سنن الترمذي - كتاب الجمعة عن رسول الله - 533

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبْرَكِ أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ حَدَّثَنِي غَالِبُ الْقَطَّانُ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ إِذَا صَلَّيْنَا خَلْفَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْظَهَائِرِ سَجَدْنَا عَلَى ثِيَابِنَا اتِّقَاءَ الْحَرِّ قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَقَدْ رَوَى وَكَيْعٌ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ . انتهى الحديث

6 - سنن النسائي - كتاب التطبيق - 1104

أَخْبَرَنَا سَوِيدُ بْنُ نُصْرَةَ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبْرَكِ عَنْ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ هُوَ السُّلَمِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي غَالِبُ الْقَطَّانُ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ إِذَا صَلَّيْنَا خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْظَهَائِرِ سَجَدْنَا عَلَى ثِيَابِنَا اتِّقَاءَ الْحَرِّ . انتهى الحديث

7 - سنن أبي داود - كتاب الصلاة - 564

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ أَبِي الْمَفْضَلِ حَدَّثَنَا غَالِبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ إِذَا صَلَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي شِدَّةِ الْحَرِّ فَإِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ أَحَدُنَا أَنْ يَمُكِّنَ وَجْهَهُ مِنَ الْأَرْضِ بَسَطَ ثَوْبَهُ فَسَجَدَ عَلَيْهِ . انتهى الحديث

8 - سنن ابن ماجه - كتاب إقامة الصلاة و السنة فيها - 1023

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمَفْضَلِ عَنْ غَالِبِ الْقَطَّانِ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كُنَّا نُصَلِّيُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي شِدَّةِ الْحَرِّ فَإِذَا لَمْ يَقْدِرْ أَحَدُنَا أَنْ يَمُكِّنَ جَبْهَتَهُ بَسَطَ ثَوْبَهُ فَسَجَدَ عَلَيْهِ . انتهى الحديث

9 - مسند أحمد - باقي مسند المكثرين - 11531

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمَفْضَلِ حَدَّثَنَا غَالِبُ الْقَطَّانِ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كُنَّا نُصَلِّيُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي شِدَّةِ الْحَرِّ فَإِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ أَحَدُنَا أَنْ يَمُكِّنَ وَجْهَهُ مِنَ الْأَرْضِ بَسَطَ ثَوْبَهُ فَيَسْجُدُ عَلَيْهِ . انتهى الحديث

10 - سنن الدارمي - كتاب الصلاة - 1303

أَخْبَرَنَا عَفَانٌ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمَفْضَلِ حَدَّثَنَا غَالِبُ الْقَطَّانِ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كُنَّا نُصَلِّيُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي شِدَّةِ الْحَرِّ فَإِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ أَحَدُنَا أَنْ يَمُكِّنَ جَبْهَتَهُ مِنَ الْأَرْضِ بَسَطَ ثَوْبَهُ فَصَلَّى عَلَيْهِ . انتهى الحديث

1 - صحيح البخاري - كتاب الأذان - 636

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ قَالَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ قَالَ جَاءَنَا مَالِكُ بْنُ الْحَوِيثِ فِي مَسْجِدِنَا هَذَا فَقَالَ إِنِّي لِأُصَلِّي بِكُمْ وَمَا لِي بِالصَّلَاةِ أَصْلِي كَيْفَ رَأَيْتَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصَلِّي فَقُلْتُ لِأَبِي قَلَابَةَ كَيْفَ كَانَ يَصَلِّي قَالَ مِثْلَ شَيْخِنَا هَذَا قَالَ وَكَانَ شَيْخًا يَجْلِسَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ قَبْلَ أَنْ يَنْهَضَ فِي الْوَكْعَةِ الْأُولَى . اِنْتَهَى الْحَدِيثُ

2 - صحيح البخاري - كتاب الأذان - 760

حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ قَالَ كَانَ مَالِكُ بْنُ الْحَوِيثِ يَرِينَا كَيْفَ كَانَ صَلَاةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَذَلِكَ فِي غَيْرِ وَقْتِ صَلَاةٍ فَاقَامَ فَأَمِنَ الْقِيَامَ ثُمَّ رَكَعَ فَأَمِنَ الْوُجُوعَ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَأَنْصَبَ هَنِيئَةً قَالَ فَصَلَّى بِنَا صَلَاةَ شَيْخِنَا هَذَا أَبِي بَرِيدٍ وَكَانَ أَبُو بَرِيدٍ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ الْآخِرَةِ اسْتَوَى قَاعِدًا ثُمَّ نَهَضَ . اِنْتَهَى الْحَدِيثُ

3 - صحيح البخاري - كتاب الأذان - 781

حَدَّثَنَا مَعْلَى بْنُ أَسَدٍ قَالَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ قَالَ جَاءَنَا مَالِكُ بْنُ الْحَوِيثِ فَصَلَّى بِنَا فِي مَسْجِدِنَا هَذَا فَقَالَ إِنِّي لِأُصَلِّي بِكُمْ وَمَا لِي بِالصَّلَاةِ وَلَكِنْ لِيَدَّ أَنْ لِيَكُمُ كَيْفَ رَأَيْتَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصَلِّي قَالَ أَيُّوبُ فَقُلْتُ لِأَبِي قَلَابَةَ وَكَيْفَ كَانَتْ صَلَاتُهُ قَالَ مِثْلَ صَلَاةِ شَيْخِنَا هَذَا يَعْنِي عَمْرَوَ بْنَ سَلْمَةَ قَالَ أَيُّوبُ وَكَانَ ذَلِكَ الشَّيْخُ يَتِمُّ التَّكْبِيرَ وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ عَنْ السُّجُودِ الثَّانِيَةِ جَلَسَ وَأَعْتَمَدَ عَلَى الْأَرْضِ ثُمَّ قَامَ . اِنْتَهَى الْحَدِيثُ

4 - سنن النسائي - كتاب التطبيق - 1141

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ قَالَ كَانَ مَالِكُ بْنُ الْحَوِيثِ يَأْتِينَا فَيَقُولُ أَلَا أُحَدِّثُكُمْ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَصَلِّي فِي غَيْرِ وَقْتِ الصَّلَاةِ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ الثَّانِيَةِ فِي أَوَّلِ الْوَكْعَةِ اسْتَوَى قَاعِدًا ثُمَّ قَامَ فَأَعْتَمَدَ عَلَى الْأَرْضِ . اِنْتَهَى الْحَدِيثُ

5 - سنن أبي داود - كتاب الصلاة - 717

حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ قَالَ جَاءَنَا أَبُو سَلِيمَانَ مَالِكُ بْنُ الْحَوِيثِ إِلَى مَسْجِدِنَا فَقَالَ وَاللَّهِ إِنِّي لِأُصَلِّي وَمَا لِي بِالصَّلَاةِ وَلَكِنِّي لِيَدَّ أَنْ لِيَكُمُ كَيْفَ رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصَلِّي قَالَ فَقَعْدُ فِي الْوَكْعَةِ الْأُولَى حِينَ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ الْآخِرَةِ . اِنْتَهَى الْحَدِيثُ



رفع اليدين بمحادة الادين عند التكبير و في الوكوع و عند السجود

1 - سنن النسائي - كتاب التطبيق - 1075

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ نَصْرَ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحَوِيثِ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَفَعَ يَدَيْهِ فِي صَلَاتِهِ وَإِذَا رَكَعَ وَإِذَا أَرَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الْوُكُوعِ وَإِذَا سَجَدَ وَإِذَا أَرَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ حَتَّى يُحَاذِي بِهِمَا فُورِعَ أُذُنَيْهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى قَالَ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ نَصْرَ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحَوِيثِ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَفَعَ يَدَيْهِ فَذَكَرَ مِثْلَهُ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنَا مَعَاذُ بْنُ هُشَامٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ نَصْرَ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحَوِيثِ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ فَذَكَرَ تَوَهُؤَهُ وَإِذَا رَكَعَ فَعَلَّ مِثْلَ ذَلِكَ وَإِذَا أَرَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الْوُكُوعِ فَعَلَّ مِثْلَ ذَلِكَ وَإِذَا أَرَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ فَعَلَّ مِثْلَ ذَلِكَ .

انتهى الحديث

2 - سنن النسائي - كتاب التطبيق - 1131

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنَا مَعَاذُ بْنُ هُشَامٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ نَصْرَ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحَوِيثِ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ رَفَعَ يَدَيْهِ وَإِذَا رَكَعَ فَعَلَّ مِثْلَ ذَلِكَ وَإِذَا أَرَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الْوُكُوعِ فَعَلَّ مِثْلَ ذَلِكَ وَإِذَا أَرَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ فَعَلَّ مِثْلَ ذَلِكَ .

3 - مسند أحمد - مسند المكيين - 15047

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ نَصْرَ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحَوِيثِ أَنَّهُ رَأَى نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرَفَعُ يَدَيْهِ فِي صَلَاتِهِ إِذَا أَرَفَعَ رَأْسَهُ مِنْ رُكُوعِهِ وَإِذَا سَجَدَ وَإِذَا أَرَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ حَتَّى يُحَاذِي بِهِمَا فُورِعَ أُذُنَيْهِ .

انتهى الحديث

4 - مسند أحمد - مسند المكيين - 15051

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ نَصْرَ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحَوِيثِ أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرَفَعُ يَدَيْهِ إِذَا رَأَى أَنْ يَرُكِعَ وَإِذَا أَرَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الْوُكُوعِ وَإِذَا أَرَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ حَتَّى يُحَاذِي بِهِمَا فُورِعَ أُذُنَيْهِ .

انتهى الحديث

5 - مسند أحمد - أول مسند البصريين - 19630

حَدَّثَنَا عَفَانٌ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةَ عَنْ نَصْرَ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحَوِيثِ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَرَفَعُ يَدَيْهِ جِبَالِ فُورِعَ أُذُنَيْهِ فِي الْوُكُوعِ وَالسُّجُودِ .

التكبير بعد إنقضاء الصلاة

1 - صحيح البخاري - كتاب الأذان - 797

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ حَدَّثَنَا عُمَرُو قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو مُعْبَدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كُنْتُ

أَعْرِفُ انْقِضَاءَ صَلَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالتَّكْبِيرِ قَالَ عَلِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ عَنْ عُمَرُو قَالَ كَانَ أَبُو مُعْبَدٍ أَصْدَقَ مُوَالِي ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ عَلِيُّ وَاسْمُهُ نَافِذٌ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

2 - صحيح مسلم - كتاب المساجد و مواضع الصلاة - 917

حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عُمَرُو قَالَ أَخْبَرَنِي بَدَأُ أَبُو مُعْبَدٍ ثُمَّ أَنْكَرَهُ بَعْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كُنَّا

نَعْرِفُ انْقِضَاءَ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالتَّكْبِيرِ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

3 - صحيح مسلم - كتاب المساجد و مواضع الصلاة - 918

حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عِمْرَانَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عُمَرُو بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِي مُعْبَدٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَخْبِرَ عَنْ ابْنِ

عَبَّاسٍ قَالَ مَا كُنَّا نَعْرِفُ انْقِضَاءَ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا بِالتَّكْبِيرِ قَالَ عُمَرُو فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِأَبِي مُعْبَدٍ فَأَتَكَرَّهُ وَقَالَ لَمْ أَحَدِّثْكَ بِهَذَا قَالَ عُمَرُو وَقَدْ أَخْبَرْتَنِي قَبْلَ ذَلِكَ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

4 - سنن النسائي - كتاب السهو - 1318

أَخْبَرَنَا بَشِيرُ بْنُ خَالِدٍ الْعَسْكَرِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ عَنْ سَفِيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ عَنْ عُمَرُو بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِي مُعْبَدٍ عَنْ ابْنِ

عَبَّاسٍ قَالَ إِنَّمَا كُنْتُ أَعْلَمُ انْقِضَاءَ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالتَّكْبِيرِ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

5 - سنن أبي داود - كتاب الصلاة - 850

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا سَفِيَانٌ عَنْ عُمَرُو عَنْ أَبِي مُعْبَدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كَانَ يَعْلَمُ انْقِضَاءَ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالتَّكْبِيرِ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

6 - مسند أحمد - و من مسند بني هاشم - 1832

حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ عَنْ عُمَرُو عَنْ أَبِي مُعْبَدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ مَا كُنْتُ أَعْرِفُ انْقِضَاءَ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا

بِالتَّكْبِيرِ قَالَ عُمَرُو قُلْتُ لَهُ حَدِّثْنِي قَالَ لَا مَا حَدِّثْتُكَ بِهِ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

الصفحة 78

رفع الصوت بالذكر بعد الصلاة المكتوبة

1 - صحيح البخاري - كتاب الأذان - 796

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نُصْرَةَ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ أَخْبَرَنَا ابْنُ جَرِيحٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُمَرُو أَنَّ أَبَا مُعْبَدٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ

أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّ رَفْعَ الصَّوْتِ بِالتَّكْبِيرِ حِينَ يُصَوِّفُ النَّاسُ مِنَ الْمَكْتُوبَةِ كَانَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ كُنْتُ أَعْلَمُ إِذَا أَنْصَرَفُوا بِذَلِكَ إِذَا سَمِعْتَهُ . انْتَهَى الْحَدِيثُ .

2 - صحيح مسلم - كتاب المساجد و مواضع الصلاة - 919

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جَرِيحٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ

لِرِزْقِ بْنِ أَبِي جَرِيحٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ أَنَّ أَبَا مَعْبُدٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَفَعَ الصَّوْتُ

بِالذِّكْرِ حِينَ يَنْصَرِفُ النَّاسُ مِنَ الْمَكْتُوبَةِ كَمَا كَانَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَّهُ قَالَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ كُنْتُ أَعْلَمُ إِذَا

أَنْصَرَفُوا بِذَلِكَ إِذَا سَمِعْتَهُ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

3 - سنن أبي داود - كتاب الصلاة - 851

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَوْسَى الْبَلْخِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنِي ابْنُ جَرِيحٍ أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ أَنَّ أَبَا مَعْبُدٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ

أَخْبَرَهُ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَفَعَ الصَّوْتُ لِلذِّكْرِ حِينَ يَنْصَرِفُ النَّاسُ مِنَ الْمَكْتُوبَةِ كَمَا كَانَ ذَلِكَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ كُنْتُ أَعْلَمُ إِذَا أَنْصَرَفُوا بِذَلِكَ وَأَسْمَعُهُ . انْتَهَى الْحَدِيثُ .

4 - مسند أحمد - و من مسند بني هاشم - 3298

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَأَبْنُ بَكْرٍ قَالَا أَخْبَرَنَا ابْنُ جَرِيحٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ أَنَّ أَبَا مَعْبُدٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ ابْنَ

عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَفَعَ الصَّوْتُ بِالذِّكْرِ حِينَ يَنْصَرِفُ النَّاسُ مِنَ الْمَكْتُوبَةِ كَمَا كَانَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَّهُ قَالَ قَالَ

ابْنُ عَبَّاسٍ كُنْتُ أَعْلَمُ إِذَا أَنْصَرَفُوا بِذَلِكَ إِذَا سَمِعْتَهُ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

الذكر و المعقبات

التسبيح و التحميد و التكبير دبر كل صلاة

1 - صحيح مسلم - كتاب المساجد و مواضع الصلاة - 937

و حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عِيْسَى أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَرِّكِ أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ مَعْوَلٍ قَالَ سَمِعْتُ الْحَكَمَ بْنَ عَتِيْبَةَ يَحْدِثُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ كَعْبِ بْنِ عَجْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَعْقِبَاتٌ لَا يَخِيْبُ قَائِلُهُنَّ أَوْ فَاعِلُهُنَّ دَبْرَ كُلِّ صَلَاةٍ

مَكْتُوبَةٍ ثَلَاثٌ وَثَلَاثُونَ تَسْبِيحًا وَثَلَاثٌ وَثَلَاثُونَ تَحْمِيدًا وَرَبْعٌ وَثَلَاثُونَ تَكْبِيرًا . انْتَهَى الْحَدِيثُ

الصفحة 79

2 - صحيح مسلم - كتاب المساجد و مواضع الصلاة - 938

حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ حَدَّثَنَا حُوْزَةُ الْوَيْهَاتِي عَنْ الْحَكَمِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ كَعْبِ بْنِ

عَجْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَعْقِبَاتٌ لَا يَخِيْبُ قَائِلُهُنَّ أَوْ فَاعِلُهُنَّ ثَلَاثٌ وَثَلَاثُونَ تَسْبِيحًا وَثَلَاثٌ وَثَلَاثُونَ

تَحْمِيدًا وَرَبْعٌ وَثَلَاثُونَ تَكْبِيرًا فِي دَبْرِ كُلِّ صَلَاةٍ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ قَيْسِ الْمَلَانِيِّ

عَنْ الْحَكَمِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَيِّدَةِ الْأَحْمَسِيِّ الْكُوفِيُّ حَدَّثَنَا أَشْبَاهُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ قَيْسِ الْمَلَائِي عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنِ كَعْبِ بْنِ عَجْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَعْقِبَاتٌ لَا يَخَيِّبُ قَائِلَهُنَّ يَسْبَحُ اللَّهُ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَيَحْمَدُهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَيُكْوَهُ رُبْعًا وَثَلَاثِينَ قَالَ أَبُو عَيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ وَعَمْرُو بْنُ قَيْسِ الْمَلَائِي ثِقَةٌ حَافِظٌ وَرَوَى شُعْبَةَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنِ الْحَكَمِ وَلَمْ يَرْفَعْهُ وَرَوَاهُ مَنْصُورُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ عَنِ الْحَكَمِ وَرَفَعَهُ . أَنْتَهَى الْحَدِيثُ

4 - سنن النسائي - كتاب السهو - 1332

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَيِّدَةِ الْأَحْمَسِيِّ عَنْ أَشْبَاهُ قَالَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ قَيْسٍ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنِ كَعْبِ بْنِ عَجْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعْقِبَاتٍ لَا يَخَيِّبُ قَائِلَهُنَّ يَسْبَحُ اللَّهُ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَيَحْمَدُهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَيُكْوَهُ رُبْعًا وَثَلَاثِينَ . أَنْتَهَى الْحَدِيثُ

5 - مسند احمد - مسند الانصار - 20718

حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكُ يَعْنِي ابْنَ مَعْمَرٍ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِي عَمْرٍ عَنِ أَبِي الرَّدَاءِ قَالَ تَوَلَّى بِأَبِي الرَّدَاءِ رَجُلٌ فَقَالَ أَبُو الرَّدَاءِ مَقِيمٌ فَنَسُوحٌ أَمْ طَاعِنٌ فَتَعَلَّفَ قَالَ بَلْ طَاعِنٌ قَالَ فَإِنِّي سَأَزُودُكَ زَادًا لَوْ أَجِدُ مَا هُوَ أَفْضَلُ مِنْهُ لَزُودْتُكَ أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَهَبَ الْأَغْنِيَاءُ بِالْذَنِيَا وَالْآخِرَةَ نَصَلِي وَيُصَلُّونَ وَنُصِوْمَ وَيُصَوِّمُونَ وَيُتَصَدَّقُونَ وَلَا نَتَصَدَّقُ قَالَ أَلَا أَدْلَكَ عَلَى شَيْءٍ إِنْ أَنْتَ فَعَلْتَهُ لَمْ يَسْبِقْكَ أَحَدٌ كَانَ قَبْلَكَ وَلَمْ يَبْرَكَكَ أَحَدٌ بَعْدَكَ إِلَّا مَنْ فَعَلَ الَّذِي تَفْعَلُ دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ تَسْبِيحًا وَثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ تَحْمِيدَةً وَرُبْعًا وَثَلَاثِينَ تَكْبِيرَةً . أَنْتَهَى الْحَدِيثُ

6 - مسند أحمد - من مسند القبائل - 26543

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جُعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَمْرٍ الصِّينِيَّ عَنْ أَبِي الرَّدَاءِ أَنَّهُ إِذَا كَانَ تَوَلَّى بِهِ ضَيْفًا قَالَ يَقُولُ لَهُ أَبُو الرَّدَاءِ مَقِيمٌ فَنَسُوحٌ أَوْ طَاعِنٌ فَتَعَلَّفَ قَالَ فَإِنِ قَالَ لَهُ طَاعِنٌ قَالَ لَهُ مَا أَجِدُ لَكَ شَيْئًا خَيْرًا مِنْ شَيْءٍ أَمَرْنَا بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا يَأْتِي رَسُولَ اللَّهِ ذَهَبَ الْأَغْنِيَاءُ بِالْأَجْرِ يَحْجُونَ وَلَا نَحِجُّ وَيَجَاهِدُونَ وَلَا نَجَاهِدُ وَكُذِّبُوا وَكُذِّبُوا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلَا أَدْلَكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِنْ أَخَذْتُمْ بِهِ جِئْتُمْ مِنْ أَفْضَلِ مَا يَجِيءُ بِهِ أَحَدٌ مِنْهُمْ أَنْ تَكْبُرُوا اللَّهَ رُبْعًا وَثَلَاثِينَ وَتَسْبُحُوهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَتَحْمَدُوهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ . أَنْتَهَى الْحَدِيثُ

أهمية التسبيح دبر الصلاة

1 - سنن الترمذي - كتاب الدعوات عن رسول الله - 3441

حَدَّثَنَا هَنَادٌ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ حُرَيْبِ النَّهْدِيِّ عَنْ رَجُلٍ مِّنْ بَنِي سَلِيمٍ قَالَ عَدَّ هُنِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي يَدِي أَوْ فِي يَدِهِ التَّسْبِيحَ نِصْفَ الْمُؤَانِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ يَمْوُهُ وَالتَّكْبِيرُ يُمَلِّأُ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَالصُّومُ تَصْفَى الصَّبْرَ وَالظُّهُورُ نِصْفُ الْإِيمَانِ قَالَ أَبُو عَيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ وَقَدْ رَوَاهُ شُعْبَةُ وَسَفِيَانُ الثَّوْرِيُّ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ . أَنْتَهَى

2 - مسند أحمد - أول مسند الكوفيين - 17571

حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ عَنْ حُرَيِّ النَّهْدِيِّ عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سَلِيمٍ قَالَ عَقَدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي يَدِهِ أَوْ فِي يَدِي فَقَالَ سَبَّحَانَ اللَّهَ نَصَفَ الْمَوَازِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ تَمْلَأُ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَالطَّهْوَرِ نَصَفَ الْإِيمَانَ وَالصُّومَ نَصَفَ الصَّبْرَ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

3 - مسند أحمد - باقي مسند الانصار - 21995

حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ حُرَيَّ بْنَ كَلَيْبٍ النَّهْدِيَّ عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سَلِيمٍ قَالَ عَدَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي يَدِي أَوْ فِي يَدِهِ التَّسْبِيحَ نَصَفَ الْمَوَازِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلُؤُهُ وَالتَّكْبِيرُ يَمْلَأُ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَالصُّومَ نَصَفَ الصَّبْرَ وَالطَّهْوَرِ نَصَفَ الْإِيمَانَ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

4 - مسند أحمد - باقي مسند الانصار - 22020

حَدَّثَنَا بَرِيدٌ أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ عَنْ حُرَيِّ قَالَ التَّقِيُّ رَجُلَانِ مِنْ بَنِي سَلِيمٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَحَدَهُمَا لِصَاحِبِهِ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ سَبَّحَانَ اللَّهَ نَصَفَ الْمَوَازِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ يَمْلُؤُهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ يَمْلَأُ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَالصُّومَ نَصَفَ الصَّبْرَ وَالْوُضُوءَ نَصَفَ الْإِيمَانَ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

5 - مسند أحمد - باقي مسند الانصار - 22058

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ حُرَيِّ النَّهْدِيِّ عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سَلِيمٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَقَدَ فِي يَدِهِ أَوْ فِي يَدِ السَّلَمِيِّ فَقَالَ سَبَّحَانَ اللَّهَ نَصَفَ الْمَوَازِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ أَكْبَرُ يَمْلَأُ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَالطَّهْوَرِ نَصَفَ الْمَوَازِ وَالصُّومَ نَصَفَ الصَّبْرَ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

6 - مسند أحمد - باقي مسند الانصار - 22078

حَدَّثَنَا أَبُو فُطَيْنٍ حَدَّثَنَا يُونُسَ عَنْ حُرَيِّ النَّهْدِيِّ أَنَّهُ قَالَ لَقِيتُ شَيْخًا مِنْ بَنِي سَلِيمٍ بِالْكَنَاسَةِ فَحَدَّثَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَدَّ خَمْسًا فِي يَدِهِ أَوْ فِي يَدِي فَقَالَ التَّسْبِيحَ نَصَفَ الْمَوَازِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ يَمْلُؤُهُ وَالتَّكْبِيرُ يَمْلَأُ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَالصُّومَ نَصَفَ الصَّبْرَ وَالطَّهْوَرِ نَصَفَ الْإِيمَانَ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

جمع الصلاة

جمع الصلاة سبعا جميعا وثمانيا جميعا على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ زَيْدٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ صَلَّى النَّبِيُّ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبْعًا جَمِيعًا وَثَمَانِيًا جَمِيعًا . انْتَهَى الْحَدِيثُ

2 - صحيح البخاري - كتاب الجمعة - 1103

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ عَمْرُو قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الشَّعَثَاءِ جَارًا قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

قَالَ صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَمَانِيًا جَمِيعًا وَسَبْعًا جَمِيعًا قَلَّتْ يَا أَبَا الشَّعَثَاءِ أَظْنَهُ آخِرَ الظُّهْرِ وَعَجَلَ العَصْرِ
وَعَجَلَ العِشَاءِ وَآخِرَ المَغْرِبِ قَالَ وَأَنَا أَظْنَهُ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

3 - صحيح مسلم - كتاب صلاة المسافرين و قصوها - 1152

و حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ عَيْنَةَ عَنْ عَمْرُو عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَمَانِيًا جَمِيعًا وَسَبْعًا جَمِيعًا قَلَّتْ يَا أَبَا الشَّعَثَاءِ أَظْنَهُ آخِرَ الظُّهْرِ وَعَجَلَ العَصْرِ وَآخِرَ المَغْرِبِ وَعَجَلَ

العِشَاءِ قَالَ وَأَنَا أَظُنُّ ذَلِكَ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

4 - سنن النسائي - كتاب المواقيت - 599

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَ حَدَّثَنَا خَالِدٌ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ عَنِ أَبِي الشَّعَثَاءِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ

صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَمَانِيًا جَمِيعًا وَسَبْعًا جَمِيعًا . انْتَهَى الْحَدِيثُ

5 - مسند أحمد - و من مسند بني هاشم - 1818

حَدَّثَنَا سَفْيَانُ قَالَ عَمْرُو أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ زَيْدٍ أَنَّهُ سَمِعُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَمَانِيًا

جَمِيعًا وَسَبْعًا جَمِيعًا قَالَ قَلَّتْ لَهُ يَا أَبَا الشَّعَثَاءِ أَظْنَهُ آخِرَ الظُّهْرِ وَعَجَلَ العَصْرِ وَآخِرَ المَغْرِبِ وَعَجَلَ العِشَاءِ قَالَ وَأَنَا أَظُنُّ ذَلِكَ

. انْتَهَى الْحَدِيثُ

6 - مسند أحمد - و من مسند بني هاشم - 2336

حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ زَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ صَلَّى رَسُولُ

اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَمَانِيًا جَمِيعًا وَسَبْعًا جَمِيعًا . انْتَهَى الْحَدِيثُ

الصفحة 82

7 - مسند أحمد - و من مسند بني هاشم - 2451

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جُعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ

صَلَّى سَبْعًا جَمِيعًا وَثَمَانِيًا جَمِيعًا . انْتَهَى الْحَدِيثُ

8 - مسند أحمد - و من مسند بني هاشم - 3095

حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَمَانِيًا جَمِيعًا

وَسَبْعًا جَمِيعًا قَلَّتْ لِأَبْنِ عَبَّاسٍ لَمْ فَعَلَ ذَلِكَ قَالَ رَأَى أَن لَّا يَوْجُ أُمَّتَهُ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جَرِيحٍ وَأَبْنُ بَكْرٍ قَالَ أَخْبَرَنَا ابْنُ جَرِيحٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ دِينَارٍ أَنَّ أَبَا الشَّعْثَاءَ أَخْبَرَهُ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ قَالَ صَلَّيْتُ وَرَأَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَمَانِيًا جَمِيعًا وَسَبْعًا جَمِيعًا .
انتهى الحديث

ابن عباس يخبرنا بان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جمع الصلاة بالمدينة

1 - صحيح البخاري - كتاب مواقيت الصلاة - 510

حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَادٌ هُوَ ابْنُ رَيْدٍ عَنْ عُمَرُ بْنُ دِينَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى بِالْمَدِينَةِ سَبْعًا وَثَمَانِيًا الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ فَقَالَ أَيُّوبُ لَعَلَّهُ فِي لَيْلَةِ مَطْوَةَ قَالَ عُسَى .
انتهى الحديث

2 - صحيح مسلم - كتاب صلاة المسافرين و قصوها - 1153

و حَدَّثَنَا أَبُو الْوَيْعِ الْإِرْهَانِيُّ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عُمَرُ بْنُ دِينَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى بِالْمَدِينَةِ سَبْعًا وَثَمَانِيًا الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ .
انتهى الحديث

3 - سنن النسائي - كتاب المواقيت - 585

أَخْبَرَنَا قَتَيْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا سَفِيَّانٌ عَنْ عُمَرُ عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَدِينَةِ ثَمَانِيًا جَمِيعًا وَسَبْعًا جَمِيعًا أَمْرَ الظُّهْرِ وَعَجَلَ الْعَصْرَ وَأَمْرَ الْمَغْرِبِ وَعَجَلَ الْعِشَاءَ .
انتهى الحديث

4 - سنن أبي داود - كتاب الصلاة - 1027

حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ وَمَسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ وَحَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَوْنٍ أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عُمَرُ بْنُ دِينَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَدِينَةِ ثَمَانِيًا جَمِيعًا وَسَبْعًا جَمِيعًا أَمْرَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرَ وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ وَلَمْ يَقُلْ سَلِيمَانُ وَمَسَدَّدٌ بِنَا قَالَ أَبُو دَاوُدَ وَرَوَاهُ صَالِحٌ مَوْلَى التَّوَّامَةِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ فِي غَيْرِ مَطْرٍ .
انتهى الحديث

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جمع الصلاة بالمدينة مقيما غير مسافر

1 - مسند أحمد - و من مسند بني هاشم - 1828

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَفْوَانَ بْنِ أَمِيَّةِ الْجَمْحِيِّ قَالَ تَنَا الْحُكَمَ بْنَ أَبَانَ عَنْ عَكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ صَلَّيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَدِينَةِ مَقِيمًا غَيْرَ مُسَافِرٍ سَبْعًا وَثَمَانِيًا .
انتهى الحديث

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جمع الصلاة بالمدينة من غير خوف و لا سفر

1 - صحيح مسلم - كتاب صلاة المسافرين و قصوها - 1146

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَاتَ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ جَمِيعًا فِي غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا سَفَرٍ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

2 - صحيح مسلم - كتاب صلاة المسافرين و قصوها - 1147

و حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ وَعُونََ بْنِ سَلَامٍ جَمِيعًا عَنْ زُهَيْرِ قَالَ ابْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا بِالْمَدِينَةِ فِي غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا سَفَرٍ قَالَ أَبُو زُبَيْرٍ فَسَأَلْتُ سَعِيدًا لِمَ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَالَ سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ كَمَا سَأَلْتَنِي فَقَالَ رَأَى أَنْ لَا يَجُوحَ أَحَدًا مِنْ أُمَّتِهِ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

3 - سنن النسائي - كتاب المواقيت - 597

أَخْبَرَنَا قَتَيْبَةُ عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ جَمِيعًا مِنْ غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا سَفَرٍ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

4 - سنن أبي داود - كتاب الصلاة - 1024

حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ الْمَكِّيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ جَمِيعًا فِي غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا سَفَرٍ قَالَ مَالِكٌ رَأَى ذَلِكَ كَانَ فِي مَطَرٍ قَالَ أَبُو دَاوُدَ وَرَوَاهُ حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ نَحْوَهُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ وَرَوَاهُ قُتَيْبَةُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ قَالَ فِي سَفَرٍ سَأَلْتَهَا إِلَى ثُبُوكِ .

انتهى الحديث

5 - مسند أحمد - و من مسند بني هاشم - 2426

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ جَمَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ بِالْمَدِينَةِ فِي غَيْرِ سَفَرٍ وَلَا خَوْفٍ قَالَ قُلْتُ يَا أبا عَبَّاسٍ وَلَمْ فَعَلَ ذَلِكَ قَالَ رَأَى أَنْ لَا يَجُوحَ أَحَدًا مِنْ أُمَّتِهِ .

انتهى الحديث

الصفحة 84

6 - موطأ مالك - كتاب النداء للصلاة - 300

حَدَّثَنِي عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ الْمَكِّيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ جَمِيعًا فِي غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا سَفَرٍ قَالَ مَالِكٌ رَأَى ذَلِكَ كَانَ فِي مَطَرٍ . انْتَهَى

الحديث

ابن عباس يخبرنا بأن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جمع الصلاة بالمدينة من غير خوف ولا مطر

1 - صحيح مسلم - كتاب صلاة المسافرين و قصوها - 1151

و حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ

قَالَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ جُمِعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِالْمَدِينَةِ فِي غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا مَطَرٍ فِي حَدِيثٍ وَكَيْعٌ قَالَ قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ لِمَ فَعَلَ ذَلِكَ قَالَ كَيْ لَا يَجُوحَ أُمَّتُهُ وَفِي حَدِيثٍ أَبِي معاويةَ قِيلَ لِابْنِ عَبَّاسٍ مَا رَأَى إِلَى ذَلِكَ قَالَ رَأَى أَنْ لَا يَجُوحَ أُمَّتُهُ . انْتَهَى

الحدِيث

2 - سنن التومذى - كتاب الصلاة - 172

حَدَّثَنَا هَنَادٌ حَدَّثَنَا أَبُو معاويةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ جُمِعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَبَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِالْمَدِينَةِ مِنْ غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا مَطَرٍ قَالَ فَقِيلَ لِابْنِ عَبَّاسٍ مَا رَأَى بِذَلِكَ قَالَ رَأَى أَنْ لَا يَجُوحَ أُمَّتُهُ وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ أَبُو عَيْسَى حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ قَدْ رَوَى عَنْهُ مِنْ غَيْرِ وَجَّهٍ رَوَاهُ جَابِرُ بْنُ زَيْدٍ وَسَعِيدُ بْنُ جَبْرِ وَعُبدُ اللَّهِ بْنُ شَقِيقٍ الْعَقِيلِيُّ وَقَدْ رَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرَ هَذَا .

انتهى الحديث

3 - سنن النسائي - كتاب المواقيت - 598

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْغَرِيزِ بْنِ أَبِي رِزْمَةَ وَاسْمُهُ غِرْوَانٌ قَالَ حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مَوْسَى عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ جُمِعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ مِنْ غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا مَطَرٍ قِيلَ لَهُ لِمَ قَالَ لِنَلَا يَكُونُ عَلَى أُمَّتِهِ حَوْجٌ .

انتهى الحديث

4 - سنن أبي داود - كتاب الصلاة - 1025

حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو معاويةَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ جُمِعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِالْمَدِينَةِ مِنْ غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا مَطَرٍ فَقِيلَ لِابْنِ عَبَّاسٍ مَا رَأَى إِلَى ذَلِكَ قَالَ رَأَى أَنْ لَا يَجُوحَ أُمَّتُهُ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

الصفحة 85

5 - مسند أحمد - و من مسند بني هاشم - 1852

حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ حَدَّثَنَا قَتَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ زَيْدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ جُمِعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِالْمَدِينَةِ فِي غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا مَطَرٍ قِيلَ لِابْنِ عَبَّاسٍ وَمَا رَأَى إِلَى ذَلِكَ قَالَ رَأَى أَنْ لَا يَجُوحَ أُمَّتُهُ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

6 - مسند أحمد - و من مسند بني هاشم - 3152

حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ جُمِعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ فِي الْمَدِينَةِ مِنْ غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا مَطَرٍ قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ لِمَ فَعَلَ ذَلِكَ قَالَ كَيْ لَا يَجُوحَ

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جمع الصلاة من غير مطر ولا سفر

1 - مسند أحمد - و من مسند بني هاشم - 3065

حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ دَاوُدَ بْنِ قَيْسٍ قَالَ حَدَّثَنِي صَالِحٌ مَوْلَى التَّوَّامَةِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ فِي غَيْرِ مَطَرٍ وَلَا سَفَرٍ قَالُوا يَا أبا عَبَّاسٍ مَا رَأَدُ بِذَلِكَ قَالَ التَّوَسُّعُ عَلَى أُمَّتِهِ . أَنْتَهَى

الْحَدِيثَ

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جمع الصلاة في السفر والحضر

1 - مسند أحمد - و من مسند بني هاشم - 3223

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ أَنْبَاءُ لَيْثٌ عَنْ طَلُوسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ . أَنْتَهَى الْحَدِيثَ

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جمع الصلاة بين الظهر والعصر ، المغرب والعشاء

1 - صحيح مسلم - كتاب صلاة المسافرين و قصوها - 1154

و حَدَّثَنِي أَبُو الْوَيْعِ الْإِرْهَانِيُّ حَدَّثَنَا حُمَادٌ عَنْ الزُّبَيْرِ بْنِ الْخُرَيْثِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ خَطَبَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ يَوْمًا بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ وَبَدَتْ النُّجُومُ وَجَعَلُ النَّاسُ يَقُولُونَ الصَّلَاةُ الصَّلَاةُ قَالَ فَجَاءَ رَجُلٌ مِّنْ بَنِي تَمِيمٍ لَا يَقْتَرُ وَلَا يُنْتَهِي الصَّلَاةَ الصَّلَاةَ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَتَعْلَمَنِي بِالسُّنَّةِ لَا أَمْ لَكَ ثُمَّ قَالَ رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَقِيقٍ فَحَاكُ فِي صِدْرِي مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ فَأَنْتَبِتُ أَبَا هُرَيْرَةَ فَسَأَلْتُهُ فَصَدَّقَ مُقَالَتَهُ . أَنْتَهَى الْحَدِيثَ

الصفحة 86

2 - سنن النسائي - كتاب المواقيت - 598

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْغَرِيزِ بْنِ أَبِي رِزْمَةَ وَإِسْمَهُ غِرْوَانٌ قَالَ حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مَوْسَى عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ حُبَيْبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي بِالْمَدِينَةِ يَجْمَعُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ مِنْ غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا مَطَرٍ قِيلَ لَهُ لَمْ قَالَ لَنْ لَا يَكُونُ عَلَى أُمَّتِهِ حُجٌّ .

انتهى الحديث

3 - مسند أحمد - و من مسند بني هاشم - 2156

حَدَّثَنَا يُونُسُ حَدَّثَنَا حَمَادٌ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ عَنْ الزُّبَيْرِ يَعْنِي ابْنَ خُرَيْتٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ خَطَبَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ يَوْمًا بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ وَبَدَتْ النُّجُومُ وَعَلِقُ النَّاسُ يَتَأَوَّنُونَ الصَّلَاةَ وَفِي الْقَوْمِ رُجُلٌ مِّنْ بَنِي تَمِيمٍ فَجَعَلَ يَقُولُ الصَّلَاةُ الصَّلَاةُ قَالَ فَغَضِبَ قَالَ أَتَعْلَمَنِي بِالسُّنَّةِ شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ قَالَ عَبْدُ

اللَّهُ فَوَجَدَتْ فِي نَفْسِي مَن ذَلِكَ شَيْئًا فَلَقِيتَ أَبَا هُرَيْرَةَ فَسَأَلْتَهُ وَوَأَفَهُ . أَنْتَهَى الْحَدِيثُ

ابن عباس يقول كنا نجمع بين الصلاتين على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

1 - صحيح مسلم - كتاب صلاة المسافرين و قصوها - 1155

و حَدَّثَنَا أَبُو أَبِي عَمْرٍو حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ حَدِيرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ الْعَقِيلِيِّ قَالَ قَالَ رَجُلٌ لِابْنِ عَبَّاسٍ الصَّلَاةُ فَسَكَتَ ثُمَّ قَالَ الصَّلَاةُ فَسَكَتَ ثُمَّ قَالَ الصَّلَاةُ فَسَكَتَ ثُمَّ قَالَ لَا أَمَّ لَكَ أَتَعَلَّمْنَا بِالصَّلَاةِ وَكُنَّا نَجْمَعُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . أَنْتَهَى الْحَدِيثُ

سبب جمع الصلاة حسب قول ابن عباس

1 - ان لا يجوز أمته

1 - صحيح مسلم - كتاب صلاة المسافرين و قصوها - 1147

و حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ وَعُونََ بْنَ سَلَامٍ جَمِيعًا عَنْ زُهَيْرٍ قَالَ ابْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا بِالْمَدِينَةِ فِي غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا سَفَرٍ قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ فَسَأَلْتُ سَعِيدًا لِمَ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَالَ سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ كَمَا سَأَلْتَنِي فَقَالَ رَأَدَ أَنْ لَا يَجُوزَ أَحَدًا مِنْ أُمَّتِهِ . أَنْتَهَى الْحَدِيثُ

2 - صحيح مسلم - كتاب صلاة المسافرين و قصوها - 1151

و حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ كِلَاهُمَا عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ جُمِعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَالْمَغْرَبِ وَالْعِشَاءِ بِالْمَدِينَةِ فِي غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا مَطَرٍ فِي حَدِيثٍ وَكَيْعٍ قَالَ قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ لِمَ فَعَلَ ذَلِكَ قَالَ كَيَّ لَا يَجُوزُ أُمَّتُهُ وَفِي حَدِيثِ أَبِي مَعَاوِيَةَ قِيلَ لِابْنِ عَبَّاسٍ مَا رَأَدَ إِلَى ذَلِكَ قَالَ رَأَدَ أَنْ لَا يَجُوزَ أُمَّتُهُ . أَنْتَهَى الْحَدِيثُ

الحديث

الصفحة 87

3 - سنن الترمذي - كتاب الصلاة - 172

حَدَّثَنَا هَنَادٌ حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ جُمِعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَبَيْنَ الْمَغْرَبِ وَالْعِشَاءِ بِالْمَدِينَةِ مِنْ غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا مَطَرٍ قَالَ فَقِيلَ لِابْنِ عَبَّاسٍ مَا رَأَدَ بِذَلِكَ قَالَ رَأَدَ أَنْ لَا يَجُوزَ أُمَّتُهُ وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ أَبُو عَيْسَى حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ قَدْ رَوَى عَنْهُ مِنْ غَيْرِ وَجَّهٍ رَوَاهُ جَابِرُ بْنُ زَيْدٍ وَسَعِيدُ بْنُ جَبْرِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَقِيقٍ الْعَقِيلِيُّ وَقَدْ رَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرَ هَذَا .

انتهى الحديث

4 - سنن النسائي - كتاب المواقيت - 598

أَخُونَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْغَرِيزِ بْنِ أَبِي رِزْمَةَ وَاسْمُهُ غِرْوَانٌ قَالَ حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مَوْسَى عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي
ثَابِتٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي بِالْمَدِينَةِ يَجْمَعُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ بَيْنَ الظُّهْرِ
وَالْعَصْرِ وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ مِنْ غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا مِطْرٍ قِيلَ لَهُ لَمْ قَالَ لِنَلَّا يَكُونُ عَلَى أُمَّتِهِ حَوْجٌ .
انتهى الحديث

5 - سنن أبي داود - كتاب الصلاة - 1025

حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ
جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِالْمَدِينَةِ مِنْ غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا مِطْرٍ فَقِيلَ لِابْنِ عَبَّاسٍ
مَا رَأَى إِلَى ذَلِكَ قَالَ رَأَى أَنْ لَا يَحْجُ أُمَّتُهُ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

6 - مسند أحمد - و من مسند بني هاشم - 1852

حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ حَدَّثَنَا قَتَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ زَيْدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ
الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِالْمَدِينَةِ فِي غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا مِطْرٍ قِيلَ لِابْنِ عَبَّاسٍ وَمَا رَأَى إِلَى ذَلِكَ قَالَ رَأَى أَنْ لَا يَحْجُ
أُمَّتُهُ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

7 - مسند أحمد - و من مسند بني هاشم - 2426

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ جَمَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ
الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ بِالْمَدِينَةِ فِي غَيْرِ سَفَرٍ وَلَا خَوْفٍ قَالَ قُلْتُ يَا أبا العباسِ وَلَمْ تُفْعَلْ ذَلِكَ قَالَ رَأَى أَنْ لَا يَحْجُ أَحَدًا مِنْ أُمَّتِهِ .
انتهى الحديث

8 - مسند أحمد - و من مسند بني هاشم - 3095

حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَمَانِيًا جَمِيعًا
وَسَبْعًا جَمِيعًا قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ لِمَ فَعَلَ ذَلِكَ قَالَ رَأَى أَنْ لَا يَحْجُ أُمَّتُهُ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

الصفحة 88

9 - مسند أحمد - و من مسند بني هاشم - 3152

حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ فِي الْمَدِينَةِ مِنْ غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا مِطْرٍ قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ لِمَ فَعَلَ ذَلِكَ قَالَ كَيْ لَا يَحْجُ
أُمَّتُهُ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

2 - التوسع على أُمَّتِهِ

1 - مسند أحمد - و من مسند بني هاشم - 3065

حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ دَاوُدَ بْنِ قَيْسٍ قَالَ حَدَّثَنِي صَالِحٌ مَوْلَى التَّوَّامَةِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ فِي غَيْرِ مَطَرٍ وَلَا سَفَرٍ قَالُوا يَا أَبَا عَبَّاسٍ مَا رَأَدُ بِذَلِكَ قَالَ التَّوَسُّعُ عَلَى أُمَّتِهِ . اِنْتَهَى

ابن عباس يجمع الصلاة و يخبرنا بانها صلاة رسول الله صلى الله عليه و آله وسلم

1 - صحيح مسلم - كتاب صلاة المسافرين و قصوها - 1154

و حَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الْوُهَيْبِيُّ حَدَّثَنَا حُمَادٌ عَنْ الزُّبَيْرِ بْنِ الْخُرَيْبِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ خَطَبَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ يَوْمًا بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ وَبَدَتْ النُّجُومَ وَجَعَلَ النَّاسُ يَقُولُونَ الصَّلَاةَ الصَّلَاةَ قَالَ فَجَاءَهُ رَجُلٌ مِّنْ بَنِي تَمِيمٍ لَا يَقْتَرُ وَلَا يُنْتَثِرُ الصَّلَاةَ الصَّلَاةَ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَتَعْلَمَنِي بِالسُّنَّةِ لَا أَمْ لَكَ ثُمَّ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَقِيقٍ فَخَاكَ فِي صِدْقِي مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ فَأَتَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ فَسَأَلْتُهُ فَصَدَّقَ مُقَالَتَهُ . اِنْتَهَى الْحَدِيثُ

2 - صحيح مسلم - كتاب صلاة المسافرين و قصوها - 1155

و حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عِمْرَانَ بِنَ حَدِيرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقِ الْعَقِيلِيِّ قَالَ قَالَ رَجُلٌ لِابْنِ عَبَّاسٍ الصَّلَاةَ فَسَكَتَ ثُمَّ قَالَ الصَّلَاةَ فَسَكَتَ ثُمَّ قَالَ لَا أَمْ لَكَ أَتَعْلَمُنَا بِالصَّلَاةِ وَكُنَّا نَجْمَعُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . اِنْتَهَى الْحَدِيثُ

3 - مسند أحمد - ومن مسند بني هاشم - 2156

حَدَّثَنَا يُونُسُ حَدَّثَنَا حَمَادٌ يَعْنِي ابْنَ رَيْدٍ عَنِ الزُّبَيْرِ يَعْنِي ابْنَ خُرَيْبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ خَطَبَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ يَوْمًا بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ وَبَدَتْ النُّجُومَ وَوَعَلَ النَّاسُ يَتَأَوَّنُونَ الصَّلَاةَ وَفِي الْقَوْمِ رَجُلٌ مِّنْ بَنِي تَمِيمٍ فَجَعَلَ يَقُولُ الصَّلَاةَ الصَّلَاةَ قَالَ فَغَضِبَ قَالَ أَتَعْلَمَنِي بِالسُّنَّةِ شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ فَوَجَدْتُ فِي نَفْسِي مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَلَقِيتُ أَبَا هُرَيْرَةَ فَسَأَلْتُهُ وَوَأَفَّهُهُ . اِنْتَهَى الْحَدِيثُ

الصفحة 89

4 - مسند أحمد - و من مسند بني هاشم - 3123

حَدَّثَنَا زَيْدٌ أَخْبَرَنَا عَمْرَانُ بْنُ حَدِيرٍ وَمُعَاذٌ قَالَ حَدَّثَنَا عَمْرَانُ يَعْنِي ابْنَ حَدِيرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ قَالَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ الصَّلَاةَ فَسَكَتَ عَنْهُ ثُمَّ قَالَ الصَّلَاةَ فَسَكَتَ عَنْهُ ثُمَّ قَالَ الصَّلَاةَ فَقَالَ أَتَتَّ تَعْلَمُنَا بِالصَّلَاةِ قَدْ كُنَّا نَجْمَعُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ قَالَ مُعَاذٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . اِنْتَهَى

انس بن مالك يجمع الصلاة و يخبرنا بانها صلاة رسول الله صلى الله عليه و آله وسلم

1 - صحيح البخاري - كتاب مواقيت الصلاة - 516

حَدَّثَنَا ابْنُ مِقَاتٍ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَثْمَانَ بْنُ سَهْلٍ بْنُ حُنَيْفٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا أَمَامَةَ بْنَ سَهْلٍ يَقُولُ صَلَّيْنَا مَعَ عَمْرِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الظُّهْرَ ثُمَّ خَرَجْنَا حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فَوَجَدَنَاهُ يَصَلِّي العِصْرَ فَقُلْتُ يَا عَمُّ مَا هَذِهِ

الصَّلَاةُ الَّتِي صَلَّيْتُ قَالِ الْعَصْرَ وَهَذِهِ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّتِي كُنَّا نَصَلِّي مَعَهُ .

انتهى الحديث

2 - صحيح مسلم - كتاب المساجد و مواضع الصلاة - 987

و حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حَجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فِي بَيْتِهِ بِالْبَصْرَةِ حِينَ أَنْصَرَفَ مِنَ الظُّهْرِ وَذُرَّهَ بِجَنْبِ الْمَسْجِدِ فَلَمَّا دَخَلْنَا عَلَيْهِ قَالَ أَصَلَيْتُمُ الْعَصْرَ فَقُلْنَا لَهُ إِنَّمَا أَنْصَرَفْنَا السَّاعَةَ مِنَ الظُّهْرِ قَالَ فَصَلُّوا الْعَصْرَ فَقَمْنَا فَصَلَّيْنَا فَلَمَّا أَنْصَرَفْنَا قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ تِلْكَ صَلَاةُ الْمَنَافِقِ يَجْلِسُ بِرُقْبِ الشَّمْسِ حَتَّى إِذَا كَانَتْ بَيْنَ قَوْيِ الشَّيْطَانِ قَامَ فَنَوَّهَا رُبْعًا لَا يَذْكُرُ اللَّهَ فِيهَا إِلَّا

قَلِيلًا . انتهى الحديث

3 - صحيح مسلم - كتاب المساجد و مواضع الصلاة - 988

و حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي نُورٍ حَدَّثَنَا عِدَّةُ اللَّهِ بْنِ الْمُبْرُكِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَثْمَانَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حَنِيفٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ بْنَ سَهْلِ يَقُولُ صَلَّيْنَا مَعَ عَمْرِ بْنِ عَبْدِ الْغَيْزِ الظُّهْرَ ثُمَّ خَرَجْنَا حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فَوَجَدْنَاهُ يَصَلِّي الْعَصْرَ فَقُلْتُ يَا عَمُّ مَا هَذِهِ الصَّلَاةُ الَّتِي صَلَّيْتُ قَالَ الْعَصْرَ وَهَذِهِ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّتِي كُنَّا نَصَلِّي مَعَهُ . انتهى

الحديث

4 - سنن الترمذي - كتاب الصلاة - 148

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَجْرٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فِي بَيْتِهِ بِالْبَصْرَةِ حِينَ أَنْصَرَفَ مِنَ الظُّهْرِ وَذُرَّهَ بِجَنْبِ الْمَسْجِدِ فَقَالَ قَوْمًا فَصَلُّوا الْعَصْرَ قَالَ فَقَمْنَا فَصَلَّيْنَا فَلَمَّا أَنْصَرَفْنَا قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ تِلْكَ صَلَاةُ الْمَنَافِقِ يَجْلِسُ بِرُقْبِ الشَّمْسِ حَتَّى إِذَا كَانَتْ بَيْنَ قَوْيِ الشَّيْطَانِ قَامَ فَنَقَرَ رُبْعًا لَا يَذْكُرُ

اللَّهُ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا قَالَ أَبُو عَيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ . انتهى الحديث

الصفحة 90

5 - سنن النسائي - كتاب المواقيت - 505

أَخْبَرَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ قَالَ أَنْبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَثْمَانَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حَنِيفٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ بْنَ سَهْلِ يَقُولُ صَلَّيْنَا مَعَ عَمْرِ بْنِ عَبْدِ الْغَيْزِ الظُّهْرَ ثُمَّ خَرَجْنَا حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فَوَجَدْنَاهُ يَصَلِّي الْعَصْرَ قُلْتُ يَا عَمُّ مَا هَذِهِ الصَّلَاةُ الَّتِي صَلَّيْتُ قَالَ الْعَصْرَ وَهَذِهِ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّتِي كُنَّا نَصَلِّي .

انتهى الحديث

6 - سنن النسائي - كتاب المواقيت - 506

أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَلْقَمَةَ الْمَدَنِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سُلَيْمَةَ قَالَ صَلَّيْنَا فِي زَمَانِ عَمْرِ بْنِ عَبْدِ الْغَيْزِ ثُمَّ أَنْصَرَفْنَا إِلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فَوَجَدْنَاهُ يَصَلِّي فَلَمَّا أَنْصَرَفْنَا قَالَ لَنَا صَلَّيْتُمْ فَلَمَّا صَلَّيْنَا الظُّهْرَ قَالَ إِنِّي صَلَّيْتُ

العصر فقولوا له عجلت فقال إنما أصلي كمرأيت أصحابي يصلون . انتهى الحديث .

7 - سنن النسائي - كتاب المواقيت - 507

أخونا علي بن حجر بن إياس بن مقاتل بن مشرّج بن خالد قال حدثنا إسماعيل قال حدثنا العلاء أنه دخل على أنس بن مالك في دره بالبيضة حين أنصرف من الظهر ودره بجانب المسجد فلما دخلنا عليه قال أصليتم العصر قلنا لا إنما أنصرفنا الساعة من الظهر قال فصلوا العصر قال ففمنا فصلينا فلما أنصرفنا قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تلك صلاة المنافق جلس يرقب صلاة العصر حتى إذا كانت بين قورني الشيطان قام فنقر ربعا لا يذكر الله عز وجل فيها إلا قليلا . انتهى الحديث

8 - سنن أبي داود - كتاب الصلاة - 350

حدثنا القعنبى عن مالك عن العلاء بن عبد الرحمن أنه قال دخلنا على أنس بن مالك بعد الظهر فقام يصلي العصر فلما فرغ من صلاته ذكرنا تعجيل الصلاة أو ذكورها فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تلك صلاة المنافقين تلك صلاة المنافقين تلك صلاة المنافقين يجلس أحدهم حتى إذا أصوت الشمس فكانت بين قورني شيطان أو على قورني الشيطان قام فنقر ربعا لا يذكر الله فيها إلا قليلا . انتهى الحديث

9 - مسند أحمد - باقي مسند المكثرين - 11561

حدثنا محمد بن فضيل حدثنا محمد بن إسحاق عن العلاء بن عبد الرحمن قال دخلنا على أنس بن مالك أنا ورجل من الأنصار حين صلينا الظهر فدعا الجريرة بوضوء فلنا له أي صلاة تُصلي قال العصر قال فلنا إنما صلينا الظهر الآن فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تلك صلاة المنافق يتوك الصلاة حتى إذا كانت في قورني الشيطان أو بين قورني الشيطان صلى لا يذكر الله فيها إلا قليلا . انتهى الحديث



10 - مسند أحمد - باقي مسند المكثرين - 12051

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى قَالَ أَخْبَرَنِي مَالِكٌ عَنِ الْعَلَاءِ قَالَ دَخَلْنَا عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ بَعْدَ الظَّهْرِ فَقَامَ يُصَلِّي العَصْرَ فَلَمَّا وُغِ مِنْ صَلَاتِهِ تَذَاكُرْنَا تَعْجِيلَ الصَّلَاةِ فَقَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ تِلْكَ صَلَاةُ الْمُتَأَفِّقِينَ ثَلَاثُ مَرَاتٍ يَجْلِسُ أَحَدُهُمْ حَتَّى إِذَا اصْفُوتَ الشَّمْسُ وَكَانَتْ بَيْنَ قَوْيِ شَيْطَانٍ قَامَ نَقَرَ رُبْعًا لَا يَذْكُرُ اللَّهُ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا . انْتَهَى الْحَدِيثُ .

11 - مسند أحمد - باقي مسند المكثرين - 12462

قَالَ قَوَاتٌ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ : مَالِكٌ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ قَالَ دَخَلْنَا عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ بَعْدَ الظَّهْرِ فَقَامَ يُصَلِّي العَصْرَ فَلَمَّا وُغِ مِنْ صَلَاتِهِ ذَكَرْنَا تَعْجِيلَ الصَّلَاةِ أَوْ ذَكَرَهَا فَقَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ تِلْكَ صَلَاةُ الْمُتَأَفِّقِينَ تِلْكَ صَلَاةُ الْمُتَأَفِّقِينَ يُجْلِسُ أَحَدُهُمْ حَتَّى إِذَا اصْفُوتَ الشَّمْسُ وَكَانَتْ بَيْنَ قَوْيِ الشَّيْطَانِ أَوْ عَلَى قَوْيِ الشَّيْطَانِ قَامَ فَنَقَرَ رُبْعًا لَا يَذْكُرُ اللَّهُ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا . انْتَهَى الْحَدِيثُ

12 - مسند أحمد - باقي مسند المكثرين - 12762

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا خَلِجَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ مِنْ وُلْدِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ انصَرَفْنَا مِنَ الظَّهْرِ مَعَ خَلِجَةَ بْنِ زَيْدٍ فَدَخَلْنَا عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فَقَالَ يَا خَلِجَةُ انظُرِي هَلِ حَانَتْ قَالَ قَالَتْ نَعَمْ فَقُلْنَا لَهُ إِنَّمَا انصَرَفْنَا مِنَ الظَّهْرِ الْآنُ مَعَ الْإِمَامِ قَالَ فَقَامَ فَصَلَّى العَصْرَ ثُمَّ قَالَ هُكَذَا كُنَّا نَصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

14 - موطأ مالك - كتاب النداء للصلاة - 459

و حَدَّثَنِي عَنْ مَالِكٍ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ دَخَلْنَا عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ بَعْدَ الظَّهْرِ فَقَامَ يُصَلِّي العَصْرَ فَلَمَّا وُغِ مِنْ صَلَاتِهِ ذَكَرْنَا تَعْجِيلَ الصَّلَاةِ أَوْ ذَكَرَهَا فَقَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ تِلْكَ صَلَاةُ الْمُتَأَفِّقِينَ تِلْكَ صَلَاةُ الْمُتَأَفِّقِينَ يُجْلِسُ أَحَدُهُمْ حَتَّى إِذَا اصْفُوتَ الشَّمْسُ وَكَانَتْ بَيْنَ قَوْيِ الشَّيْطَانِ أَوْ عَلَى قَوْيِ الشَّيْطَانِ قَامَ فَنَقَرَ رُبْعًا لَا يَذْكُرُ اللَّهُ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا . انْتَهَى الْحَدِيثُ

هامش انس بن مالك يخبرنا بان الصلاة غيرت بعد رسول الله صلى الله عليه و آله وسلم

1 - صحيح البخاري - كتاب مواقيت الصلاة - 498

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا مَهْدِيٌّ عَنْ غِيلَانَ عَنْ أَنَسِ قَالَ مَا أَعْرَفَ شَيْئًا مِمَّا كَانَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ الصَّلَاةِ قَالَ أَلَيْسَ ضَيَعْتُمْ مَا ضَيَعْتُمْ فِيهَا . انْتَهَى الْحَدِيثُ

2 - صحيح البخاري - كتاب مواقيت الصلاة - 499

حَدَّثَنَا عَمْرٍو بْنُ زُرَّارَةَ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ وَأُصْلُ أَبُو عُبَيْدَةَ الْحَدَادِ عَنِ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي رَوَادٍ أَخِي عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ

أبي روادٍ قال سمعت الزهري يقول دخلت على أنس بن مالك بدمشق وهو يبكي فقلت ما يبكيك فقال لا أعرف شيئاً مما أترك إلا هذه الصلاة وهذه الصلاة قد ضيعت وقال بكر بن خلف حدثنا محمد بن بكر البرساني أخونا عثمان بن أبي روادٍ نحوه . انتهى الحديث

3 - سنن الترمذي - كتاب صفة القيامة و الوقائق و الروع عن رسول الله - 2371

حدثنا محمد بن عبد الله بن زبيح حدثنا زياد بن أبيه حدثنا أبو عمران الجوني عن أنس بن مالك قال ما أعرف شيئاً مما كنا عليه على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فقلت أين الصلاة قال أولم تصنعوا في صلواتكم ما قد علمتم قال أبو عيسى هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه من حديث أبي عمران الجوني وقد روي من غير وجه عن أنس . انتهى الحديث

4 - مسند أحمد - باقي مسند المكثرين - 11539

حدثنا زياد بن أبيه حدثنا أبو خديش اليمامي قال سمعت أبا عمران الجوني يقول سمعت أنس بن مالك يقول ما أعرف شيئاً اليوم مما كنا عليه على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قلنا له فإين الصلاة قال أولم تصنعوا في الصلاة ما قد علمتم . انتهى الحديث

5 - مسند أحمد - باقي مسند المكثرين - 12691

حدثنا روح حدثنا عثمان بن سعد قال سمعت أنس بن مالك يقول ما أعرف شيئاً مما عهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اليوم فقال أبو رافع يا أبا حذيفة ولا الصلاة فقال أوليس قد علمت ما صنع الحجاج في الصلاة . انتهى الحديث

هامش الصلاة ركعتين بعد العصر

1 - صحيح البخاري - كتاب مواقيت الصلاة - 555

حدثنا أبو نعيم قال حدثنا عبد الواحد بن أيمن قال حدثني أبي أنه سمع عائشة قالت والذبي ذهاب به ما تركهما حتى لقي الله وما لقي الله تعالى حتى ثقل عن الصلاة وكان يصلي كثيراً من صلاته قاعداً تعني الركعتين بعد العصر وكان النبي صلى الله عليه وسلم يصليهما ولا يصليهما في المسجد مخافة أن يتقل على أمته وكان يحب ما يخفف عنهم . انتهى الحديث

2 - صحيح البخاري - كتاب مواقيت الصلاة - 556

حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى قال حدثنا هشام قال أخبرني أبي قالت عائشة ابن أخي ما ترك النبي صلى الله عليه وسلم السجدين بعد العصر عندي قط . انتهى الحديث

3 - صحيح البخاري - كتاب مواقيت الصلاة - 557

حدثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا الشيباني قال حدثنا عبد الوحيد بن الأسود عن أبيه عن عائشة قالت ركعتان لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعهما سوياً ولا علانية ركعتان قبل صلاة الصبح وركعتان بعد العصر

4 - صحيح البخاري - كتاب مواقيت الصلاة - 558

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُوَّةَ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ رَأَيْتِ الْأَسْوَدَ وَمَسْرُوقًا شَهَذَا عَلَى عَائِشَةَ قَالَتْ مَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْتِينِي فِي يَوْمٍ بَعْدَ الْعَصْرِ إِلَّا صَلَّى رَكْعَتَيْنِ انْتَهَى الْحَدِيثُ

5 - صحيح البخاري - كتاب الحج - 1524

حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ هُوَ الْوَعْوَانِيُّ حَدَّثَنَا عَبِيدَةُ بْنُ حَمِيدٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ الْوَعِيزِ بْنِ رَفِيعٍ قَالَ رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْوَيْبَرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُطَوَّفَ بَعْدَ الْفَجْرِ وَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ قَالَ عَبْدُ الْوَعِيزِ رَأَيْتَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْوَيْبَرِ يَصَلِّي رَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ وَيُخْبِرُ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا حَدَّثَتْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَدْخُلْ بَيْتَهَا إِلَّا صَلَّاهُمَا انْتَهَى الْحَدِيثُ

6 - صحيح مسلم - كتاب صلاة المسافرين و قصوها - 1379

حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ حَدَّثَنَا ابْنُ نَمِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي جَمِيعًا عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ عِنْدِي قَطُّ انْتَهَى الْحَدِيثُ

7 - صحيح مسلم - كتاب صلاة المسافرين و قصوها - 1380

و حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَسْرَعٍ وَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَجْرٍ وَاللَّفْظُ لَهُ إِخْتَرْنَا عَلِيُّ بْنُ مَسْرَعٍ أَخْبَرْنَا أَبُو إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيُّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ صَلَّاتَانِ مَا تَرَكَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِي قَطُّ سِوَا عِلَاقِيَّةِ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ انْتَهَى الْحَدِيثُ

8 - صحيح مسلم - كتاب صلاة المسافرين و قصوها - 1381

و حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْأَسْوَدِ وَمَسْرُوقَ قَالَا نَشْهَدُ عَلَى عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ مَا كَانَ يَوْمَهُ الَّذِي كَانَ يُكُونُ عِنْدِي إِلَّا صَلَّاهُمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِي تَعْنِي لِرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ انْتَهَى الْحَدِيثُ

9 - سنن أبي داود - كتاب الصلاة - 1087

حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْأَسْوَدِ وَمَسْرُوقَ قَالَا نَشْهَدُ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ مَا مِنْ يَوْمٍ يَأْتِي عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا صَلَّى بَعْدَ الْعَصْرِ رَكْعَتَيْنِ انْتَهَى الْحَدِيثُ

10 - مسند أحمد - باقي مسند الأنصار - 23878

حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ الْأَسْوَدَ بْنَ يَزِيدَ وَمَسْرُوقًا يَقُولَانِ نَشْهَدُ عَلَى عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدِي فِي يَوْمٍ إِلَّا صَلَّى رَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ انْتَهَى الْحَدِيثُ

11- مسند أحمد - باقي مسند الأنصار - 24458

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا رِبَاحٌ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ ابْنِ طَلُوسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ لَمْ يَدْعُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

12 - مسند أحمد - باقي مسند الأنصار - 24956

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ الْيُوسَانِيُّ قَالَ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ قَيْسٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ قَالَ أَخْبَرْتَنِي عَائِشَةُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَدْخُلْ عَلَيْهَا بَعْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَّا رَكْعَ عَتَمَارِكَعَتَيْنِ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

13 - سنن الدلمي - كتاب الصلاة - 1398

أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ الْأَسْوَدَ بْنَ زَيْدٍ وَمُسْرُوقًا يَشْهَدَانِ عَلَى عَائِشَةَ أَنَّهَا شَهِدَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهَا يَوْمًا إِلَّا صَلَّى هَاتَيْنِ الرَّكْعَتَيْنِ قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ تَعْنِي بَعْدَ الْعَصْرِ . انْتَهَى

الْحَدِيثُ

14 - سنن الدلمي - كتاب الصلاة - 1399

أَخْبَرَنَا هُرُوقَةُ بْنُ أَبِي الْمَوَّاءِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَسْعَرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ مَا تَرَكَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ قَطُّ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

الصفحة 95

صلاة التراويح

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يرغب في قيام رمضان من غير ان يأمر أصحابه بعزيمة أمر

1 - صحيح مسلم - كتاب صلاة المسافرين و قصرها - 1267

و حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الْوَهْبِيِّ عَنِ أَبِي سَلْمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَغَبَ فِي قِيَامِ رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَأْمُرَهُمْ فِيهِ بِعَزِيمَةٍ يَقُولُ مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ فَتَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْأَمْرَ عَلَى ذَلِكَ ثُمَّ كَانَ الْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ وَصَوَّرَ مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ عَلَى ذَلِكَ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

2 - سنن الترمذي - كتاب الصوم عن رسول الله - 736

حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الْوَهْبِيِّ عَنِ أَبِي سَلْمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَغَبَ فِي قِيَامِ رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَأْمُرَهُمْ بِعَزِيمَةٍ وَيَقُولُ مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ فَتَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْأَمْرَ عَلَى ذَلِكَ ثُمَّ كَانَ الْأَمْرَ كَذَلِكَ فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ وَصَوَّرَ مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ عَلَى ذَلِكَ وَفِي الْبَابِ عَنْ عَائِشَةَ وَقَدِ رَوَى هَذَا الْحَدِيثُ أَيْضًا عَنِ الْوَهْبِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا

حَدِيثٌ حَسَنٌ صَّحِيحٌ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَلِيٍّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الْوُهَيْبِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ وَغَبَ فِي قِيَامِ رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ بَعِيْمَةٍ وَقَالَ إِذَا دَخَلَ رَمَضَانَ فَتَحَتِ أَبْوَابَ الْجَنَّةِ وَغَلَقَتْ أَبْوَابَ الْجَحِيمِ وَسُلِّسَتْ فِيهِ الشَّيَاطِينُ رُسُلَهُ ابْنُ الْمِبْرَكِ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْلَةَ قَالَ حَدَّثَنَا الْمَعْفَى قَالَ حَدَّثَنَا مُوسَى عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ رَاشِدٍ عَنِ الْوُهَيْبِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الْوَيْبِيِّ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ وَغَبَ فِي قِيَامِ رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَأْتِيَهُمْ بِبَعِيْمَةٍ أَمْرٍ فِيهِ فَيَقُولُ مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ شَعِيبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْوُهَيْبِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الْوَيْبِيِّ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جُوعَ اللَّيْلِ فَصَلَّى فِي الْمَسْجِدِ وَسَأَقَ الْحَدِيثُ وَقَالَ فِيهِ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَغَبَهُمْ فِي قِيَامِ رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَأْتِيَهُمْ بِبَعِيْمَةٍ أَمْرٍ فِيهِ فَيَقُولُ مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

أَخْبَرَنَا وَحُّ بْنُ حُبَيْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الْوُهَيْبِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَغَبَ فِي قِيَامِ رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَأْتِيَهُمْ بِبَعِيْمَةٍ قَالَ مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَوَكِّلِ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ قَالَ الْحَسَنُ فِي حَدِيثِهِ وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ الْوُهَيْبِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَغَبَ فِي قِيَامِ رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَأْتِيَهُمْ بِبَعِيْمَةٍ ثُمَّ يَقُولُ مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ فَتُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ ثُمَّ كَانَ الْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَصَوَّاهُ مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَبُو دَاوُدَ وَكَذَرُوهُ عَقِيلٌ وَيُوتَسُّ وَأَبُو أُوَيْسٍ مَنْ قَامَ رَمَضَانَ وَرَوَى عَقِيلٌ مَنْ صَامَ رَمَضَانَ وَقَامَهُ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ وَعَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الْوُهَيْبِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَغَبَ فِي قِيَامِ رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَأْتِيَهُمْ بِبَعِيْمَةٍ فَيَقُولُ مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا

وَاحْتِسَابًا غَفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ . اِنْتَهَى الْحَدِيثُ

9 - مسند أحمد - باقي مسند المكثرين - 10423

حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سُلَيْمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْمُرُ بِقِيَامِ رَمَضَانَ مَنْ غَيْرُهُ أَنْ يَأْمُرَ فِيهِ بِغُيُومَةٍ وَكَانَ يَقُولُ مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غَفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ . اِنْتَهَى الْحَدِيثُ

10 - موطأ مالك - كتاب النداء للصلاة - 230

وَحَدَّثَنِي عَنْ مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ وَعَبَّ فِي قِيَامِ رَمَضَانَ مَنْ غَيْرُهُ أَنْ يَأْمُرَ بِغُيُومَةٍ فَيَقُولُ مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غَفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ فِتْوَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ ثُمَّ كَانَ الْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ وَصَوَّأَ مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ . اِنْتَهَى الْحَدِيثُ

الصفحة 97

صلاة التراويح لم يصلها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

1 - صحيح البخاري - كتاب الأذان - 687

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمٍ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ عَنِ عَمْرِوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ فِي حَجْرَتِهِ وَجِدَارِ الْحِجْرَةِ قَصِيرٌ وَأَيُّ النَّاسِ شَخِصَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَامَ أَنَسٌ يَصَلُونَ بِصَلَاتِهِ فَأَصْبَحُوا فَتَحَدَّثُوا بِذَلِكَ فَقَامَ اللَّيْلَةَ الثَّانِيَةَ فَقَامَ مَعَهُ أَنَسٌ يَصَلُونَ بِصَلَاتِهِ صُنْعًا ذَلِكَ لِيَلْتَمِينَ أَوْ ثَلَاثًا حَتَّى إِذَا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يَخُجْ فَلَمَّا أَصْبَحَ ذَكَرُ ذَلِكَ النَّاسَ فَقَالَ إِنِّي خَشِيتُ أَنْ تَكْتَبُ عَلَيْكُمْ صَلَاةَ اللَّيْلِ . اِنْتَهَى الْحَدِيثُ

2 - صحيح البخاري - كتاب الجمعة - 872

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَكْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُوَةُ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ ذَاتَ لَيْلَةٍ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ فَصَلَّى فِي الْمَسْجِدِ فَصَلَّى رِجَالٌ بِصَلَاتِهِ فَأَصْبَحَ النَّاسُ فَتَحَدَّثُوا فَأَجْتَمَعَ أَكْثَرُ مِنْهُمْ فَصَلُّوا مَعَهُ فَأَصْبَحَ النَّاسُ فَتَحَدَّثُوا فَكَثُرَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّلَاثَةِ فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلُّوا بِصَلَاتِهِ فَلَمَّا كَانَتْ اللَّيْلَةُ الرَّابِعَةَ عَجَزَ الْمَسْجِدَ عَنْ أَهْلِهِ حَتَّى خَرَجَ لَصَلَاةِ الصُّبْحِ فَلَمَّا قَضَى الْفَجْرَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَتَشَهَّدَ ثُمَّ قَالَ أَمَا بَعْدُ فَإِنَّهُ لَمْ يُخَفْ عَلَيَّ مَكَانَكُمْ لَكِنِّي خَشِيتُ أَنْ تَوَضَّعَ عَلَيْكُمْ فَتَعَجَزُوا عَنْهَا قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ تَابِعَهُ يُونُسُ . اِنْتَهَى الْحَدِيثُ

3 - صحيح البخاري - كتاب الجمعة - 1061

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَمْرِوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى ذَاتَ لَيْلَةٍ فِي الْمَسْجِدِ فَصَلَّى بِصَلَاتِهِ نَاسٌ ثُمَّ صَلَّى مِنَ الْقَابِلَةِ فَكَثُرَ النَّاسُ ثُمَّ اجْتَمَعُوا مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّلَاثَةِ أَوْ الرَّابِعَةِ فَلَمْ يَخُجْ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ قَدِ رَأَيْتُ الَّذِي صَنَعْتُمْ وَلَمْ يَمْنَعَنِي مِنْ

الخُرُوجِ إِلَيْكُمْ إِلَّا أَنِي خَشِيتُ أَنْ تَفُوضَ عَلَيْكُمْ وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

4 - صحيح البخاري - كتاب صلاة التَّوَالِيحِ - 1873

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَكِيرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ لَيْلَةً مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ فَصَلَّى فِي الْمَسْجِدِ وَصَلَّى رِجَالُ بَصَلَاتِهِ فَأَصْبَحَ النَّاسُ فَتَحَدَّثُوا فَاجْتَمَعَ أَكْثَرُ مِنْهُمْ فَصَلَّى فَصَلُّوا مَعَهُ فَأَصْبَحَ النَّاسُ فَتَحَدَّثُوا فَكَثُرَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّلَاثَةِ فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّى فَصَلُّوا بِصَلَاتِهِ فَلَمَّا كَانَتْ اللَّيْلَةُ الرَّابِعَةَ عَجَزَ الْمَسْجِدُ عَنْ أَهْلِهِ حَتَّى خَرَجَ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ فَلَمَّا قَضَى الْفَجْرَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَتَشَهَّدَ ثُمَّ قَالَ أَمَا بَعْدَ فَإِنَّهُ لَمْ يُخَفِّ عَلَيَّ مَكَانَكُمْ وَلَكِنِّي خَشِيتُ أَنْ تَفُوضَ عَلَيْكُمْ فَتَعَجَّزُوا عَنْهَا فَتَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْأَمْرَ عَلَيَّ ذَلِكَ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

الصفحة 98

5 - صحيح مسلم - كتاب صلاة المسافرين و قصوها - 1270

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى فِي الْمَسْجِدِ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَصَلَّى بِصَلَاتِهِ نَاسٌ ثُمَّ صَلَّى مِنْ الْقَابِلَةِ فَكَثُرَ النَّاسُ ثُمَّ اجْتَمَعُوا مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّلَاثَةِ أَوْ الرَّابِعَةِ فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ قَدَرَأَيْتَ الَّذِي صَنَعْتُمْ فَلَمْ يَمْنَعْنِي مِنَ الْخُرُوجِ إِلَيْكُمْ إِلَّا أَنِي خَشِيتُ أَنْ تَفُوضَ عَلَيْكُمْ قَالَ وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

6 - صحيح مسلم - كتاب صلاة المسافرين و قصوها - 1271

و حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بِنِ الرَّبِيعِ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ فَصَلَّى فِي الْمَسْجِدِ فَصَلَّى رِجَالٌ بِصَلَاتِهِ فَأَصْبَحَ النَّاسُ يَتَحَدَّثُونَ بِذَلِكَ فَاجْتَمَعَ أَكْثَرُ مِنْهُمْ فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي اللَّيْلَةِ الثَّانِيَةِ فَصَلُّوا بِصَلَاتِهِ فَأَصْبَحَ النَّاسُ يَذْكُرُونَ ذَلِكَ فَكَثُرَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّلَاثَةِ فَخَرَجَ فَصَلُّوا بِصَلَاتِهِ فَلَمَّا كَانَتْ اللَّيْلَةُ الرَّابِعَةَ عَجَزَ الْمَسْجِدُ عَنْ أَهْلِهِ فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَطَفِقَ رِجَالٌ مِنْهُمْ يَقُولُونَ الصَّلَاةُ فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى خَرَجَ لِصَلَاةِ الْفَجْرِ فَلَمَّا قَضَى الْفَجْرَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ ثُمَّ تَشَهَّدَ فَقَالَ أَمَا بَعْدَ فَإِنَّهُ لَمْ يَخَفْ عَلَيَّ شَأْنَكُمْ اللَّيْلَةَ وَلَكِنِّي خَشِيتُ أَنْ تَفُوضَ عَلَيْكُمْ صَلَاةَ اللَّيْلِ فَتَعَجَّزُوا عَنْهَا .

انتهى الحديث

7 - سنن النسائي - كتاب قيام الليل و تطوع النهار - 1586

أَخْبَرَنَا قَتِيبَةُ عَنْ مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى فِي الْمَسْجِدِ ذَاتَ لَيْلَةٍ وَصَلَّى بِصَلَاتِهِ نَاسٌ ثُمَّ صَلَّى مِنْ الْقَابِلَةِ وَكَثُرَ النَّاسُ ثُمَّ اجْتَمَعُوا مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّلَاثَةِ أَوْ الرَّابِعَةِ فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ قَدَرَأَيْتَ الَّذِي صَنَعْتُمْ فَلَمْ يَمْنَعْنِي مِنَ الْخُرُوجِ إِلَيْكُمْ إِلَّا أَنِي خَشِيتُ أَنْ يَفُوضَ عَلَيْكُمْ وَذَلِكَ فِي

حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى فِي الْمَسْجِدِ فَصَلَّى بِصَلَاتِهِ نَاسٌ ثُمَّ صَلَّى مِنَ الْقَابِلَةِ فُكِّثَ النَّاسُ ثُمَّ اجْتَمَعُوا مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّلَاثَةِ فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ قَدَرَأَيْتَ الَّذِي صَنَعْتُمْ فَلَمْ يَمْنَعْنِي مِنَ الْخُرُوجِ إِلَيْكُمْ إِلَّا أَنِّي خَشِيتُ أَنْ تَوَضَّعَ عَلَيْكُمْ وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ حَدَّثَنَا هَنَادُ بْنُ السَّوَيِّ حَدَّثَنَا عُبَيْدَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِوَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ النَّاسُ يَصِلُونَ فِي الْمَسْجِدِ فِي رَمَضَانَ أَوْ رِجَالًا أَوْ رِجَالًا فَأَمَّا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَضَرَبَتْ لَهُ حُضُورًا فَصَلَّى عَلَيْهِ بِهَذِهِ الْقِصَّةِ قَالَتْ فِيهِ قَالَ تَعْنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّهَا النَّاسُ أَمَا وَاللَّهِ مَا بَتَ لَيْلَتِي هَذِهِ بِحَمْدِ اللَّهِ غَافِلًا وَلَا خَفِيَ عَلَيَّ مَكَانَكُمْ .

انتهى الحديث

الصفحة 99

حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ سَفْيَانَ يُعْنِي ابْنَ حُسَيْنٍ عَنِ الْوُهَيْبِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّى فِي الْمَسْجِدِ ذَاتَ لَيْلَةٍ فِي رَمَضَانَ وَصَلَّى خَلْفَهُ نَاسٌ بِصَلَاتِهِ ثُمَّ قَوْلَ اللَّيْلَةِ الثَّانِيَةِ فُكِّثُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ ثُمَّ كَثُرُوا فِي اللَّيْلَةِ الثَّلَاثَةِ فَلَمَّا كَانَتْ اللَّيْلَةُ الرَّابِعَةَ عَصِيَ الْمَسْجِدَ بِأَهْلِهِ فَلَمْ يَقُولِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا فِي ذَلِكَ مَا شَأْنُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَقُولِ فَسَمِعَ مَقَالَتَهُمْ فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي قَدْ سَمِعْتُ مَقَالَتَكُمْ وَإِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَقُولَ إِلَيْكُمْ إِلَّا مَخَافَةَ أَنْ يَفْتَرُضَ عَلَيْكُمْ قِيَامَ هَذَا الشَّهْرِ . انتهى الحديث

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَأَبْنُ بَكْرٍ قَالَا أَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ قَالَ قَالَ عُرْوَةُ قَالَتْ عَائِشَةُ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةً مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ فَصَلَّى فِي الْمَسْجِدِ فَتَابَ رِجَالٌ فَصَلُّوا مَعَهُ بِصَلَاتِهِ فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّاسُ تَحَدَّثُوا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ خَرَجَ فَصَلَّى فِي الْمَسْجِدِ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ فَاجْتَمَعَ اللَّيْلَةَ الْمُقْبِلَةَ أَكْثَرَ مِنْهُمْ قَالَتْ فَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاسْتَسَلَّ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ فَصَلَّى وَصَلُّوا مَعَهُ بِصَلَاتِهِ ثُمَّ أَصْبَحَ فَتَحَدَّثُوا بِذَلِكَ فَاجْتَمَعَ اللَّيْلَةَ الثَّلَاثَةَ نَاسٌ كَثِيرٌ حَتَّى كَثُرَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ قَالَتْ فَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ فَصَلَّى مَعَهُ فَلَمَّا كَانَتْ اللَّيْلَةُ الرَّابِعَةَ اجْتَمَعَ النَّاسُ حَتَّى كَادَ الْمَسْجِدَ يَعْجَزُ عَنْ أَهْلِهِ فَجَلَسَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يَخْرُجْ قَالَتْ حَتَّى سَمِعْتُ نَاسًا مِنْهُمْ يَقُولُونَ الصَّلَاةَ فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا صَلَّى صَلَاةَ الْفَجْرِ سَلَّمَ ثُمَّ قَامَ فِي النَّاسِ فَتَشَهَّدُ ثُمَّ قَالَ أَمَا بَعْدَ فَإِنَّهُ لَمْ يَخَفْ عَلَيَّ شَأْنَكُمْ اللَّيْلَةَ وَلَكِنِّي خَشِيتُ أَنْ تَوَضَّعَ عَلَيْكُمْ فَتَعْجَزُوا عَنْهَا . انتهى الحديث

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ فِي الْمَسْجِدِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ وَمَعَهُ نَاسٌ ثُمَّ صَلَّى الثَّانِيَةَ فَاجْتَمَعَ تِلْكَ اللَّيْلَةَ أَكْثَرُ مِنَ الْأُولَى فَلَمَّا كَانَتْ الثَّلَاثَةَ أَوْ الرَّابِعَةَ امْتَلَأَ الْمَسْجِدَ حَتَّى أَغْتَصَّ بِأَهْلِهِ فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَعَلَ النَّاسُ يَنَاقُونَ الصَّلَاةَ فَلَمْ يَخْرُجْ قَلَمًا أَصْبَحُ قَالَ لَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ مَرَّالِ النَّاسِ يَنْتَظِرُونَكَ الْبَرِحَةَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ أَمَا إِنَّهُ لَمْ يَخَفْ عَلَيَّ أَوْ هَمَّ وَلَكِنِّي خَشِيتُ أَنْ تُكْتَبَ عَلَيْهِمْ حَدِيثًا عَنْمَانَ بْنِ عَمْرٍو قَالَ أَخْبَرْنَا يُونُسَ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ فَذَكَرَ مَعْنَاهُ يَعْنِي صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ فِي الْمَسْجِدِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ

انتهى الحديث

12 - مسند أحمد - باقي مسند الانصار - 25103

حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَرْثِ الثُّمَيْمِيُّ عَنْ أَبِي سَلْمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ كَانَ النَّاسُ يَصَلُّونَ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَمَضَانَ بِاللَّيْلِ لَوْزَاعًا يُكُونُ مَعَ الْوَجْلِ شَيْءٌ مِّنَ الْوَأْنِ فَيُكُونُ مَعَهُ الْفَرِ الْخَمْسَةَ أَوْ السِّتَةَ أَوْ أَقَلَّ مِنْ ذَلِكَ أَوْ أَكْثَرَ فَيَصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ قَالَتْ فَأَمْرُنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ مِنْ ذَلِكَ أَنْ أَنْصَبَ لِي حَصِوًا عَلَى بَابِ حِجْرَتِي فَفَعَلْتُ فَخَرَجَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ أَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ قَالَتْ

الصفحة 100

فَاجْتَمَعَ إِلَيْهِ مِنْ فِي الْمَسْجِدِ فَصَلَّى بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلًا طَوِيلًا ثُمَّ انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَخَلَ وَتَوَكَّأَ الْحَصِيرَ عَلَى حَالِهِ قَلَمًا أَصْبَحَ النَّاسُ تَحَدَّثُوا بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَنْ كَانَ مَعَهُ فِي الْمَسْجِدِ تِلْكَ اللَّيْلَةَ قَالَتْ وَأَمْسَى الْمَسْجِدَ رَاجِعًا بِالنَّاسِ فَصَلَّى بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ ثُمَّ دَخَلَ بَيْتَهُ وَتَبَّتْ النَّاسُ قَالَتْ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا شَأْنُ الْإِنْسَانِ يَا عَائِشَةُ قَالَتْ فَقُلْتُ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ سَمِعَ النَّاسُ بِصَلَاتِكَ الْبَرِحَةَ بِمَنْ كَانَ فِي الْمَسْجِدِ فَحَشُوا لَكَ لِتَصَلِّيَ بِهِمْ قَالَتْ فَقَالَ اطَّوَعْنَا حَصِيرَكَ يَا عَائِشَةُ قَالَتْ فَفَعَلْتُ وَبَاتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَافِلٌ وَتَبَّتْ النَّاسُ مَكَانَهُمْ حَتَّى خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الصُّبْحِ فَقَالَتْ فَقَالَ أَيُّهَا النَّاسُ أَمَا وَاللَّهِ مَا بَتَّ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ لَيْلَتِي هَذِهِ غَافِلًا وَمَا خَفِيَ عَلَيَّ مَكَانَكُمْ وَلَكِنِّي تَخَوَّفْتُ أَنْ يَفْتَرِضُ عَلَيْكُمْ فَانْكَرُوا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا تَطِيقُونَ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمُوتُوا قَالَ وَكَانَتْ عَائِشَةُ تَقُولُ إِنَّ أَحَبَّ الْأَعْمَالِ إِلَيَّ اللَّهُ أَوْ مَهَاوَانُ قُلْتُ

الحديث

13- موطأ مالك - كتاب النداء للصلاة - 229

حَدَّثَنِي يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى فِي الْمَسْجِدِ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَصَلَّى بِصَلَاتِهِ نَاسٌ ثُمَّ صَلَّى اللَّيْلَةَ الْقَابِلَةَ فَكَثُرَ النَّاسُ ثُمَّ اجْتَمَعُوا مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّلَاثَةِ أَوْ الرَّابِعَةِ فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ قَدَرَأَيْتُ الَّذِي صَنَعْتُمْ وَلَمْ يَمْنَعَنِي مِنْ

الْخُرُوجِ إِلَيْكُمْ إِلَّا أَنِي خَشِيتُ أَنْ تَفْرُضَ عَلَيْكُمْ وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ . اِنْتَهَى الْحَدِيثُ

صلاة التراويح لم يصلها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم و دعوته للصلاة في بيوتهم

1 - صحيح البخاري - كتاب الزان - 689

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ قَالَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ قَالَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَقِبَةَ عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ عَنْ بَسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اتَّخَذَ حَجْرَةً قَالَ حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ مَنْ حَصِيرٌ فِي رَمَضَانَ فَصَلِّ فِيهَا لِيَالِي فَصَلِّ بِصَلَاتِهِ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَلَمَّا عَلِمَ بِهِمْ جَعَلَ يَقْعُدُ فَيُخْرِجُ إِلَيْهِمْ فَقَالَ قَدْ عَرَفْتَ الذِّيرَ أَيَّتَ مَنْ صَنَعَكُمْ فَصَلُّوا أَيُّهَا النَّاسُ فِي بُيُوتِكُمْ فَإِنَّ أَفْضَلَ الصَّلَاةِ صَلَاةَ الْوَيْءِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ قَالَ عِفَّانٌ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا مُوسَى سَمِعْتُ أَبَا النَّضْرِ عَنْ بَسْرِ

عَنْ زَيْدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . اِنْتَهَى الْحَدِيثُ

2 - صحيح البخاري - كتاب الأدب - 5648

وَقَالَ الْمَكِّيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ حُ وَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنِي سَالِمُ أَبُو النَّضْرِ مَوْلَى عَمْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ بَسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ احْتَجَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَجْرَةً مَخْصَفَةً أَوْ حَصَوًّا فَوَجَّحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصَلِّي فِيهَا فَتَتَّبَعُ إِلَيْهِ رَجَالٌ وَجَاعُوا يَصِلُونَ بِصَلَاتِهِ ثُمَّ جَاعُوا لَيْلَةً فَحَضَرُوا وَأَبْطَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْهُمْ فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ فَوَفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ وَحَصَّنُوا الْبَابَ فَوَجَّحَ إِلَيْهِمْ مَغْضَبًا فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا لَكُمْ بِكُمْ صَنَعَكُمْ حَتَّى ظَنَنْتَ أَنَّهُ سَيَكْتَبُ عَلَيْكُمْ

بِالصَّلَاةِ فِي بُيُوتِكُمْ فَإِنْ خَيْرَ صَلَاةَ الْوَيْءِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ . اِنْتَهَى الْحَدِيثُ



3 - صحيح البخاري - كتاب الاعتصام بالكتاب و السنة - 6746

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا عَفَانَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَقَبَةَ سَمِعْتُ أَبَا النَّضْرِ يُحَدِّثُ عَنْ بَسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِتَّخَذَ حَجْرَةً فِي الْمَسْجِدِ مِنْ حَصِيرٍ فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهَا لَيْلِي حَتَّى اجْتَمَعَ إِلَيْهِ نَاسٌ ثُمَّ قَفَّوْا صَوْتَهُ لَيْلَةً فَظَنُّوا أَنَّهُ قَدْ نَامَ فَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَبْتَحِثُ لِيُخْرِجَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ مَرَّالُ بَكُمْ الَّذِي يَرَأَيْتَ مِنْ صَنِيعِكُمْ حَتَّى خَشِيتَ أَنْ يَكْتُبَ عَلَيْكُمْ وَلَوْ كُنْتُ عَلَيْكُمْ مَا قُمْتُمْ بِهِ فَصَلُّوا أَيُّهَا النَّاسُ فِي بَيْوتِكُمْ فَإِنَّ أَفْضَلَ صَلَاةِ الْيَوْمِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

4 - صحيح مسلم - كتاب صلاة المسافرين و قصوها - 1301

و حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سَالِمُ أَبُو النَّضْرِ مَوْلَى عَمْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ بَسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَجْرَةً بَخَصَفَةٍ أَوْ حَصِيرٍ فُخْرِجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصَلِّي فِيهَا قَالَ فَتَتَبَعَ إِلَيْهِ رَجَالٌ وَجَاعُوا يَصِلُونَ بِصَلَاتِهِ قَالَ ثُمَّ جَاعُوا لَيْلَةً فَخَضَّوْا وَأَبْطَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْهُمْ قَالَ فَلَمْ يُخْرِجْ إِلَيْهِمْ فَرَفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ وَحَصَّوْا الْبَابَ فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُغْضَبًا فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّالُ بِكُمْ صَنِيعِكُمْ حَتَّى

ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيَكْتُبُ عَلَيْكُمْ فَعَلَيْكُمْ بِالصَّلَاةِ فِي بَيْوتِكُمْ فَإِنَّ خَيْرَ صَلَاةِ الْيَوْمِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ وَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا بِهِ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَقَبَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا النَّضْرِ عَنْ بَسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِتَّخَذَ حَجْرَةً فِي الْمَسْجِدِ مِنْ حَصِيرٍ فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهَا لَيْلِي حَتَّى اجْتَمَعَ إِلَيْهِ نَاسٌ فَذَكَرَ تَحْوَهُ زَادَ فِيهِ وَلَوْ كُنْتُ عَلَيْكُمْ مَا قُمْتُمْ بِهِ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

5 - سنن النسائي - كتاب قيام الليل و تطوع النهار - 1581

أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ حَدَّثَنَا عَفَانَ بْنُ مَسْلَمٍ قَالَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ قَالَ سَمِعْتُ مَوْسَى بْنَ عَقَبَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا النَّضْرِ يُحَدِّثُ عَنْ بَسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِتَّخَذَ حَجْرَةً فِي الْمَسْجِدِ مِنْ حَصِيرٍ فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهَا لَيْلِي حَتَّى اجْتَمَعَ إِلَيْهِ النَّاسُ ثُمَّ قَفَّوْا صَوْتَهُ لَيْلَةً فَظَنُّوا أَنَّهُ نَامَ فَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَبْتَحِثُ لِيُخْرِجَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ مَا زَالَ بَكُمْ الَّذِي يَرَأَيْتَ مَنْ صَنِيعِكُمْ حَتَّى خَشِيتَ أَنْ يَكْتُبَ عَلَيْكُمْ وَلَوْ كُنْتُ عَلَيْكُمْ مَا قُمْتُمْ بِهِ فَصَلُّوا أَيُّهَا النَّاسُ فِي بَيْوتِكُمْ فَإِنَّ أَفْضَلَ صَلَاةِ الْيَوْمِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

6 - سنن ابي داود - كتاب الصلاة - 1235

حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَزَّازُ حَدَّثَنَا مَكِّي بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ بْنُ أَبِي هِنْدَ عَنْ أَبِي النَّضْرِ عَنْ بَسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّهُ قَالَ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَسْجِدِ حَجْرَةً فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْرُجُ مِنْ اللَّيْلِ فَيَصَلِّي فِيهَا قَالَ فَصَلُّوا مَعَهُ لَصَلَاتِهِ يُعَذِّبُ رَجُلًا وَكَأَوْا بِأَتُونَهُ كُلَّ لَيْلَةٍ حَتَّى إِذَا كَانَ لَيْلَةً مِنَ اللَّيَالِي لَمْ

يَخْرُجُ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَنَحَّنُوا وَرَفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ وَحَصَبُوا بِأَبِهِ قَالَ فَوَجَّحُ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعْضِبًا فَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ مَا لَكُمْ صَنِيعَكُمْ حَتَّى ظَنَنْتُمْ أَنْ سُنْتُكُمْ عَلَيْكُمْ فَغَلَيْكُمْ بِالصَّلَاةِ فِي بَيْوتِكُمْ فَإِنْ خَيْرٌ صَلَاةِ الرَّءْفِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ . أَنْتَهَى الْحَدِيثُ

الصفحة 102

7 - مسند أحمد - مسند الأنصار - 20600

قَالَ حَدَّثَنَا عَفَانٌ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَقِبَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا النَّضْرِ يَحَدِّثُ عَنْ بَسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ تَابِتٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اتَّخَذَ حَجْرَةً فِي الْمَسْجِدِ مِنْ حَصِيرٍ فَصَلَّى فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَالِي حَتَّى اجْتَمَعَ إِلَيْهِ نَاسٌ ثُمَّ فَفَقُوا صَوْتَهُ فَظَنُوا أَنَّهُ قَدْ نَامَ فَجَعَلُوا بَعْضُهُمْ يَتَنَحَّنُ لِيَخْرُجَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ مَا لَكُمْ أَلَمْ يَرَأَيْتُمْ مَنْ صَنِيعَكُمْ حَتَّى خَشِيتُمْ أَنْ يَكْتُبَ عَلَيْكُمْ وَلَوْ كُتِبَ عَلَيْكُمْ مَا قَمْتُمْ بِهِ فَصَلُّوا أَيُّهَا النَّاسُ فِي بَيْوتِكُمْ فَإِنْ أَفْضَلُ صَلَاةِ الرَّءْفِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ . أَنْتَهَى الْحَدِيثُ

رسول الله صلى الله عليه و آله وسلم لم يخرج لهم

2 - صحيح البخاري - كتاب الأذان - 687

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمٍ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ عَمْرِوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ فِي حَجْرَتِهِ وَجِدَارِ الْحِجْرَةِ قَصِيرٌ وَأَيُّ النَّاسِ شَخِصَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَامَ أَنَسٌ يَصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ فَأَصْبَحُوا فَتَحَدَّثُوا بِذَلِكَ فَقَامَ اللَّيْلَةَ الثَّانِيَةَ فَقَامَ مَعَهُ أَنَسٌ يَصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ صُنْعًا ذَلِكَ لَيْلَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا حَتَّى إِذَا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يَخْرُجْ فَلَمَّا أَصْبَحَ ذَكَرُ ذَلِكَ النَّاسَ فَقَالَ إِنِّي خَشِيتُ أَنْ تَكْتُبَ عَلَيْكُمْ صَلَاةَ اللَّيْلِ . أَنْتَهَى الْحَدِيثُ

2 - صحيح البخاري - كتاب الجمعة - 872

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَكِيرٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُوَةَ ابْنُ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ ذَاتَ لَيْلَةٍ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ فَصَلَّى فِي الْمَسْجِدِ فَصَلَّى رِجَالُ بِصَلَاتِهِ فَأَصْبَحَ النَّاسُ فَتَحَدَّثُوا فَاجْتَمَعَ أَكْثَرُ مِنْهُمْ فَصَلُّوا مَعَهُ فَأَصْبَحَ النَّاسُ فَتَحَدَّثُوا فَكَثُرَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّلَاثَةِ فَوَجَّحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلُّوا بِصَلَاتِهِ فَلَمَّا كَانَتْ اللَّيْلَةُ الرَّابِعَةَ عَجَزَ الْمَسْجِدَ عَنْ أَهْلِهِ حَتَّى خَرَجَ لَصَلَاةِ الصُّبْحِ فَلَمَّا قَضَى الْفَجْرَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَتَشَهَّدَ ثُمَّ قَالَ أَمَا بَعْدُ فَإِنَّهُ لَمْ يُخَفْ عَلَيَّ مَكَانَكُمْ لَكُنِّي خَشِيتُ أَنْ تَوَضَّعَ عَلَيْكُمْ فَتَعَجَزُوا عَنْهَا قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ تَابِعَهُ يُونُسُ . أَنْتَهَى الْحَدِيثُ

3 - صحيح البخاري - كتاب الجمعة - 1061

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَمْرِوَةَ ابْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى ذَاتَ لَيْلَةٍ فِي الْمَسْجِدِ فَصَلَّى بِصَلَاتِهِ نَاسٌ ثُمَّ صَلَّى مِنَ الْقَابِلَةِ فَكَثُرَ النَّاسُ ثُمَّ اجْتَمَعُوا مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّلَاثَةِ أَوْ الرَّابِعَةِ فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ قَدِ رَأَيْتُ الَّذِي صَنَعْتُمْ وَلَمْ يَمْنَعَنِي مِنْ

4 - صحيح البخاري - كتاب صلاة التراويح - 1873

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ لَيْلَةَ مَنْ جَوَّفَ اللَّيْلَ فَصَلَّى فِي الْمَسْجِدِ وَصَلَّى رِجَالُ بَصَلَاتِهِ فَأَصْبَحَ النَّاسُ فَتَحَدَّثُوا فَاجْتَمَعَ أَكْثَرُ مِنْهُمْ فَصَلَّى فَصَلُّوا مَعَهُ فَأَصْبَحَ النَّاسُ فَتَحَدَّثُوا فَكَثُرَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّلَاثَةِ فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّى فَصَلُّوا بِصَلَاتِهِ فَلَمَّا كَانَتْ اللَّيْلَةُ الرَّابِعَةَ عَجَزَ الْمَسْجِدُ عَنْ أَهْلِهِ حَتَّى خَرَجَ لَصَلَاةِ الصُّبْحِ فَلَمَّا قَضَى الْفَجْرَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَتَشَهَّدَ ثُمَّ قَالَ أَمَا بَعْدَ فَإِنَّهُ لَمْ يُخَفِ عَلَيَّ مَكَانَكُمْ وَلَكِنِّي خَشِيتُ أَنْ تَفْتَرِضَ عَلَيْكُمْ فَتَعْجِزُوا عَنْهَا فَتُوفِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْأَمْرَ عَلَيَّ ذَلِكَ . انتهى الحديث

5 - صحيح البخاري - كتاب اللباس - 5413

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا مِعْتَمِرٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُحْتَجِرُ حَصَوًا بِاللَّيْلِ فَيُصَلِّي عَلَيْهِ وَيَبْسِطُهُ بِالنَّهَارِ فَيَجْلِسَ عَلَيْهِ فَجَعَلَ النَّاسُ يَتَوَبُّونَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيُصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ حَتَّى كَثُرُوا فَأَقْبَلَ فَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ خَنُوا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلَّ حَتَّى تَمْلُوا وَأَنْ أَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ مَا دَامَ وَإِنْ قَلَّ . انتهى الحديث

6 - صحيح مسلم - كتاب صلاة المسافرين و قصوها - 1270

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى فِي الْمَسْجِدِ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَصَلَّى بِصَلَاتِهِ نَاسٌ ثُمَّ صَلَّى مِنَ الْقَابِلَةِ فَكَثُرَ النَّاسُ ثُمَّ اجْتَمَعُوا مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّلَاثَةِ أَوْ الرَّابِعَةِ فَلَمْ يَخُجِ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ قَدَرَأَيْتَ الَّذِي صَنَعْتُمْ فَلَمْ يَمْنَعْنِي مِنَ الْخُرُوجِ إِلَيْكُمْ إِلَّا أَنِّي خَشِيتُ أَنْ تَفُوضَ عَلَيْكُمْ قَالَ وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ . انتهى الحديث

7 - صحيح مسلم - كتاب صلاة المسافرين و قصوها - 1271

و حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ فَصَلَّى فِي الْمَسْجِدِ فَصَلَّى رِجَالًا بِصَلَاتِهِ فَأَصْبَحَ النَّاسُ يَتَحَدَّثُونَ بِذَلِكَ فَاجْتَمَعَ أَكْثَرُ مِنْهُمْ فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي اللَّيْلَةِ الثَّانِيَةِ فَصَلُّوا بِصَلَاتِهِ فَأَصْبَحَ النَّاسُ يَذْكُرُونَ ذَلِكَ فَكَثُرَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّلَاثَةِ فَخَرَجَ فَصَلُّوا بِصَلَاتِهِ فَلَمَّا كَانَتْ اللَّيْلَةُ الرَّابِعَةَ عَجَزَ الْمَسْجِدُ عَنْ أَهْلِهِ فَلَمْ يَخُجِ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَطَفِقَ رِجَالٌ مِنْهُمْ يَقُولُونَ الصَّلَاةُ لَمْ يَخُجِ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى خَرَجَ لَصَلَاةِ الْفَجْرِ فَلَمَّا قَضَى الْفَجْرَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ ثُمَّ تَشَهَّدَ فَقَالَ أَمَا بَعْدَ فَإِنَّهُ لَمْ يُخَفِ عَلَيَّ شَأْنَكُمْ اللَّيْلَةَ وَلَكِنِّي خَشِيتُ أَنْ تَفُوضَ

8 - صحيح مسلم - كتاب صلاة المسافرين و قصوها - 1302

و حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ يَعْنِي الثَّقَفِيَّ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِي سَلْمَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَصِيرٌ وَكَانَ يَحْوَاهُ مِنَ اللَّيْلِ فَيَصَلِّي فِيهِ فُجِعِلُ النَّاسُ يَصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ وَيَبْسُطُهُ بِالنَّهَارِ فَتَأْوَرُوا ذَلِكَ لَيْلَةً فَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيْكُمْ مِنَ الْأَعْمَالِ مَا تَطِيقُونَ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمْلُوا وَإِنَّ أَحَبَّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ مَا تَوَدُّ عَلَيْهِ وَإِنْ قَلَّ وَكَانَ آلُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا عَمَلُوا عَمَلًا أَتْبَوْهُ . انْتَهَى الْحَدِيثُ .

9 - سنن النسائي - كتاب القبلة - 754

أَخْبَرَنَا قَتِيبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ عُجْلَانَ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُورِيِّ عَنْ أَبِي سَلْمَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَصِيرٌ يَبْسُطُهَا بِالنَّهَارِ وَيَحْتَوِيهَا بِاللَّيْلِ فَيَصَلِّي فِيهَا فَيَطْفَأُ لَهُ النَّاسُ فَصَلُّوا بِصَلَاتِهِ وَبَيْنَهُمْ الْحَصِيرُ فَقَالَ اكْفُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تَطِيقُونَ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمْلُوا وَإِنَّ أَحَبَّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ تَمْلُوكَ مُصَلَّاهُ ذَلِكَ فَمَا عَادَ لَهُ حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَكَانَ إِذَا عَمِلَ عَمَلًا أَتْبَيْتَهُ .

10 - سنن النسائي - كتاب قيام الليل و تطوع النهار - 1586

أَخْبَرَنَا قَتِيبَةُ عَنْ مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عِرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى فِي الْمَسْجِدِ ذَاتَ لَيْلَةٍ وَصَلَّى بِصَلَاتِهِ نَاسٌ ثُمَّ صَلَّى مِنَ الْقَابِلَةِ وَكَثُرَ النَّاسُ ثُمَّ اجْتَمَعُوا مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّلَاثَةِ أَوْ الرَّابِعَةِ فَلَمْ يَخُجِ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ قَدْرَأَيْتَ الَّذِي صَنَعْتُمْ فَلَمْ يَمْنَعْنِي مِنَ الْخُرُوجِ إِلَيْكُمْ إِلَّا أَنِّي خَشِيتُ أَنْ يَفُوضَ عَلَيْكُمْ وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ . انْتَهَى الْحَدِيثُ .

11 - سنن أبي داود - كتاب الصلاة - 1166

حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عِرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى فِي الْمَسْجِدِ فَصَلَّى بِصَلَاتِهِ نَاسٌ ثُمَّ صَلَّى مِنَ الْقَابِلَةِ فَكَثُرَ النَّاسُ ثُمَّ اجْتَمَعُوا مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّلَاثَةِ فَلَمْ يَخُجِ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ قَدْرَأَيْتَ الَّذِي صَنَعْتُمْ فَلَمْ يَمْنَعْنِي مِنَ الْخُرُوجِ إِلَيْكُمْ إِلَّا أَنِّي خَشِيتُ أَنْ تَفُوضَ عَلَيْكُمْ وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ حَدَّثَنَا هَنَادُ بْنُ السَّوَيِّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلْمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ النَّاسُ يَصَلُّونَ فِي الْمَسْجِدِ فِي رَمَضَانَ أَوْ رِجَاعًا فَأَمْرًا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَضَرَبَتْ لَهُ حَصِيرًا فَصَلَّى عَلَيْهِ بِهَذِهِ الْقِصَّةِ قَالَتْ فِيهِ قَالَ تَعْنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّهَا النَّاسُ أَمَا وَاللَّهِ مَا بَتَ لَيْلَتِي هَذِهِ بِحَمْدِ اللَّهِ غَافِلًا وَلَا خَفِيَ عَلَيَّ مَكَانَكُمْ .

12 - مسند أحمد - باقي مسند الانصار - 24194

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَأَبْنُ بَكْرٍ قَالَا أَنَا ابْنُ جَرِيحٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو شَهَابٍ قَالَ قَالَ عُرْوَةُ قَالَتْ عَائِشَةُ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةً مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ فَصَلَّى فِي الْمَسْجِدِ فَتَابَ رِجَالٌ فَضَلُّوا مَعَهُ بِصَلَاتِهِ فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّاسُ تَحَدَّثُوا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ خَرَجَ فَصَلَّى فِي الْمَسْجِدِ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ فَاجْتَمَعَ اللَّيْلَةَ الْمُقْبِلَةَ أَكْثَرَ مِنْهُمْ قَالَتْ فَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اغْتَسَلَ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ فَصَلَّى وَصَلُّوا مَعَهُ بِصَلَاتِهِ ثُمَّ أَصْبَحَ فَتَحَدَّثُوا بِذَلِكَ فَاجْتَمَعَ اللَّيْلَةَ الثَّلَاثَةَ نَاسٌ كَثِيرٌ حَتَّى كَثُرَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ قَالَتْ فَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ فَصَلَّى مَعَهُ فَلَمَّا كَانَتْ اللَّيْلَةُ الرَّابِعَةَ اجْتَمَعَ النَّاسُ حَتَّى كَادَ الْمَسْجِدَ يَعْجُزُ عَنْ أَهْلِهِ فَجَلَسَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يُخْرَجْ قَالَتْ حَتَّى سَمِعْتُ نَاسًا مِنْهُمْ يَقُولُونَ الصَّلَاةَ فَلَمْ يُخْرَجْ إِلَيْهِمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا صَلَّى صَلَاةَ الْفَجْرِ سَلَّمَ ثُمَّ قَامَ فِي النَّاسِ فَتَشَّهَدُ ثُمَّ قَالَ أَمَا بَعْدَ فَإِنَّهُ لَمْ يَخْفَ عَلَيَّ شَأْنَكُمْ اللَّيْلَةَ وَلَكِنِّي خَشِيتُ أَنْ تَفْرُضَ عَلَيْكُمْ فَتَعْجِزُوا عَنْهَا . انْتَهَى الْحَدِيثُ

13 - مسند أحمد - باقي مسند الأنصار - 25103

حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَرْثِ الثُّمَيْمِيُّ عَنْ أَبِي سَلْمَةَ بْنِ عَيْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ كَانَ النَّاسُ يَصَلُّونَ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَمَضَانَ بِاللَّيْلِ لَوْزَاعًا يَكُونُ مَعَ الْوَجْلِ شَيْءٌ مِنْ الْوَأْنِ فَيَكُونُ مَعَهُ الْنَفْرُ الْخَمْسَةُ أَوْ السَّنَةُ أَوْ أَقَلُّ مِنْ ذَلِكَ أَوْ أَكْثَرَ فَيَصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ قَالَتْ فَأَمْرُ نَبِيِّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةً مِنْ ذَلِكَ أَنْ أَتَصَبَّ لَهُ حِصْوًا عَلَى بَابِ حِجْرَتِي فَفَعَلْتُ فِخْرًا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ أَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ قَالَتْ فَاجْتَمَعَ إِلَيْهِ مِنْ فِي الْمَسْجِدِ فَصَلَّى بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلًا طَوِيلًا ثُمَّ انْصَوَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَخَلَ وَتَوَكَّأَ الْحَصِيرَ عَلَى حَالِهِ فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّاسُ تَحَدَّثُوا بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَنْ كَانَ مَعَهُ فِي الْمَسْجِدِ تِلْكَ اللَّيْلَةَ قَالَتْ وَأَمْسَى الْمَسْجِدَ رَاجًا بِالنَّاسِ فَصَلَّى بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ ثُمَّ دَخَلَ بَيْتَهُ وَثَبَّتَ النَّاسُ قَالَتْ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا شَأْنُ النَّاسِ يَا عَائِشَةُ قَالَتْ فَقُلْتُ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ سَمِعْتُ النَّاسَ بِصَلَاتِكَ الْبَلِيحَةَ بِمَنْ كَانَ فِي الْمَسْجِدِ فَحَشَرُوا لِذَلِكَ لِتَصَلِّيَ بِهِمْ قَالَتْ فَقَالَ اطْوِ عَنَّا حَصِيوكَ يَا عَائِشَةُ قَالَتْ فَفَعَلْتُ وَبَاتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَافِلًا وَثَبَّتَ النَّاسُ مَكَانَهُمْ حَتَّى خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الصُّبْحِ فَقَالَتْ فَقَالَ أَيُّهَا النَّاسُ أَمَا وَاللَّهِ مَا بَتَ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ لَيْلَتِي هَذِهِ غَافِلًا وَمَا خَفِيَ عَلَيَّ مَكَانَكُمْ وَلَكِنِّي تَخَوَّفْتُ أَنْ يَفْرُضَ عَلَيْكُمْ فَكَلَفُوا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا تَطْبِقُونَ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُ حَتَّى تَمْلُوا قَالَ وَكَانَتْ عَائِشَةُ تَقُولُ إِنْ أَحَبَّ الْأَعْمَالُ إِلَى اللَّهِ أَدْوَمَهَا وَإِنْ قَلَّ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

14 - مسند أحمد - باقي مسند الأنصار - 23186

حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ وَيَزِيدٌ قَالَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ عَنْ أَبِي سَلْمَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَتْ لَنَا حَصُورَةٌ نَبِطَهَا بِالنَّهَارِ

وَنَحَوَّهَا عَلَيْنَا بِاللَّيْلِ فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةً فَسَمِعَ أَهْلَ الْمَسْجِدِ صَلَاتَهُ فَأَصْبَحُوا فذُكِرُوا ذَلِكَ لِلنَّاسِ فَكَثُرَ النَّاسُ اللَّيْلَةَ الثَّانِيَةَ فَاطَّلَعَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَكَلُوا مِنْ الْأَعْمَالِ مَا تُطَيِّفُونَ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يُمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا وَقَالَتْ عَائِشَةُ كَانَ أَحَبَّ الْأَعْمَالِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْمَهَا وَأَنْ قَلَّ وَكَانَ إِذَا صَلَّى صَلَاةً أَثْبَتَهَا وَقَالَ يُزِيدُ حُصُورَةَ نِبْسَطِهَا بِالنَّهَارِ وَنَحَوَّهَا بِاللَّيْلِ . اِنْتَهَى الْحَدِيثُ

الصفحة 106

15 - مسند أحمد - باقي مسند الأنصار - 24845

حَدَّثَنَا مَعَاذٌ قَالَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَتْ لَنَا حُصُورَةٌ نِبْسَطُهَا بِالنَّهَارِ وَنَحَوَّهَا بِاللَّيْلِ فَصَلَّى فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَسَمِعَ الْمَسْلُومُونَ قَوَاعَتَهُ فَصَلُّوا بِصَلَاتِهِ فَلَمَّا كَانَتْ اللَّيْلَةَ الثَّانِيَةَ كَثُرُوا فَاطَّلَعَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ أَكَلُوا مِنْ الْأَعْمَالِ مَا تُطَيِّفُونَ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا وَكَانَ أَحَبُّ الْعَمَلِ إِلَيْهِ أَوْمَهُ وَإِنْ قَلَّ قَالَتْ وَكَانَ إِذَا صَلَّى صَلَاةً أَثْبَتَهَا . اِنْتَهَى الْحَدِيثُ

16 - موطأ مالك - كتاب النداء للصلاة - 229

حَدَّثَنِي يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى فِي الْمَسْجِدِ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَصَلَّى بِصَلَاتِهِ نَاسٌ ثُمَّ صَلَّى اللَّيْلَةَ الْقَابِلَةَ فَكَثُرَ النَّاسُ ثُمَّ اجْتَمَعُوا مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّلَاثَةِ أَوْ الرَّابِعَةِ فَلَمْ يَخْرَجْ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ قَدَرَأَيْتَ الَّذِي صَنَعْتُمْ وَلَمْ يَمْنَعَنِي مِنَ الْخُرُوجِ إِلَيْكُمْ إِلَّا أَنِّي خَشِيتُ أَنْ تَوْضَّ عَلَيْكُمْ وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ . اِنْتَهَى الْحَدِيثُ

كيف أن الصحابة رفعوا أصواتهم وحصوا بيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كي يخرج ليصلي بهم و لم يفعل

1 - صحيح مسلم - كتاب صلاة المسافرين و قصرها - 1301

و حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سَالِمُ أَبُو النَّضْرِ مَوْلَى عَمْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ أَحْتَجِرُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَجْوَةً بَخِصْفَةً أَوْ حَصِيرًا فُخْرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصَلِّي فِيهَا قَالَ فَتَتَبَعُ إِلَيْهِ رَجَالٌ وَجَاعُوا يَصِلُونَ بِصَلَاتِهِ قَالَ ثُمَّ جَاعُوا لَيْلَةً فَحَضَرُوا وَأَبْطَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْهُمْ قَالَ فَلَمْ يَخْرَجْ إِلَيْهِمْ فَرَفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ وَحَصَرُوا الْبَابَ فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُغْضَبًا فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّالَ يَكُمُ صَنَعْتُمْ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيَكْتُتُبُ عَلَيْكُمْ فَعَلَيْكُمْ بِالصَّلَاةِ فِي بُيُوتِكُمْ فَإِنَّ خَيْرَ صَلَاةٍ أَلَوْ فِي بُيُوتِهِ إِلَّا الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ وَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا بُهْرٌ حَدَّثَنَا أُوهَيْبٌ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَقَبَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا النَّضْرِ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اتَّخَذَ حُجْوَةً فِي الْمَسْجِدِ مِنْ حَصِيرٍ فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهَا لَيْلًا حَتَّى اجْتَمَعَ إِلَيْهِ نَاسٌ فَذَكَرَ نَحْوَهُ وَزَادَ فِيهِ وَلَوْ كَتَبَ عَلَيْكُمْ مَا قَمَنْتُمْ بِهِ . اِنْتَهَى

الحدِيث

2 - سنن أبي داود - كتاب الصلاة - 1235

حَدَّثَنَا هَارُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الزَّوَارِيُّ حَدَّثَنَا مَكِّي بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ عَنْ أَبِي النَّضْرِ عَنْ بَسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّهُ قَالَ احْتَجَّرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَسْجِدِ حَجْرَةً فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْرُجُ مِنْ اللَّيْلِ فَيُصَلِّي فِيهَا قَالَ فَصَلُّوا مَعَهُ لَصَلَاتِهِ يُعْذِرُ جَالًا وَكَأَنَّهُ يَأْتُونَهُ كُلَّ لَيْلَةٍ حَتَّى إِذَا كَانَ لَيْلَةً مِنْ اللَّيَالِي لَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَنَحَّجُوا وَرَفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ وَحَصَبُوا بِأَبِهِ قَالَ فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَغْضَبًا فَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ مَا لَكُمْ صَنَعْتُمْ حَتَّى ظَنَنْتُمْ أَنَّ سُنَّتَكُمْ عَلَيْكُمْ فَعَلَيْكُمْ بِالصَّلَاةِ فِي بَيْتِكُمْ فَإِنْ خَيْرَ صَلَاةٍ الْمَوْتِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ . أَنْتَهَى الْحَدِيثُ

الصفحة 107

كيف أن الناس كانوا يصلون أوزاعا متفرقون

1 - صحيح البخاري - كتاب صلاة الزواجر - 1871

وَعَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقُرَيْشِيِّ أَنَّهُ قَالَ خَرَجْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَيْلَةً فِي رَمَضَانَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَإِذَا النَّاسُ أَوْزَاعَ مَتَوَقِّفُونَ يَصَلِّي الْوَجِلَ لِنَفْسِهِ وَيُصَلِّي الْوَجِلَ فَيُصَلِّي بِصَلَاتِهِ الْوَهْطُ فَقَالَ عُمَرُ إِنِّي لَأُرَى لَوْ جَمَعْتَ هَؤُلَاءِ عَلَى قُرَىٍ وَاحِدٍ لَكَانَ أَمِثْلًا ثُمَّ عَزَمَ فَجَمَعَهُمْ عَلَى أَبِي بِنِ كَعْبٍ ثُمَّ خَرَجْتُ مَعَهُ لَيْلَةً أُخْرَى وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ قُرَيْشِهِمْ قَالَ عُمَرُ نَعَمْ الْبِدْعَةُ هَذِهِ وَالَّتِي يَنَامُونَ عَنْهَا أَفْضَلُ مِنَ الَّتِي يَوْمُونَ بِرِيدِ آخِرِ اللَّيْلِ وَكَانَ النَّاسُ يَوْمُونَ أَوْلَهُ . أَنْتَهَى الْحَدِيثُ

2- سنن أبي داود - كتاب الصلاة - 1166

حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى فِي الْمَسْجِدِ فَصَلَّى بِصَلَاتِهِ نَاسٌ ثُمَّ صَلَّى مِنَ الْقَابِلَةِ فَكَثَرَ النَّاسُ ثُمَّ اجْتَمَعُوا مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّلَاثَةِ فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ قَدَرَأَيْتَ الَّذِي صَنَعْتُمْ فَلَمْ يَمْنَعْنِي مِنَ الْخُرُوجِ إِلَيْكُمْ إِلَّا أَنِّي خَشِيتُ أَنْ تَوَضَّعَ عَلَيْكُمْ وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ حَدَّثَنَا هَنَادُ بْنُ السَّوَيْ حَدَّثَنَا عَبْدُ عَزَّازِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ النَّاسُ يَصَلُّونَ فِي الْمَسْجِدِ فِي رَمَضَانَ أَوْزَاعًا فَأَمْرُنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَضَرَبْتُ لَهُ حَصِوًا فَصَلَّى عَلَيْهِ بِهَذِهِ الْقِصَّةِ قَالَتْ فِيهِ قَالَ تَعْنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّهَا النَّاسُ أَمَا وَاللَّهِ مَا بَتَ لَيْلَتِي هَذِهِ بِحَمْدِ اللَّهِ غَافِلًا وَلَا خَفِي عَلَيَّ مَكَانَكُمْ

انتهى الحديث

3 - مسند أحمد - باقي مسند الانصار - 25103

حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَرْثِ النَّيْمِيُّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ كَانَ النَّاسُ يَصَلُّونَ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَمَضَانَ بِاللَّيْلِ أَوْزَاعًا يَكُونُ مَعَ الْوَجِلِ شَيْءٌ مِنَ الْوَأْنِ فَيَكُونُ مَعَهُ الْفَنْرِ الْخَمْسَةُ أَوْ السِّتَةُ أَوْ أَقَلُّ مِنْ ذَلِكَ أَوْ أَكْثَرَ فَيَصَلُّونَ

بِصَلَاتِهِ قَالَتْ فَأَمْرِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ مَنْ ذَلِكَ أَنْ أَنْصَبَ لَهُ حِصْوًا عَلَى بَابِ حَجْرَتِي فَفَعَلْتُ فِجْرًا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ أَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ قَالَتْ فَاجْتَمَعَ إِلَيْهِ مَنْ فِي الْمَسْجِدِ فَصَلَّى بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلًا طَوِيلًا ثُمَّ انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَخَلَ وَتَرَكَ الْحَصِيرَ عَلَى حَالِهِ فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّاسُ تَحَدَّثُوا بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَنْ كَانَ مَعَهُ فِي الْمَسْجِدِ تِلْكَ اللَّيْلَةَ قَالَتْ وَأَمْسَى الْمَسْجِدَ رَاجًا بِالنَّاسِ فَصَلَّى بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ ثُمَّ دَخَلَ بَيْتَهُ وَثَبَّتَ النَّاسَ قَالَتْ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا شَأْنُ النَّاسِ يَا عَائِشَةُ قَالَتْ فَقُلْتُ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ سَمِعْتُ النَّاسَ بِصَلَاتِكَ الْبَلِيحَةَ بِمَنْ كَانَ فِي الْمَسْجِدِ فَحَشَنُوا لِذَلِكَ لِتُصَلِّيَ بِهِمْ قَالَتْ فَقَالَ اطْوِ عِنَا حَصِيرَكَ يَا عَائِشَةُ قَالَتْ فَعَلْتُ وَبَاتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَافِلٌ وَثَبَّتَ النَّاسُ مَكَانَهُمْ حَتَّى خَرَجَ

الصفحة 108

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الصُّبْحِ فَقَالَتْ فَقَالَ أَيُّهَا النَّاسُ أَمَا وَاللَّهِ مَا بَتَ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ لَيْلَتِي هَذِهِ غَافِلًا وَمَا خَفِي عَلَيَّ مَكَانَكُمْ وَكُنِّي تَخَوُّتُ أَنْ يَفْتَرُضَ عَلَيْكُمْ فَأَكَلُوا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا تَطْبِقُونَ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُ حَتَّى تَمْلُوا قَالَ وَكَانَتْ عَائِشَةُ تَقُولُ إِنْ أَحَبَّ الْأَعْمَالُ إِلَى اللَّهِ أَلْوَمَهَا وَإِنْ قُلْتُ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

4 - موطأ مالك - كتاب النداء للصلاة - 231

حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْوَيْبَرِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَلْبِيِّ أَنَّهُ قَالَ خَرَجْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فِي رَمَضَانَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَإِذَا النَّاسُ لُزَاعٌ مُتَوَقِّفُونَ يَصَلِّي الْوَجْلَ لِنَفْسِهِ وَيَصَلِّي الْوَجْلَ فِيصَلِّي بِصَلَاتِهِ الْوَهْطُ فَقَالَ عُمَرُ وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَانِي لَوْ جَمَعْتَ هَؤُلَاءِ عَلَى قَلْبِي وَاحِدًا لَكَانَ أَمِثْلَ فَجِيعَتِهِمْ عَلَى أَبِي بِنِ كَعْبٍ قَالَ ثُمَّ خَرَجْتُ مَعَهُ لَيْلَةَ أُخْرَى وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ قُرَيْشِهِمْ فَقَالَ عُمَرُ نَعِمْتُ الْبِدْعَةَ هَذِهِ وَالتِّي تَنَامُونَ عَنْهَا أَفْضَلُ مِنَ التِّي تَقُومُونَ يَعْنِي آخِرَ اللَّيْلِ وَكَانَ النَّاسُ يَقُومُونَ أَوَّلَهُ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

عمر بن الخطاب من أمر بصلاة التواويح جماعة و قال انها نعم البدعة

1 - صحيح البخاري - كتاب صلاة التواويح - 1871

وَعَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْوَيْبَرِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَلْبِيِّ أَنَّهُ قَالَ خَرَجْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَيْلَةَ فِي رَمَضَانَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَإِذَا النَّاسُ لُزَاعٌ مُتَوَقِّفُونَ يَصَلِّي الْوَجْلَ لِنَفْسِهِ وَيَصَلِّي الْوَجْلَ فِيصَلِّي بِصَلَاتِهِ الْوَهْطُ فَقَالَ عُمَرُ إِنِّي لَأَرَى لَوْ جَمَعْتَ هَؤُلَاءِ عَلَى قَلْبِي وَاحِدًا لَكَانَ أَمِثْلَ ثَمَرِ فَجِيعَتِهِمْ عَلَى أَبِي بِنِ كَعْبٍ ثُمَّ خَرَجْتُ مَعَهُ لَيْلَةَ أُخْرَى وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ قُرَيْشِهِمْ قَالَ عُمَرُ نَعِمْتُ الْبِدْعَةَ هَذِهِ وَالتِّي يَنَامُونَ عَنْهَا أَفْضَلُ مِنَ التِّي يَقُومُونَ يَرِيدُ آخِرَ اللَّيْلِ وَكَانَ النَّاسُ يَقُومُونَ أَوَّلَهُ . انْتَهَى الْحَدِيثُ

2 - صحيح مسلم - كتاب صلاة المسافرين و قصوها - 1267

و حَدَّثَنَا عَبْدُ بَنُ حَمِيدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الْوَهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَغَبَّ فِي قِيَامِ رَمَضَانَ مَنْ غَيْرَ أَنْ يَأْمُرَهُمْ فِيهِ بِغَرِيمَةٍ فَيَقُولُ مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ فَتُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْأَمْرَ عَلَى ذَلِكَ ثُمَّ كَانَ الْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ وَصَوَّرَ مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ عَلَى ذَلِكَ . أَنْتَهَى الْحَدِيثُ

3 - سنن الترمذي - كتاب الصوم عن رسول الله - 736

حَدَّثَنَا عَبْدُ بَنُ حَمِيدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الْوُهَيْبِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَغَبَّ فِي قِيَامِ رَمَضَانَ مَنْ غَيْرَ أَنْ يَأْمُرَهُمْ بِغَرِيمَةٍ وَيَقُولُ مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ فَتُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْأَمْرَ عَلَى ذَلِكَ ثُمَّ كَانَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ وَصَوَّرَ مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ عَلَى ذَلِكَ وَفِي الْبَابِ عَنْ عَائِشَةَ وَقَدْرُوبِي هَذَا الْحَدِيثُ أَيْضًا عَنْ الْوُهَيْبِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ قَالَ أَبُو عَيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ . أَنْتَهَى الْحَدِيثُ

الصفحة 109

4 - سنن أبي داود - كتاب الصلاة - 1164

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ وَمَحْمَدُ بْنُ الْمُتَوَكِّلِ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ قَالَ الْحَسَنُ فِي حَدِيثِهِ وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ الْوُهَيْبِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَغَبَّ فِي قِيَامِ رَمَضَانَ مَنْ غَيْرَ أَنْ يَأْمُرَهُمْ بِغَرِيمَةٍ ثُمَّ يَقُولُ مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ فَتُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْأَمْرَ عَلَى ذَلِكَ ثُمَّ كَانَ الْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ وَصَوَّرَ مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَصَوَّرَ مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَبُو دَاوُدَ وَكَذَرُوا هَذَا حَدِيثٌ وَابْنُ أَبِي عَرِينَةَ وَرَوَى عَفِيلٌ مِنْ قَامَ رَمَضَانَ وَقَامَهُ . أَنْتَهَى الْحَدِيثُ

5 - موطأ مالك - كتاب النداء للصلاة - 230

وَحَدَّثَنِي عَنْ مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنِ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الْوَحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ وَغَبَّ فِي قِيَامِ رَمَضَانَ مَنْ غَيْرَ أَنْ يَأْمُرَ بِغَرِيمَةٍ فَيَقُولُ مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ قَالَ ابْنُ شَهَابٍ فَتُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْأَمْرَ عَلَى ذَلِكَ ثُمَّ كَانَ الْأَمْرَ عَلَى ذَلِكَ فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ وَصَوَّرَ مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ . أَنْتَهَى الْحَدِيثُ

6 - موطأ مالك - كتاب النداء للصلاة - 231

حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنِ عُرْوَةَ بِنْتِ الْوَيْبِيِّ عَنْ عَبْدِ الْوَحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَلْبِيِّ أَنَّهُ قَالَ خَرَجْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فِي رَمَضَانَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَإِذَا النَّاسُ أَوْزَاعٌ مُتَوَقِّفُونَ يَصِلُونَ الْوَجْلَ لِنَفْسِهِ وَيَصِلُونَ الْوَجْلَ فَيَصِلُونَ بِصَلَاتِهِ الرَّهْطُ فَقَالَ عُمَرُ وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَانِي لَوْ جَمَعْتَ هَؤُلَاءِ عَلَى قَلْبِي وَاحِدًا لَكَانَ أَمِثْلَ فِجْمَعِهِمْ عَلَى أَبِي بَكْرٍ قَالَ ثُمَّ خَرَجْتُ مَعَهُ لَيْلَةَ أُخْرَى وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ قَلْبِهِمْ فَقَالَ عُمَرُ نِعْمَتِ الْبِدْعَةِ هَذِهِ وَالتِّي تَتَأَمَّنُونَ عَنْهَا أَفْضَلُ مِنَ التِّي تَقُومُونَ يَعْنِي آخِرُ اللَّيْلِ وَكَانَ النَّاسُ يَقُومُونَ أَوَّلَهُ . أَنْتَهَى الْحَدِيثُ

و حَدَّثَنِي عَنْ مَالِكٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوْسُفَ عَنِ السَّائِبِ بْنِ زَيْدٍ أَنَّهُ قَالَ أَمَرَ عِمْرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَبِي بَنُ كَعْبٍ وَثُمَيْمًا الدَّرَیَّ أَنْ يَقُومَا لِلنَّاسِ بِإِحْدِي عَشْرَةِ رَكَعَةٍ قَالَ وَقَدْ كَانَ الْقُرَى يُوْأ بِالْمَثْنِ حَتَّى كُنَّا نَعْتَمِدُ عَلَى الْعَصِيِّ مِنْ طَوْلِ الْقِيَامِ وَمَا كُنَّا نُنْصِرِفُ إِلَّا فِي فِرْعُ الْفَجْرِ . أَنْتَهَى الْحَدِيثُ

الصفحة 110

هامش أبو الرداء يشير الى ان القوم غيروا بعد رسول الله صلى الله عليه و آله كل شيء لم يبق غير انهم يصلون

جميعا

1 - صحيح البخاري - كتاب الأذان - 613

حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ سَمِعْتُ سَالِمًا قَالَ سَمِعْتُ أُمَّ الرِّدَاءِ تَقُولُ دَخَلَ عَلِيٌّ أَبُوهُ الرِّدَاءَ وَهُوَ مُغْضَبٌ فَقُلْتُ مَا أَغْضَبَكَ فَقَالَ وَاللَّهِ مَا أَعْرَفَ مِنْ أُمَّةٍ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا إِلَّا أَنَّهُمْ يَصِلُونَ جَمِيعًا . أَنْتَهَى الْحَدِيثُ

2 - مسند أحمد - مسند الانصار - 20711

حَدَّثَنَا أَبُو مُعَلْوِيَةَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أُمِّ الرِّدَاءِ قَالَتْ دَخَلَ عَلَيْهَا يَوْمًا أَبُو الرِّدَاءِ مَغْضَبًا فَقَالَتْ مَا لَكَ قَالَ وَاللَّهِ مَا أَعْرَفَ فِيهِمْ شَيْئًا مِنْ أَمْرِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا أَنَّهُمْ يَصِلُونَ جَمِيعًا . أَنْتَهَى الْحَدِيثُ

3 - مسند أحمد - من مسند القبائل - 26228

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ قَالَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنِ أُمِّ الرِّدَاءِ قَالَتْ دَخَلَ عَلِيٌّ أَبُو الرِّدَاءِ وَهُوَ مُغْضَبٌ فَقُلْتُ مَنْ أَغْضَبَكَ قَالَ وَاللَّهِ لَا أَعْرَفُ فِيهِمْ مِنْ أَمْرِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا إِلَّا أَنَّهُمْ يَصِلُونَ جَمِيعًا . أَنْتَهَى الْحَدِيثُ

4 - مسند أحمد - من مسند القبائل - 26229

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سَفِيَّانٍ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنِ أُمِّ الرِّدَاءِ قَالَتْ دَخَلَ عَلِيٌّ أَبُو الرِّدَاءِ وَهُوَ مُغْضَبٌ فَقُلْتُ لَهُ مَا لَكَ فَقَالَ مَا أَعْرَفَ مِنْ أَمْرِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا الصَّلَاةَ . أَنْتَهَى الْحَدِيثُ

